الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الأسبوعي عدد رقم (375)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	39
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	51
حقوق الانسان في العالم	147

قانونيون: قلة عدد القضاة والطبيعة الخاصة لبعض القضايا سببت التكدُّس

محكمة الدمام: 12 قاضياً ينجزون 20٪ من إجمالي القضايا الواردة

المصدر: جريدة الشرق الجمعة 22 صفر 1434 هـ - 4 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/04/660419

الدمام – فاطمة آل دبيس

اكتفت المحكمة العامة في الدمام بالبت في قضيتين جنائيتين وثمانين قضية حقوقية لكل قاض، ما يشكل 20% فقط من القضايا التي تلقتها المحكمة خلال العام الماضي، في حين ازداد معدل البت في القضايا الإنهائية وإصدار الصكوك التي لا تحتاج طرفاً آخر للحكم فيها.

وتلقت المحكمة العامة في الدمام 12 ألف قضية خلال عام 1433هـ في حين لم تصدر إلا 190 قراراً، و 4300 صك، أغلبها في القضايا اللانهائية. وصرح مصدر رسمي في وزارة العدل لـ «الشرق» بأن محكمة الدمام تحظى بوجود 12 قاضياً وتتلقى قضايا حقوقية وجنائية وإنهائية، مبيناً أن عدد القضايا الحقوقية التي تلقتها بلغ 5078 قضية، و 289 قضية جنائية و 5845 قضية إنهائية، وأصدرت المحكمة 1100 صك في قضية حقوقية، و 28 صكاً في قضايا جنائية و 3099 صكاً في قضايا إنهائية، وكذلك أصدرت المحكمة 32 قراراً حقوقياً، 157 جنائياً وقراراً واحداً إنهائياً.

البت الفعلي لا يشكل إلا 20%

وبيّن المحامي عبدالعزيز العسيري أن عدد القضايا التي بُت فيها إذا ما قورن بعدد القضاة فهو قليل، ولا يشكل إلا نسبة 20%؛ كون أغلب ما بت فيه هو إصدار صكوك في قضايا إنهائية كتقديم صك لحصر ورثة، أو صك طلاق، أو صك إثبات ولاية، وهو الأمر الذي لا يستدعي القيام به أكثر من جلسة أو جلستين، في حين أن القضايا التي تشغل العوام وهي القضايا الحقوقية لم يصدر إلا ما يقارب الألف قضية، فإذا ما قسّمت على عدد القضاة الموجودين في المحكمة لن نحصد إلا ما يقارب ثمانين قضية لكل قاضٍ، وإذا ما قسّمت الجنائية فلن نحصد إلا قضيتين، علماً بأنه يوجد بعض القضايا التي تنظر من قبل لجنة مكونة من ثلاثة قضاة وليس من قاضٍ واحد، وكون أغلب الجنائيات تكون الدولة طرفاً فيها كونها تتعلق بحق عام عدا الخاص.

الوجود الفعلي للقضاة

وأكد العسيري أن هناك فرقاً بين عدد القضاة الموكلين بالمحكمة وبين عدد القضاة الفعلي، كون أن بعض القضاة يخضع لظروف خاصة به، أو لديه دورات أو دراسة، ففي هذا الأمر لن يكون في المحكمة، وبناءً على ذلك يقل عدد القضاة تبعاً، مضيفاً إلى المدد التي بين الجلسة والأخرى، التي قد تصل في بعض القضايا لدى بعض القضاة إلى ستة أشهر، نظراً لازدحامه بقضايا أخرى، مشيراً إلى أنه توجد قضية يترافع عنها شخصياً وفي هذا العام تكمل الأربعة أعوام، وهي مازالت تنظر في المحكمة. وأضاف العسيري أن الخصوم – أي المدعي والمدعى عليه – قد يكونون سبباً في تأخير البت في القضايا لجهلهم بالأنظمة أو لعدم إكمالهم المستندات اللازمة.

الحاجة للأدلة في القضايا الجنائية

وأكد المحامي والمستشار القانوني، عبدالعزيز الزامل، أن القضايا الجنائية ترتبط بالنفس فهي شخصية، وقد يترتب عليها سجن المتهم قبل المحاكمة، فتوقيفه محدد بموجب المادة 114 من نظام الإجراءات الجزائية وسلطة إطلاق سراحه من

صلاحيات المحقق، وعند وصول الملف إلى القضاء فتكون من صلاحيات القاضي ناظر الدعوى؛ الأمر الذي يترتب عليه السرعة في نظر تلك القضايا الجنائية والبت فيها، خصوصاً أنها لا تحتاج إلى البعض في جمع الأدلة، بل إن المدعي العام هو من باشر ذلك بصفته الوظيفية أمام الدوائر الرسمية ولم يتبق إلا استجواب المتهم لشخصه، الأمر الذي يترتب عليه السرعة في إصدار القرارات الجنائية في الحق العام، بالإضافة إلى الحق الخاص الناشئ عن تلك الجناية، فأحكامها تكون بنفس القرار، أو لدى مكتب القاضي ناظر الدعوى في الحق العام الأمر الذي يسهل سرعة البت فيها.

قلة عدد القضاة

وقال الزامل: إن تأخر البت في القضايا الحقوقية يعود لعدة أمور، أبرزها قلة عدد القضاة مقابل الكم الهائل في ورود القضايا اليومية بالإضافة إلى كون ناظر الدعوى هو قاضٍ فرد بخلاف القضاء في المحكمة الإدارية، الذي يتكون من ثلاثة قضاة، ومن الأسباب قلة عدد أو ضعف قدرات بعض معاوني القضاة، وهم كتّاب الضبط والباحثون الشرعيون، وكذلك كون القضاء مجانياً فقد يقيم أشخاص دعاوى كيدية ولا يقوم بمتابعتها بالإضافة إلى أن القضايا الحقوقية قد تحتاج إلى البعض في جمع الأدلة من خلال الاستخلاف في سماع شهادة الشهود، وكذلك طلب البينة بالطرق الدبلوماسية إذا كانت خارج المملكة، أو طلب إدخال طرف ثالث في الدعوى، أو مخاطبة جهات حكومية أو كثرة استمهالات أحد طرفي الدعوى أو أن يكون هنالك صلح رضائي خارج المحكمة دون أن يتم توثيقه، وإغلاق ملف الدعوى وغيرها من الأسباب كلها تعود إلى تأخر البت في القضايا الحقوقية. وأضاف الزامل أن وزارة العدل تسعى للإسراع في تطوير مرفق القضاء والمنظومة العدلية حرصاً منها على تحقيق العدل.

عدم تقنين الأحكام القضائية

من جهة أخرى، يرى عضو هيئة حقوق الإنسان والمستشار القانوني خالد الفاخري أن تأخر البت يرجع بالدرجة الأولى إلى قلة القضاة، فلو تمت زيادة عدد القضاة لتم حل مشكلة التكدس والازدحام الموجودة، بالإضافة إلى عدم تقنين الأحكام القضائية، فلو وجد لكل قضية تقنين محدد لأسهم في قلة الجلسات، إضافة إلى وجوب زيادة ثقافة الأفراد، مضيفاً أنه لا يمكن مقارنة الصادر بالوارد من المحكمة كون بعض القضايا تتطلب مدداً طويلة.

أم محمد.. عامان من السفر لفك عضل بنتَيْها والمحكمة تصرف النظر!

المصدر: جريدة الشرق السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/05/661444

الدمام – فاطمة آل دبيس

تحملت مواطنتان ظلماً مركّباً بعد أن تقدمتا بدعوى عضل ضد والدهما الذي يمتنع عن مقابلة أي متقدم لخطبتهما، دون النظر في أخلاقه ودينه، وذلك بعد تعسف قاضي المحكمة العامة في المخواة (جنوب المملكة)، في النظر في قضية عضل رفعتها الفتاتان اللتان أوضحتا فيها معاناتهما مع والدهما الذي يرفض تزويجهما من جميع المتقدمين لخطبتهما، ورفضه أي اتصال أو اللقاء مع المتقدمين ليعرف إذا ما كان المتقدم كفئاً وصالحاً ديناً وعلماً أم لا، إلى أن وصل عمر كلتاهما ثلاثين عاماً، حيث أقر القاضي بعد مضي عامين من النظر في القضية بصرف النظر عنها لعدم الاتصال بين الخاطب والولي إلا بعد رفع الدعوى.

عناء السفر

ووصفت والدة الفتاتين منى محمد (أم محمد) فترة النظر في القضية بالفترة العصيبة التي رافقتها وبنتيها على أمل أن تحل مشكلة الفتاتين لتراهما مكونتين أسرتين، وهو حلم كل والدة على حد قولها، وقالت أم محمد «تكبّدت المشقة وعناء السفر من وسط المملكة لجنوبها لمدة عامين رغم ضعف المادة لديّ كوني تحملت تكاليف سفري أنا وفتاتيّ، رغم أنه ليس لي من المال إلا ما يقدم من معونة عن طريق الضمان الاجتماعي»، وكان السفر بهدف الحضور للمحكمة بعد أن رفعت

الفتاتان قضية عضل ضد والدهما الذي يمتنع عن تزويجهما، ويرفض المتقدمين لخطبتهما دون استشارتهما في الخطبة ودون أن يذكر أي سبب للرفض، ولتصريحه أكثر من مرة بعزمه على عضلهما، عن طريق إرساله رسالة جوال يذكر فيها «لو جاءت الملائكة تخطبكما ما زوّجتكما».

التهديد والعنف

وقالت الفتاة المتعرضة للعضل مريم راشد إن والدها بعد انتقالهما لسكن مع والدتهما، تعسف في استخدام حقه في ولاية التزويج، على الرغم من أنها عندما كانت معه أصيبت بجروح دامية جراء اعتداء والدها عليها بالضرب المتكرر، الأمر الذي أدى إلى تقدمها بشكوى ضد والدها في البحث الجنائي في شرطة الخرج، وتثبيت العنف بالتقارير الطبية، ثم أحيلت القضية لمكتب الحماية الاجتماعية الذي ناقش والدها في مسألتي العضل والإيذاء، وأخذ عليه التعهد بعدم الإضرار ببنتيه، لكن هذه الواقعة زادت من إصرار والدها في التعسف في استخدام حقه.

استخدام الوساطة

وذكرت الفتاة مريم راشد أن عمرها اقترب من سن الثلاثين وتقدم لها رجل ذو علم وخلق بشهادة أئمة المساجد التي يرتادها، وبشهادة الأوراق والوثائق الرسمية المرفقة، وقد حاولت الفتاة قبل رفع الدعوى التحدث معه حول الموضوع بجعل شقيقها الأكبر واسطة بينهما، لكن والدها رفض أي حوار في موضوع زواجها ورفض استقبال الخاطب، وهو الأمر الذي فعله سابقاً مع أختها، حيث لم يسمع للخاطب ورفض استقبال أهله دون أسباب، فهو يرفض المبدأ.

منع دون مبررات

وأوضحت الفتاة أنها منذ سن العشرين تقدم لها عدد من الخطّاب، الأمر الذي اضطرهما لرفع قضية عضل ضد والدهما الذي يقيم في محافظة المخواة، وبلغ عمر القضية عامين والقاضي لم يفصل فيها دون مبررات، وتستغرب الفتاة بقاء القضية في المحكمة دون حكم، رغم أنها من القضايا المستعجلة.

مطالبة بالحكم

وطالب مصدر قضائي في وزارة العدل النساء المتعرضات للعضل والآتي طالت مدة النظر في قضاياهن أمام المحاكم أو حضرن عدداً من الجلسات دون جدوى، بالمطالبة بإصدار الحكم من القاضي مهما يكن سواء صدر لصالح الفتاة أو عليها، لكي لا تطول المدة أكثر دون جدوى، وفي حال صدور الحكم ضدها تعترض على الحكم في مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً من صدوره ليُرفع إلى محكمة الاستئناف.

349 قضية عضل

وذكر ذات المصدر أن قضايا العضل خلال شهري محرم وصفر من العام الجاري بلغت 47 قضية، ونظرت محاكم المملكة خلال العام الماضي 349 قضية، موضحاً أن هذه القضايا يكون لها طابع خاص، حيث لا يتم استدعاء الأب بالطرق الرسمية، وإنما عن طريق اتصال مباشر من القاضي إلى الولي يطلب منه الحضور ويناصح ويفاد بمعنى حق الولاية في التزويج وكيفية استخدامه وعدم جواز التعسف فيه، حيث إن هذا الحق أعطي له من باب الحرص على مصلحة الفتاة وليس ذلها فيه، ويُذكّر بالأمور الشرعية، وفي حال عدم وجود جدوى للمناصحة وعدم استجابته وعدم تقديم إثبات على عدم صلاح الخاطب، للقاضي سحب ولايته في التزويج، أما عدا التزويج فلا ولاية للمرأة البالغة العاقلة، حيث إن لها ذمة مستقلة شأنها شأن الرجل في باقي أمورها.

فوبيا الزواج

وأوضحت نائب رئيس جمعية حقوق الإنسان نورة العجلان، أن غالب القضايا التي ترد إلى الجمعية يتضح فيها أن سبب العضل هو خوف الولي مما بعد الزواج، حيث إن كثرة قضايا الطلاق والعنف سببت فوبيا الزواج لدى الأسر، مما قاد إلى عضل فتياتهم، وبدورها تعمل كل من جمعية حقوق الإنسان ومودة ولجان إصلاح ذات البين على التحاور مع هذه الأسر لرفع المضرة عن الفتيات، وفي حال عدم الجدوى تتجه الفتاة إلى المحكمة.

تضرّر الفتاة

وبيّن قاضي دائرة الأوقاف والمواريث في القطيف محمد الجيراني، أن قضايا العضل تنظر في المحاكم العامة بعد تضرر الفتاة من تعسف وليها في تزويجها ومنعها من التزوج بالكفء وهو الإنسان الصالح ديناً وعلماً بشهادة المجتمع، ويُفترض في حال انعدام الجدوى من المناصحة واتضاح تعسف الأب أن يقوم القاضي بنزع الولاية مباشرة ولا يتعدى النظر في الجلسة أكثر من شهر، إلا إذا كان للأب ما يثبت عدم صلاح الولد، وخوفه على ابنته.

أسباب اقتصادية

وذكر الجيراني بعض أسباب تعسف الولي في تزويج من تحت ولايته، وهي أغلبها أسباب اقتصادية، أو إظهاراً للعصبية والتحدي، إضافة لاستخدام حقة في الولاية بالنيل من الخلافات الشخصية كما لو كان بينه وبين بناته أو والدة بناته خلاف سابق.

محرم شرعاً

وأوضح المحامي والمستشار القانوني عبدالعزيز الزامل معنى العضل، وهو منع المرأة من التزويج بكفئها إذا طلبت ذلك، ورغب كل واحد منهما في صاحبه، وهو محرم شرعاً ومجرم نظاماً، وهو منتشر عند كثير من الأسر، ويرجع ذلك لعدة أسباب؛ أهمها الأعراف القبلية أو الانتقام من الأم إذا كانت مطلقة، أو طمع في رواتب البنت إذا كانت موظفة، أو البحث عن المغالاة في المهر بقصد الاستيلاء عليه، أو غير ذلك من الأسباب، حيث ينتج عن ذلك غالباً أن حياء المروءة هو ما يمنعها من أن تتقدم بدعوى العضل، وقد حدد نظام المرافعات الشرعية اختصاص المحاكم العامة بنظرها، حيث إن القاضي يستدعي الأب لمعرفة أسباب العضل وهل هي وجيهة ومقنعة أم لا، وإذا اتضح خلاف ذلك تنتقل الولاية للحاكم، وذلك للنظر في حال المتقدم بطلب الزواج، هل لديه استطاعة على دفع المهر، وكذلك مسألة العدالة والصلاح، وبعدها يقوم بتزويجها، حيث يحرص كثير من القضاة على إنهاء تلك القضايا بشكل ودي منعاً لقطع الرحم ووجود شحناء بين الأقارب.

مفاسد العضل

وأشار الزامل إلى أن العضل له مفاسد خطيرة جداً على المستوى الأسري والاجتماعي، حيث قد ينتج عنه انتشار الرذيلة -لا سمح الله- أو العنوسة أو أمراض نفسية على الفتاة لكره الزواج أو إجبارها على زوج لا ترغب فيه، أو كره الأب وعدم البر به، وغيرها من الأسباب.

تثقيف الفتيات

وأوضحت مسؤولة العلاقات العامة والإعلام في جمعية مودة، أن الجمعية تعمل على تثقيف الفتيات المتعرضات للعضل من الناحية القانونية، وكيفية صناعة صحيفة الدعوى لكي لا تحتوي على ثغرات قانونية تؤدي إلى خسارة قضية لها الأحقية فيها، كون الزواج سنّة الله في الكون ولها الحق في المطالبة به، وذكرت أن من أسباب التعسف هو خلاف بين الطليقين فيتعنّت الأب ويرفض تزويج ابنته من الخاطب لها، أو عدم صلاحية الأب كولي لتزويج الفتاة لإدمانه أو إصابته ببعض الأمراض النفسية.

انقسام المجتمع

وقال الاختصاصي الاجتماعي فؤاد المشيخص إن المجتمع انقسم إلى شقين في نظرته للفتاة التي ترفع قضية عضل ضد وليها، فالشق الأول هو الذي لا يقبل هذا الأمر مطلقاً وإن كانت الفتاة مظلومة ومطالبة بحق شرعي من حقوقها، أما الشق الآخر فهو الذي يحاول الخروج من قيود المجتمع الذكوري ويشجع الفتاة على المطالبة بحقوقها، وطالب المشيخص بضرورة تكوين لجان اجتماعية للنظر في هذه القضايا لرفع الضرر عن الفتيات دون إحالة الأمر إلى المحكمة، لما يترتب على هذا الأمر من بعض الضرر قد يصل إلى الضغط على الشاب المتقدم لخطبة الفتاة وجعله يتراجع عن طلبه.

اكتئاب نفسي

وبيّن الاختصاصي النفسي فيصل العجيان أن قضايا العضل يرافقها اكتئاب وتدمير في الحالة النفسية قبل بدئها وأثناء النظر فيها وبعد صدور الحكم وإن كان لصالح الفتاة، لذلك يجب على ولي الفتاة أن يتقي الله في أمر هذه الفتاة، حتى لا يتسبب لها في حالة اكتئاب قد يستغرق علاجها سنوات طويلة، عدا سنوات النظر في القضية.

لمنع التكدس داخلها.. وبعد نشر "سبق" لواقعة الناصرية

"حقوق الإنسان" تطالب المرور بتحديد الطاقة الاستيعابية لدور التوقيف

المصدر: جريدة سبق الخميس 21 صفر 1434 هـ - 3 يناير 2013م
http://sabq.org/oltfde

بدر الروقي - سبق - الرياض:
طالبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بوضع آلية تضمن عدم تكدّس الموقوفين في أي من دور التوقيف التابعة لإدارة المرور، من خلال تحديد السعة الاستيعابية لكل توقيف، بحيث لا يتم قبول أي مخالف يفوق الطاقة الاستيعابية، وقد جاءت هذه المطالبة، بعد وقت وجيز من نشر "سبق" الخبر الخاص بتكدس الموقوفين في توقيف مرور الناصرية.
وقال المحامي والمستشار القانوني، وعضو الجمعية الوطنية الحقوق الإنسان خالد الفاخري: إن الإدارة العامة للمرور تشهد في الفترة الأخيرة حركة تطوير في آليات عملها، إلا أنه لابد من تحديد الطاقة الاستيعابية لدور التوقيف التابعة لها، والعمل على عدم قبول أي مخالف في أي دار توقيف يفوق الطاقة المحددة له، بحيث يكون لمأمور التوقيف الحق في رفض أي حالة تفوق الطاقة الاستيعابية وتحويلها إلى أي مكان آخر، بما يكفل للموقوفين تقديم الخدمة المناسبة لهم، ومتابعة أوضاعهم وسرعة البت في قضاياهم التي أوقفوا من أجلها، وفقاً للتوجيهات التي تقضي بحسن التعامل معهم، وسرعة البت في قضاياهم التي أوقفوا من أجلها.
وتابع الفاخري: "صحيح أنهم مخالفون، لكن هذا لا يعني أن يتم وضعهم في أماكن مزدحمة مما يسهم في انتشار الأمراض - لا سمح الله - وغير ذلك من المضار، حتى لو كان فترة بقاء أحدهم مؤقتة".
وأشار إلى أن الجمعية قامت وستقوم بزيارات وجولات تفقدية لمراكز التوقيف التابعة لإدارة المرور؛ بهدف تفقد أوضاع الموقوفين فيها، وضمان سرعة البت في قضاياهم التي أوقفوا من أجلها.

نزع الولاية يجفف منابع الجريمة

العنف الأسرى

المصدر: جريدة المدينة السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.al-madina.com/node/424838

منال النفيعي - مكة المكرمة

خلف الأبواب الموصدة حكايات تغص بها الحناجر، حين يكون الكلام عن العنف الأسري، ومهما اختلفت وسائل العنف ومهما رصدت الإحصائيات ليس هناك ما يحصي عدد المعنفين فعليًا في ظل تكتم البعض، ويبقى السؤال الافتراضي والمنطقي إلى متى والحال يتفاقم دون إيجاد حلول فعلية للحد من ازدياد أعداد المعنفين؟، وكيف لنا ان نحميهم؟، وفي حين يقر القانونيون بزيادة حالات العنف وعدم وجود قوانين ثابتة للحماية منه، يرى آخرون أن نزع الولاية والردع هما الحل المناسب لذلك.

«المدينة» رصدت قصصًا عديدة عن حالات العنف الاسري ومنها: أم محمد التي ظلت تعاني العنف وأبناؤها العشرة منذ أكثر من عشرين سنه على أيدى زوجها مما دفعها الى الهرب من المنزل مؤخرًا بأبنائها لتتخلص من جبروت وقسوة زوجها. وترى ان نزع ولاية الأب أوالزوج المعتدى يمكن ان يكون بداية لحل هذه المشكلة المزمنة التى تتزايد بدون رادع حقيقي في ظل طول الانتظار في المحاكم.

وتحدثت سيدة رفضت ذكر اسمها عن قصتها التي تناهز 10 أعوام قائلة: «لاأريد شيئًا سوى قانون يحميني وابنتيّ من عنف أبيهما فأنا استطيع طلب الطلاق وأتخلص من عنفه ولكن ماذا سيحدث لهما بعد طلاقي ومن لهم ليحميهم من ابيهم الذي يمارس العنف بجميع أشكاله ضدهم».

معاملة سيئة

لا أحب أبي هذا ما قالته (ح ، ث) في مستهل كلامها وهي فتاه لم تتجاوز عقدها الثاني تعيش مع أبيها وزوجته وتعامل معاملة سيئة مختلفة عن باقي اخواتها من ابيها وتضيف انها منعت من استكمال دراستها وتتعرض لعنف نفسي وجسدي شديد وان لغة الحوار معها تكون بالضرب مما يجعلها دومًا تفكر بالهروب من المنزل.

وهذه قصة أخرى لا تختلف كثيرًا عن قصص العنف السابقة إلا أن الأم هي من كانت تمارس العنف بوحشية ضد طفلها ذي الثماني سنوات انتقامًا من زوجها السابق ليكون الابن ضحية حقدها على والده.

وكانت الأم تقوم بتعنيفه منذ طلاقها حين كان عمره لا يتجاوز الخمس سنوات وأدخل عدة مرات إلى المستشفى إثر كدمات وحروق وحين تدهورت حالته النفسية أشفق عليه خاله وهرع لإبلاغ والد الطفل بما يتعرض له ابنه.

من جانبها ترى نجوى الحربي أخصائية اجتماعية بجمعية حقوق الانسان بأن حالات العنف الأسري في تزايد مستمر داعية الى وضع قوانين رادعه لمواجهة ذلك وتوعية المجتمع بأضراره وما ينتج عنه.

وعن دور جمعية حقوق الانسان تجاه الحالات المعنفه قالت الحربي: «إن دورها رقابي من خلال استقبال الحالات المعنفه ومن ثم توجيهها إلى الجهات المعنية وتقديم الاستشارات النفسية والاجتماعية والقانونية ومخاطبة الجهات المعنية واستخراج التقارير الطبية». وطالبت بتآهيل للشخص المُعنِّف لمعرف الدوافع التي دفعته لممارسة هذا العنف لنتمكن بعد ذلك من معالجته اذا كان عنفه بسبب إدمان المخدرات أوالديون أوغيرها من الأسباب.

الأسباب النفسية

وتطرق رجب بريسالي استشاري وعضوالجمعية العالمية في الطب النفسي الى الآثار النفسية للعنف الأسرى فقال: «إن الرجل يأتي في المقام الأول في ممارسة العنف تجاه زوجته وأطفاله وذلك تبعا لاختلاف أنماط وسلوكيات البشر نتيجة لبعض المعتقدات الاجتماعية الخاطئة لفهم القوامة للرجل، ومن أنواعه العنف البدني واللفظي والاقتصادي والاجتماعي».

ويضيف: «إن العنف يؤثر على نفسية الأطفال بوجه خاص مما يجعل منهم شخصية عدوانية وناقمة كارهة للأسرة والمجتمع وقد تتشكل لديه شخصية غير سوية تنقل العنف لأسرته مستقبلا، ودعا إلى إلحاق الطفل المعنف ببرنامج تأهيلي

طويل ومكثف من قبل فريق عمل يتكون من استشاري طب نفسي وأخصائيين اجتماعيين لتأهيله والتنفيس عن مشاعره المكبوتة وتفريغ شحنات البغض والكراهية التي نتجت عن العنف الذي تعرض له.

أما عن القوانين التي تضمن الحماية القانونية والاجتماعية للمعنفين ذكر المستشار القانوني سلطان الحارثي بأنه لا يوجد قانون واضح وراسخ يتضمن شرحًا لماهية العنف وعقوبته وسبل التحذيرات التي تمنع المعنف من الإعتداء، وأشار إلى أن الوضع الراهن يعتبر العنف اعتداء على النفس حيث يتقدم المعنف أومن يعوله للشرطة وتحال الحالة إلى المستشفى للتأكد وفي حال تحقق الاعتداء والعنف يتم التحقيق مع طرفي الشكوى ثم تحال القضية للمحكمة المختصة ويحكم القاضي بما يراه رادعًا للمعنف، ورأى أن هذا الإجراء غير كافٍ ولا يحمي المجتمع من الوقوع في العنف الأسري، وقال: «لابد من دراسة الوضع بشكل أشمل ووضع قوانين واضحة ورادعه لحماية المعنفين».

مسؤولية المعلمين

من جهتها قالت د. فتحية بنت حسين القرشي أستاذ مساعد بقسم علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية جامعة الملك عبدالعزيز رئيسة الفريق النسوي بهيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة سابقًا: «تشكل ممارسات العنف تجاوزًا واضحًا لأخلاقيات وتعاليم الإسلام ولكن من يمارسونه غالبًا ما يضعون المبررات وقد يعتبرونه وسائل مشروعة لضبط السلوك بينما لا يوجد تشريع سماوي يتيح ذلك».

كما تجري محاربة العنف في المجتمع من جهات مختلفة من أهمها مراكز الشرطة التي على قلة عددها تقوم بدور رائد في ردع ممارسات العنف، كما أن هيئة مكافحة الفساد وهيئة حقوق الإنسان وهيئة الرقابة والتحقيق، تعالج العنف بمستويات متعددة من الإهمال إلى ممارسات التعذيب، ونظرًا لتعدد الأبعاد التي تتعلق بالعنف وممارساته بادرت الجامعات السعودية بتخصيص كراسي علمية لمواجهته ومن ذلك احتضان جامعة الملك عبدالعزيز بجدة لكرسي العنف الأسري وكرسي الأمير نايف للقيم الأخلاقية وكرسي الأمير خالد الفيصل لتعزيز الاعتدال، وخلال مهام إشرافي على البحوث العلمية لطالبات الماجستير أنجزت الطالبة إيمان عسيري بحثًا عن العنف ضد الأطفال، كما أنجزت الطالبة هيلة القحطاني بحثًا بعنوان «دور المعلم في تنمية الاعتدال المدركي والسلوكي بين الطلاب» وتوصلت إلى نتائج هامة جدًا لفتت الانتباه إلى أهمية انتهاج التكامل والشمولية في محاصرة العنف حيث اتضح أن المعلمين وبتأثير من الضغوط والأعباء المتعددة يميلون إلى استخدام العقوبات أكثر من التشجيع لضبط عملية التعلم، وقد تضمن بحثها أوراقًا بخطوط الطلاب تبين حجم معاناتهم من العنف المدرسي والذي بدوره يؤسس ويتيح العنف الأسري والمجتمعي».

اللجنة الثقافية في خليص تدشن أنشطتها .. والمشاركان في أولى أمسياتها:

حقوق الإنسان دليل تحضر المجتمعات لإقامة العدل والاستقرار

المصدر: جريدة عكاظ السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130105/Con20130105561831.htm

«عكاظ» (جدة)

أوضح عضوا الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور حسين الشريف المشرف على فرعها في منطقة مكة المكرمة، ومعتوق الشريف أن دور حقوق الإنسان مساندة الدول لإقامة العدل ورفع الظلم. وأشارا إلى أن وجود مؤسسات لحقوق الإنسان في أي مجتمع هو دليل على تحضر هذا المجتمع، لافتا إلى أن تواجدها سمة من سمات المجتمع المتمدن الحضاري الذي يسوده الأمن والاستقرار.

وتطرق عضوا الجمعية في أمسيتهما «حقوق الإنسان.. لماذا؟»، التي أطلقت من خلالها البارحة الأولى الأنشطة الثقافية للجنة الثقافية في محافظة خليص، أن التحفظ على الاتفاقيات الدولية التي وضعت كمعايير لمعرفة مدى تمكن الإنسان من حقوقه لا يعني أن لا نعمل بباقي مواد الاتفاقيات، وفق ما يتماشى مع الشريعة الإسلامية؛ لأن الهدف هو تحقيق العدل ورفع الظلم عن المظلومين.

وأكد الدكتور حسين الشريف، في حديثه، على أهمية نشر ثقافة حقوق الإنسان لنشر القيم والتسامح بين الناس؛ من أجل تحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات، داعيا إلى مساعدة الجمعية في إيصال رسالتها إلى الجميع وفي كل المناطق والمحافظات بلا استثناء. وسرد مراحل نشأة حقوق الإنسان في العالم، ودور الإسلام في تعزيز هذه الثقافة، موضحا أن حقوق الإنسان تهدف إلى تعريف الإنسان بحقوقه، وقال: «حقوق الإنسان في أي مكان مسألة ملحة وضرورية وليست مسألة ترف». وأضاف «حقوق الإنسان ليست فكرة حديثة، إنما هي فكرة قديمة لها جذورها التاريخية تؤكد أن هناك حاجة ماسة لكي يكون هناك من يدافع عن حقوق الناس»، مبينا مراحل نشأة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة قبل ثمانية أعوام وفروعها وآلية عملها وكيفية التواصل معها وما حققته من إنجازات

وفي المقابل، شدد الباحث الحقوقي معتوق الشريف على أهمية التفريق بين حقوق الإنسان كثقافة وحقوق الإنسان كمؤسسات أنشئت لمساعدة الدول في تحقيق العدالة الاجتماعية. وقال: «هناك من البشر من يريد وأد حرية وكرامة الإنسان لحاجة ذاتية ولتحقيق مصالح شخصية»، مضيفا «وجود ثقافة انطباعية سائدة تنتهك حقوق الإنسان المكرم من رب العباد جعل صنفا من البشر يتصدون لهذه الثقافة لتحرير الإنسان من عبودية أخيه الإنسان؛ لذلك اتفق العالم على صياغة آلية عمل للمؤسسات الحقوقية تعرف بمبادئ باريس لتكون هذه المؤسسات مستقلة تعمل على تعزيز وحماية حقوق الإنسان ومساعدة الدول في تحسين حالة هذه الحقوق في مجتمعاتها». وبين أن تحرير الإنسان من عبودية أخيه الإنسان يتطلب إعمال الجهد من الجميع من أجل أن تسعد المجتمعات بالعدالة الاجتماعية والحصول على الحقوق التي تسهم في التنمية.

وشهدت الأمسية التي أدارها رئيس اللجنة أحمد الصحفي، وقدمها أمين اللجنة خالد الغانمي، مداخلة الحضور، حيث تساءل الدكتور يوسف العارف، الدكتور حمزة المغربي، عبدالرحيم المغربي، الإعلامي مشعل الحارثي، الشاعر عماد الشريف، ومراد أحمد الشريف... وغيرهم، عن بعض القضايا الاجتماعية وموقف الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان منها، ولا سيما الحق في التنمية ومتابعة أحوال المواطنين في الخارج، وما حققته الجمعية على أرض الواقع، حيث بين عضوا الجمعية ما قدم من دراسات وحملات تثقيف واقتراحات بتعديل في الأنظمة وما ناصرته الجمعية من قضايا، وفي ختام الأمسية سلم عبدالرحيم مغربي، والدكتور حمزة مغربي درعا للجنة نيابة عن الأعضاء لعضوي الجمعية.

إرادة الملك عبدالله ودعم المجـــــتمع يمكنان العنصر النسائي المملكة لديها الفرصة لتقديم النمـــوذج في العلاقة بين الرجل والمرأة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130105/Con20130105561770.htm

أدارها : محمد المختار الفالأعدها للنشر : طارق طلبه

تعليم المرأة السعودية ومشاركتها في الحياة العملية لم تعد موضوعاً للنقاش بعدما أصبحت مشاركة بفاعلية. طبيبة وباحثة وعالمة وأستاذة جامعية وإدارية في أعلى المناصب.. الحوار يدور الآن حول دور المجتمع – بكل مؤسساته – في تمكينها من أداء واجباتها ودورها الوطني.

وهذه الندوة تحاول أن تعكس آراء ومقترحات بعض أبناء وبنات الوطن المهتمين بقضية تمكين المرأة في المجالس العامة..

ويأتي توقيت الندوة قبيل دخول المرأة السعودية – لأول مرة – في مجلس الشورى.
وسوف نبدأ بالحديث عن أهمية تمكين المرأة في المجالس العامة وننتقل إلى الحديث عن أنواع المجالس العامة ثم نتحدث عن المعايير التي ينبغي مراعاتها لاختيار المرأة للمشاركة في هذه المجالس.
تمهيداً لهذا الحوار – الذي نرجو أن يكون ثرياً – دعونا نتعرف على آرائكم حول أهمية مشاركة المرأة في المجالس العامة..

• الدكتورة نائلة عطار:
أعتقد أننا قد تخطينا مرحلة الحديث عن تمكين المرأة في المجالس العامة فالمرأة السعودية بالفعل أسبغت وجودها في المجتمع وأثبتت نجاحها في أي مكان تم اختيارها فيه ..ولكن للأسف هناك (كاميرا) مسلطة على المرأة التي تتولى أي منصب فأي خطأ عادي يصدر منها يتم تسليط الضوء عليه فقط لكونها امرأة بينما هو خطأ عادي قد يصدر من الرجل كما يصدر من المرأة على حد سواء.. بينما عندما يصدر هذا الخطأ من الرجل يتم التغاضي عنه والتعامل معه على أنه خطأ عادي.. وأنا أعتبر أن هذا تمييز غير عادل ضد المرأة السعودية فكل إنسان خطاء.. وما أطالب به هنا هو ضرورة تغيير هذا المنظور المتعنت ضد المرأة خاصة وهي على أبواب المشاركة في مجلس الشورى فلا ينبغي أن يستمر حيث لن تستطيع المرأة السعودية المشاركة بشكل فعال أو تقديم مبادرات جيدة طالما أن هناك ترصداً وتصيداً لما قد يصدر عنها من هفوات غير مقصودة أو أخطاء عادية قد تقع من أي إنسان ولكن إذا وقعت هذه الأخطاء من المرأة فيتم تركيز الأضواء عليها لإظهار عدم أهليتها للمشاركة في صناعة القرار.

• المهندس حسن الزهراني:
لا أشعر أن هناك مشكلة في موضوع المرأة في المجتمع السعودي لكن أعتقد أن المشكلة الحقيقية هي أنه عندما يطرح موضوع المرأة على الساحة يتم التفاعل معه بشكل غير متزن. والإعلام أحياناً يخلق مشكلة غير موجودة وكأن هناك مشكلة بين الرجل والمرأة وأن هذه المشكلة متأصلة في المجتمع مع أن الله سبحانه وتعالى يقول «ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة».. فهناك خلط بين المساواة والعدل فلابد من العدل بين الرجل والمرأة.

• الدكتور صدقة فاضل:
يسرني المشاركة في هذه الندوة التي أرى أنها جاءت في وقتها ونحن ننتظر تشريف المرأة لأعلى مجلس تشريعي في الدولة «مجلس الشورى» والجميع يترقب هذا الحدث الفريد وأخص بالشكر صحيفة «عكاظ» السباقة لملاحقة الأحداث والقضايا الهامة في الوطن.
هناك مشكلة نعاني منها في مجتمعنا فيما يخص المرأة فالقيم الدينية لا غبار عليها .. ولكن هناك تيارا متشددا وقد عانينا الأمرين من تطرف هذا التيار فهو أبعد ما يكون عن الوسطية.. الوسطية التي تساوي بين الرجل والمرأة إلا فيما خصه الشرع بنص صريح وما عدا ذلك فالمرأة والرجل متساويان في كل شيء بما في ذلك حق المشاركة السياسية وهو شأن عام وشأن سياسي، والمرأة السعودية تعلمت وتطورت ونافست الرجل وتفوقت عليه في بعض المجالات العلمية والعملية لولا أن التيار المتشدد يقف في وجه تمكين المرأة من ممارسة دورها الواجب في المجتمع وهذا التيار لا يمثل الأغلبية في المجتمع ولكن صوته عال.. والحل هو الوسطية التي هي جوهر ديننا الحنيف.. ومساعدة المرأة على تفعيل دورها في مختلف أوجه الحياة من واجبات الرجل.. ولقد اتجهت الدولة في المرحلة الأخيرة إلى تفعيل مشاركة المرأة في مختلف أوجه الحياة ولكن هذا التوجه يسير على استحياء منعاً للاصطدام مع التيار المتشدد المتأهب للذهاب إلى أبعد مدى مع كل من يختلف مع توجهه.
كما نريد من المرأة أن تساعد الدولة في تمكين نفسها من المشاركة في تنمية المجتمع ولا تستسلم وتنتظر أن يمنحها أحد الفرصة لاسيما وأن بعض النساء يرفضن فكرة التمكين وينتمين إلى التيار المتشدد.

• الدكتور فايز جمال:
المرأة نصف المجتمع وهي تؤثر في النصف الآخر وتحيا وتعيش بيننا وهذا في حد ذاته كاف لإشراكها في صناعة القرار وتمكينها من المشاركة الفعالة في مختلف أوجه الحياة.. والمشكلة الحقيقية أن هناك نمطا معينا يريد أن يفرض نفسه على المجتمع ولو بالقوة ويسعى للهيمنة على كافة الأصعدة.. وهذا الفكر المتشدد ليس متأصلاً في تاريخنا فقبل ما يقارب 50 عاماً وفي الريف المحيط بمدن الحجاز كانت المرأة تعمل وتذهب وتأتي وتلتقي الضيوف وترحب بهم ولم يكن هذا التشدد موجودا.. والمشكلة أن هناك جيلين أو ثلاثة أجيال ولدوا في ظل التفكير المتشدد وتشبعوا بأفكاره.. والخلاصة أنه إذا كنا نريد لأمتنا أن تتقدم وترتقي فلابد من إشراك المرأة في صناعة القرار.. كما أننا لا نبيح الاختلاط في كل مكان ولهذا كنت أتمنى ممن ذهبوا إلى وزير العمل مهددين بالدعاء عليه أن يذهبوا بمبادرات وحلول وآليات لطبيعة عمل المرأة.

• الأستاذة دلال كعكي:
كما قال الدكتور فايز جمال فالمرأة نصف المجتمع ولا أعتقد أن المجتمع ينجح ونصفه معطل ففي بداية تأسيس المملكة العربية السعودية كانت المجالس العامة موجودة في مكة ثم أوقفت لمدة معينة ثم عادت مرة أخرى ولكنها لم تعد بكفتي الميزان بل عادت بالرجل فقط وتم إغفال دور المرأة حيث لم تتواجد بصفة رسمية في هذه المجالس ومناطق صناعة القرار.. والمسألة ليست مسألة صراع بين الرجل والمرأة ولكنها مسألة من الأفضل والأقدر علمياً وذهنياً فأنا لا أشجع التحيز للجنس حتى لو كان للمرأة فقد تصوت المرأة في الانتخابات للمرأة لمجرد كونها امرأة وهذا غير صحيح ولكن المعيار الأساسي في الاختيار يجب أن يكون بالكفاءة ومدى القدرة ومستوى التأهيل.. فالمناصب تكليف وليست تشريفا، ولكننا نعاني في مجتمعنا من النظرة الدونية للمرأة وأنها أقل أهمية وأقل قدرة على تولي المناصب والمشاركة في صناعة القرار وأن عملها ينحصر في المنزل وتربية الأبناء.. ولكن المسألة في النهاية مسألة قرار سياسي.. أما الخشية من تعرض المرأة لبعض المضايقات في العمل كالتحرش بها.. فهذا كله يمكن تفاديه بشكل قانوني من خلال سن قوانين حاسمة تردع كل من تسول له نفسه التعرض للمرأة أو حتى الرجل كالحبس والتشهير.
نظرة على المجالس العامة في المملكة
قبل أن نتحدث عن تمكين المرأة ومشاركتها في المجالس وأهمية ذلك لمسيرة التنمية نستعرض – من خلالكم – المجالس الموجودة الآن.
• الدكتورة نائلة عطار
توجد في المملكة العديد من المجالس التي يمكن للمرأة المشاركة فيها بشكل فعال حيث إن اختصاصات هذه المجالس ليست قاصرة على الرجل فقط فيمكن للمرأة المشاركة فيها ولو عن بعد لأن مهامها إدارية ومن هذه المجالس «مجلس الشورى، المجلس البلدي، مجلس المنطقة، مجلس المحافظة، المجلس الأعلى للمرصد الحضري، الهيئة العامة للمستشارين، هيئة الخبراء بمجلس الوزراء»
وبالرغم من أن هناك الكثير من الانتقادات التي وجهت إلى مشاركة المرأة في مجلس الشورى ومنها أن المرأة إذا كانت لا تستطيع قيادة السيارة فكيف ستذهب إلى مجلس الشورى وأنها ليس لها الولاية على نفسها.. وهي انتقادات لا تمنع مشاركة المرأة في المجالس العلامة لأن بها خلطا بين الأهداف والوسائل.. كما أن المرأة تشارك في المجالس حسب اللجان التي تنتمي إليها والمهام المنوطة بها.
• الدكتور فايز جمال
توجد الكثير من الجمعيات والمجالس في القطاع الخاص يمكن تفعيل مشاركة المرأة بها. وتعتبر مجالس الغرف التجارية هي الأسبق لوجود المرأة كما توجد جمعيات مجالس الأحياء بالإضافة إلى جمعيات حقوق الإنسان وهيئة حقوق الإنسان ولكن تهميش النساء يتجلي في كونهن موجودات في لجان ولكن ليس لهن وجود حقيقي في مجالس الإدارات أي أنهن لا يشاركن في صناعة القرار.
• الدكتور صدقة فاضل
نقصد بالتمكين أن تشارك المرأة في المجالس العليا في القطاعين العام والخاص بما في ذلك المجالس العليا في الشركات ومجالس المناطق البلدية وجمعيات مراكز الأحياء فيجب أن تشارك المرأة في صناعة القرار.
• المهندس حسن الزهراني
بعد إلقاء نظرة على معظم المجالس العامة في المملكة نرى أنه من المهم تفعيل دور المرأة للمشاركة في هذه المجالس بحيث تسهم بكل حرية وتمنح كافة الصلاحيات لاسيما في إدارة الشؤون النسائية.. ومن أبرز مشاركات المرأة في المجالس العامة أنه يوجد لدينا مساعدة أمين لمراكز الأحياء في منطقة مكة المكرمة.
بعد الحديث عن أهمية مشاركة المرأة والتعرف على المجالس العامة التي يمكنها المشاركة فيها لنتعرف على أبرز المعوقات التي تعترض المشاركة الفاعلة..
• الأستاذة دلال كعكي
أرى أن معوقات مشاركة المرأة في المجالس العامة هي معوقات اجتماعية وليس لها أساس فعلي أو واقعي، فالمرأة السعودية متعلمة وحاصلة على أعلى الدرجات والشهادات التعليمية وكرمت على تفوقها وتميزها في الداخل والخارج.. أما فيما يتعلق بالمعوقات الإدارية فقد تم حلها بقرار خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز – حفظه الله – بتمكين المرأة في أعلى مجلس تشريعي في المملكة «مجلس الشورى» وحصلت المرأة السعودية على مسمى مستشارة في مجلس الشورى من قبل مع أنهن لم يشاركن في صناعة القرار بشكل مباشر ولكن كن موجودات في «الطبخة» ويرجع إليهن في صناعة القرار ..
• الدكتور صدقة فاضل

مشاركة المرأة – مستشارة في المجلس – لم تمكنها من أن تكون صانعة قرار
• المهندس حسن الزهراني:
مشاركة المرأة في المجالس العامة لابد منها.. وكانت المرأة إلى وقت قريب تشارك الرجل في كل شيء حتى في الزراعة ولذا نرى ضرورة مشاركة المرأة في الشؤون العامة والخاصة في المجتمع.
• الدكتور فايز جمال
من أهم المعوقات التى تواجه تمكين المرأة في المجالس العامة وتفعيل دورها على مختلف الأصعدة هي المقاومة الثقافية والاجتماعية للتيار المتشدد، والتي يتم علاجها عن طريق الصدام معه وهذا علاج غير ناجع، والحل في الوسطية.
والمملكة لديها الفرصة لتقدم النموذج المثالي للعلاقة بين الرجل والمرأة وقد قطعنا شوطاً في هذا الاتجاه في مجالات الطب والتعليم وعلينا أن نستمر على هذا النهج.. كما أن إرادة الملك عبدالله بن عبدالعزيز في هذا الاتجاه تحتاج إلى دعم إعلامي مجتمعي ثقافي «هادئ» بعيداً عن الصدام حتى تضعف شوكة التيار المتشدد ويتم عزلهم ولا يكسبوا تعاطف الناس ويزداد أنصارهم. فالمعوق الأساسي هو معوق ثقافي اجتماعي والمعوقات المادية ما هي إلا نتاج لهذا المعوق الثقافي.
• الدكتورة نائلة عطار
أرى أن من أهم المعوقات التي تعوق تمكين المرأة السعودية في المجالس العامة عدم توفير البيئة المناسبة والدليل على ذلك أنه لدينا الكثير من النماذج النسائية اللاتي حققن نجاحات عندما توفرت لهن البيئة المناسبة للإبداع مثل الدكتورة حياة سندي والسيدة ثريا عبيد.. كما أن نظرة المرأة الدونية لنفسها وإحساسها بعدم القدرة على مواجهة المجتمع تعوقها عن المشاركة الجادة والفعالة في تنمية المجتمع حتى لو امتلكت العلم والخبرة فهذه الصورة الذهنية لابد وأن تتغير.. فمنذ فترة كانت المرأة تعتبر مجرد ظهور صورتها في الجرائد عيبا وتعتقد أنها غير قادرة على الإنجاز.
• الأستاذة دلال كعكي
أرى أن عدم ثقة المرأة بنفسها نتيجة الأسلوب الخاطئ في التربية والتفرقة بين الولد والبنت في نفس المنزل من أسباب تهميش المرأة في المجتمع .. بالإضافة إلى مبدأ (سد الذرائع) فاستخراج بطاقات الأحوال وجوازات السفر وإذن وتصريح السفر قاصراً على الرجال دون النساء وهذه ظاهرة غير صحية في المجتمع وكل هذا يرجع إلى مبدأ سد الذرائع ولا يؤدي في النهاية إلى حل المشكلة الأساسية كالسماح بقيادة المرأة في القرى ومنعه في المدن.
كيف نمكن المرأة
ما هي الآليات والوسائل التي يمكن من خلالها التحرر من القيود وإزالة المعوقات التي تمنع تمكين المرأة في المجالس العامة والخاصة وتحول دون أدائها لدورها المنوط بها في خدمة مجتمعها والتأثير فيه؟
• الأستاذة دلال كعكي
1) يجب نشر الثقافة على جميع وسائل الإعلام المرئية والمقروءة في البيوت والأحياء وتربية الأبناء على أنه لا فرق بين قدرة الولد والبنت في المدارس والندوات ومراكز الأحياء والجميع يحاسب على أخطائه دون تمييز لأحد الجنسين
2) تطبيق القوانين الرادعة على كل من تسول له نفسه التعرض للغير سواء امرأة أو رجلا
• الدكتور فايز جمال:
1) إدارة حوار مجتمعي حول القضايا الشائكة ومنها تمكين المرأة في المجالس العامة وترك القرار للمجتمع.
2) إبراز تجارب ومشاركات المرأة إعلامياً في مراكز الأحياء والجمعيات الخيرية واللجان النسائية.
3) تقديم البدائل والنماذج المثالية لعمل المرأة
4) التطبيق الرادع للقوانين على كل من يتعدي على الغير بأي شكل.
• الدكتور صدقة فاضل
يجب التخلص من مبدأ سد الذرائع الذي أوقف العديد من القرارات كحق المرأة في قيادة السيارة.
• الدكتورة نائلة عطار
1) يجب وضع نظام عمل مؤسسي واضح لتمكين المرأة وتفعيل دورها في مجلس الشورى القادم حتى لا يكون وجودها صورياً.
2) اعتماد مبدأ الشخص المناسب في المكان المناسب سواء كان رجلاً أم امرأة دون التحيز إلى جنس معين.
• الأستاذة دلال كعكي

ينبغي ترك الحكم للمجتمع ويرجع القرار إلى رب الأسرة فإذا رأى في ابنته القدرة على قيادة السيارة أو استخراج بطاقة الأحوال أو جواز السفر يسمح لها بذلك.. وكان الأمير نايف – رحمه الله – قد قال في شأن قيادة المرأة للسيارة أن الأمر سيترك للمجتمع.

معايير دخول المرأة في مجلس الشورى

الجميع متفق على أهمية المشاركة، فهل هناك معايير وشروط ترون ضرورتها لتمكين المرأة من دخول المجالس العامة. وهل تختلف هذه المعايير عن المطلوب في الرجل؟

• المهندس حسن الزهراني

تتمثل معايير تمكين المرأة في المجالس العامة في التخصص والكفاءة، القدرة، الرغبة، وأن يكون الهدف من المشاركة هو تنمية المجتمع وهي معايير تشمل كلا من الرجل والمرأة.. وألا يكون الأمر بدون ضوابط سواء الضوابط الشرعية أو غيرها.

الأستاذة دلال كعكي: هل تلتزم المرأة وحدها بالضوابط الشرعية دون الرجل ولماذا تذكر الضوابط الشرعية فقط عندما يثار الحديث حول عمل المرأة دون الرجل وأرى أن هذه الكلمة مستفزة.

• الدكتور فايز جمال:

إن الضوابط الشرعية تطبق على الجميع وإن تكرارها فيما يتعلق بعمل المرأة ما هو إلا رسالة طمأنة للتيار المتشدد لمواجهة الثقافة الموجودة.

ولماذا لا نقدم نحن النموذج المثالي بعمل المرأة مستشهداً بالنظام الذي طبقته شركة الخطوط السعودية عندما ألزمت المضيفات بالحجاب.

• الدكتور نائلة عطار

باطلاعي على الشروط المطلوب توافرها في أعضاء مجلس الشورى وجدت أنها ثلاثة فقط (أن يكون سعودي الأصل والمنشأ، مشهودا له بالصلاح والكفاية، لايقل عمره عن 30سنة) .. فلماذا تختلف معايير اختلاف الرجل عن معايير اختلاف المرأة فيجب أن تطبق هذه المعايير بشكل موضوعي على الأعضاء رجلا كان أو امرأة.. كما يجب أن يشمل تمثيل المرأة من جميع مناطق المملكة ومن جميع التيارات الموجودة.. كما أقترح تمثيل الشباب في المجلس.

• الدكتور صدقة فاضل

شرط التمثيل الجغرافي لكل مناطق المملكة وأن يكون التمثيل نسبيا حسب عدد السكان.

الأستاذة دلال كعكي: هل سيتم حساب نسبة السكان حسب السكن أم حسب الأصل حيث إن هناك الكثير من أبناء منطقة مكة يقيمون في الرياض والعكس

• الدكتور صدقة:

التعيين يكون حسب الانتماء بمعنى أن العضو إذا كان من سكان جدة فإنه يعين ضمن الكوتة الخاصة بجدة رغم كونه من تبوك مثلاً.

كيف تنظرون لمستقبل التجربة، وما هي تطلعاتكم للمرحلة المقبلة؟

• الأستاذة دلال كعكي:

نظرتي متفائلة وأرى أن المجتمع السعودي سينهض قريباً فهو يسير بخطوات سريعة نحو التقدم لاسيما في الخمس سنوات الأخيرة وأنه عما قريب ستشهد المملكة نقلة نوعية كبرى تنقلها إلى مصاف الدول الصناعية الكبرى وسوف تتمكن المرأة من كل المجالس العامة بما فيها مجلس الشورى في سنوات قليلة.

الدكتورة نائلة عطار: أطالب أعضاء مجلس الشورى من الرجال بالعمل على تسهيل مشاركة المرأة وعدم رفض وجودها وأن يتقبلوا القرار السياسي وأن يكون المعيار الأساسي هو «الشخص المناسب في المكان المناسب» رجلاً كان أو امرأة دون النظر إلى الجنس.

• الدكتور صدقة فاضل:

أتمنى أن تكون مشاركة المرأة السعودية في مجلس الشورى والمجالس البلدية مثمرة وفعالة وأن تمنحهم ما كانوا يحتاجون إليه وهو سماع رأي نصف المجتمع وأن يتحدثوا بآماله وآلامه وطموحاته.. إن سماع صوت المرأة في الشورى مهم جداً لتكون قرارات مجلس الشورى أفضل في شأن الأسرة والتعليم والصحة وهي أمور لابد من سماع رأي المرأة فيها إلى جانب الأمور السياسية والاقتصادية فنحن في حاجة إلى قرار مشترك.

المهندس حسن الزهراني: إن التنمية حق يجب أن يشارك فيه الجميع بصورة تحفظ للمرأة حقوقها.

• الدكتور فايز جمال:

أدعو إلى حوار مجتمعي هادئ فيما يخص المرأة والتركيز على قضية تقديم النموذج المثالي المتفرد الذي يحقق التوازن بين عمل المرأة وحمايتها وصون حقوقها.. وأنصح المعارضين لتمكين المرأة في المجالس العامة بأن يوجهوا طاقاتهم نحو إيجاد النموذج المثالي لعمل المرأة.

المشاركون في الندوة

ـــ الدكتور صدقة فاضل عضو مجلس الشورى وأستاذ جامعي

ـــ المهندس حسن الزهراني أمين عام جمعية مراكز الأحياء بمنطقة مكة المكرمة

ـــ الدكتور فايز جمال رجل أعمال وكاتب

ـــ الدكتورة نائلة عطار سيدة أعمال

ـــ الأستاذة دلال كعكي سيدة أعمال

ملاك عقارات المركزية يلوحون باللجوء لـالمظالم ويطالبون بإعادة تشكيل لجنة التعويضات

المصدر: جريدة المدينة السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.al-madina.com/node/424905

محمد رابع سليمان - مكة المكرمة تصوير - منصور السندي

هدد أصحاب عقارات بمكة المكرمة نزعت أملاكهم لصالح المشروعات التطويرية بالمنطقة المركزية والطرق الدائرية ومحطات الخدمات والنقل برفع شكاوى إلى ديوان المظالم ضد لجنة تقدير التعويضات بحجة عدم إنصافهم من قبل اللجنة، واعتبروا أن وجود عضو منها ضمن المستثمرين وملاك عقارات في المناطق المقرر نزع ملكيتها مخالف لنظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة مطالبين بإعادة عملية التقدير وفق أسس عادلة.

وطالب المواطنون بإعادة تشكيل اللجنة وتعيين أعضاء محايدين، ذوي خبرة، فيما انسحب رئيس اللجنة منصور أبو رياش من رئاستها لغياب المنهجية فى تقدير العقارات ووجود مبالغات في الأسعار أو عدم تطابق فى أسعار بين عقار وعقار آخر، وفى المقابل أكد أمين العاصمة المقدسة الدكتورأسامة فضل البار أن من حق المواطن التظلم لدى الجهات المسؤولية إذا كان غير مقتنع بالتقدير.

وطالب المواطن صالح ملائكة الجهات المعنية فى أمانة العاصمة المقدسة بتشكيل لجنة جديدة لتقدير العقارات وإعادة تقدير جميع العقارات، مشيرا إلى ان الكثيرين من اصحاب الملاك يعيشون فى معاناة بسبب عدم إعطائهم حقوقهم كاملة فى مناطق «الرصيفة، شارع المنصور،الحفاير،الكدوة» مشيرا إلى أن ملاك كل هذه المناطق لم يحصلوا على حقهم.

وقال: لدينا أدلة وبراهين أن هناك مواقع قدرت بأسعار خيالية لصالح أحد أعضاء اللجنة، وأضاف:»ومن هذا المنطلق نرى أن عمل لجنة التقدير مخالف للتعليمات والأنظمة ويجب تشكيل لجنة جديدة تعيد الأمور إلى نصابها ويعطى كل ذى حق حقه»

وتساءل ملائكة:» لماذا انسحب رئيس اللجنة منصور أبو رياش رغم أنه أكثرهم خبرة ومعرفة بالعقارات؟.

واستطرد قائلا: يجب أن لا يفوت هذا الانسحاب دون التحقيق فيه لمعرفة أسبابه.

ويشير المواطن فايز جميل زقزوق إلى أن التقديرات غير مجزية، وضرب مثالا لذلك بموقع فى الغزة قدر بـ» 130» ألف ريال للمتر، وهناك مواقع أبعد عنه قدرت بـ» 335»ألف ريال للمتر.

واضاف: تقدمنا بشكوى لمقام خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وصورة لسمو أمير منطقة مكة المكرمة ووزير المالية، وسنتقدم لديوان المظالم والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، و سنطرق كل الابواب لاستعادة حقوقنا وإنصافنا.

وقال : أحد اعضاء اللجنة كان يملك عددا كبيرا من العقارات ونريد من الجهات المختصة إحضار صكوك جميع العقارات، والتأكد من ملاكها الأصليين وقد يجدون أن عددا كبيرا من العقارات تعود ملكيتها لأحد أعضاء لجنة التقدير بمكة المكرمة، إذ يمتلك اكثر من 30 عقارا .

أبورياش: مبالغة في تقدير التعويضات

قال رئيس اللجنة العقارية بالغرفة التجارية الصناعية بمكة المكرمة منصور بن صالح أبورياش :لا توجد منهجية فى تقدير العقارات بمكة المكرمة، واللجنة التي كونها أمين العاصمة المقدسة برئاستي للنظر في بعض الأمور أتضح أن هناك مبالغات في الأسعار وعدم تطابقها بين عقار وعقار آخر»

وعزا ابو رياش اعتذاره عن رئاسة اللجنة، لوجود عقارات من أملاكه فى المنطقة المراد نزعها، وان عدم تواجده فى اللجنة جاء تمشيًا مع نظام نزع الملكية ومع الشفافية المعلنة حيث ان النظام ينص على انه «لايجوز أن يكون عضوًا فى اللجنة من كان له أو لزوجته أولأحد أصهاره أواقاربه حتى الدرجة الرابعة حق أومصلحة فى العقارالمقرر نزع ملكيته أوالمتضررمن المشروع أوكان وكيلًا لأحد أصحاب الحقوق على العقارأو وصيًا أوقيمًا عليه).

واضاف :» من وجهة نظر شخصية أجد أن اللجنة لم تصل إلى الصواب فى أغلب التقديرات التى حصلت ومنها على سبيل المثال العقارالمعروف بعقار المفتى فى الغزة سوق المعلاة واجهته(71م) قدر سعر المتربـ(130)ألف ريال بينما قيمته لا تقل عن(250)ألف ريال،والبريد المركزى وسوق المعلاة قدر بـ(140)بينما سعره الحقيقى(280)ألف ريال للمتر والوضع غير مرض وغير واقعى».

وطالب أبورياش بضرورة إعادة تقديرالعقارات أوتكوين لجنة لإنصاف المواطنين لأن الدولة -حفظها الله- بتوجيهات من خادم الحرمين الشريفين، تؤكد على ضرورة إعطاء الناس حقوقهم، فولي الأمر طلب إبراء ذمته وذمة الدولة إلى الله،، فيجب أن يكون فى مهنة التقدير ينأى بنفسه.

البار: من حق أصحاب الأملاك التقدم بالاعتراض

أكد أمين العاصمة المقدسة الدكتورأسامة فضل البار انه بالنسبة لقيمة تقديرات المشروعات التي تشرف عليها أمانة العاصمة المقدسة، كمشروع تطوير الساحات الشمالية فإن نسبة كبيرة من العدالة والرضا تحققت في التعويضات.

وقال:»نحن لا نبخس الناس أشياءهم، وأي مواطن يأتي إليّ ويشكو أقول له» من حقك أن تطالب بالمزيد لدى الجهات المسؤولة»، وكل الجهات الحكومية سواسية أمام القضاء وديوان المظالم والمحاكم الإدارية تحكم على الجهات الحكومية وهناك أحكام صدرت على أمانة العاصمة المقدسة، نحن في بلد تحكم بالشريعة الإسلامية وتوجيهات ولي الأمر دائمًا تركز على قضية العدالة ورفع الظلم عن المظلوم والسعي في تحقيق مطالب المواطنين».

الفدا لـ الشرق: بدء تسلم طلبات التجنيس وفق التنظيم الجديد دون استثناءات

المصدر: جريدة الشرق الخميس 21 صفر 1434 هـ - 3 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/03/658805

المدينة المنورة – عبدالرحمن حمودة

شرعت وزارة الداخلية في تنفيذ التعديلات الجديدة على اللائحة التنفيذية لنظام الجنسية، بعد أن أنهى العاملون في أقسام التجنيس بمختلف إدارات الأحوال المدنية في المملكة دورات تدريبية وورش عمل عن اللائحة بعد تعديلها. وأوضح وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية اللواء عبدالرحمن الفدا في تصريح خاص لـ «الشرق» أمس أن الوكالة بدأت فعلا في استقبال الطلبات بعد صدور التنظيم الجديد للمادتين الثامنة والسادسة عشرة من اللائحة، لافتاً إلى أنه لا توجد أية استثناءات في الوكالة لمنح الجنسية السعودية سوى عن طريق ذلك التنظيم الجديد والموحد، مؤكدا بأنه سيطبق على الجميع بكافة مناطق المملكة.

وبيّن المدرب القانوني للائحة التنفيذية المحامي الدكتور ماجد الفهد بأن توضيح اللائحة التنفيذية لنظام التجنيس ضروري لكافة الأفراد والجهات، مؤكداً على الجهات المعنية إقامة دورات وورش عمل لموظفيها فيما يخصها من الأنظمة المتعلقة بالجهة ذاتها، وذلك من باب الوعي القانوني. وكانت وكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية، نظمت بالتعاون مع مركز تنمية القيادات في الرياض ورشة عمل في المدينة المنورة أمس الأول عن اللائحة التنفيذية لنظام الجنسية لكافة رؤساء أقسام التجنيس من مختلف إدارات الأحوال المدنية في المملكة وقدمها المحامي الدكتور ماجد الفهد. يذكر أن إحصائيات الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تشير إلى أن عدد السعوديات المتزوجات من أجانب يقدّر بنحو 750 ألف حالة على مستوى المملكة بنهاية العام المنصرم.

أهم ما تضمنته تعديلات المادة الثامنة

يجوز منح الجنسية العربية السعودية بقرار من وزير الداخلية لمن وُلد داخل المملكة من أب أجنبي وأم سعودية إذا توفرت فيه شروط الإقامة الدائمة في المملكة عند بلوغه سن الرشد، وأن يكون حسن السيرة والسلوك ولم يسبق الحكم عليه بحكم جنائي أو بعقوبة السجن لجريمة أخلاقية لمدة تزيد عن ستة أشهر، وأن يجيد اللغة العربية، بالإضافة إلى التقديم بطلب الجنسية خلال السنة التالية من بلوغه سن الرشد.

في ضوء ما يقدمه صاحب الطلب من معلومات يتم تقييم طلبه من لجنة مكونة من إدارة التجنيس بفرع الأحوال المدنية في المنطقة من خلال خمسة عناصر هي:

- إذا كانت إقامته دائمة في المملكة عند بلوغه سن الرشد فيحصل على نقطة واحدة.
– إذا كان يحمل مؤهلاً دراسياً لا يقل عن الشهادة الثانوية فيحصل على نقطة واحدة.
– إذا كان والد الأم وجدها لأبيها سعوديين فيحصل على ست نقاط.
– إذا كان والدها فقط سعودي الجنسية فيحصل على نقطتين.
– إذا كان لصاحب الطلب أخ أو أخت فأكثر سعوديون يحصل على نقطتين.

إذا حصل صاحب الطلب على سبع نقاط كحد أدنى، توصي اللجنة بالمضي في دراسة طلبه، وإن لم يحصل على هذا الحد فترفع اللجنة توصية بحفظ طلبه مع إفهام صاحب الطلب بذلك من خلال نقاط متكاملة.

أهم ما تضمنته تعديلات المادة السادسة عشرة:

يجوز لوزير الداخلية منح الجنسية السعودية للمرأة الأجنبية المتزوجة من سعودي، أو أرملة السعودي الأجنبية، إذا قدمت طلباً بذلك، وتنازلت عن جنسيتها الأصلية.

يجوز لوزير الداخلية أن يقرر فقدانها الجنسية السعودية إذا انقطعت علاقتها الزوجية بالسعودي لأي سبب، واستردت جنسيتها الأصلية، أو جنسية أجنبية أخرى.

تحدد اللائحة التنفيذية الضوابط اللازمة لذلك، وما يفسرها من شروط وضوابط.

23.5 مليارا إيرادات مصلحة الزكاة نصفها ضرائب على شركات أجنبية

حقوقيون واقتصاديون يدعون لتطوير آلية الجباية والصرف للزكاة

المصدر: جريدة الوطن الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=127532&CategoryID=2

الدمام: سعيد الشهراني

أظهر تقرير مصلحة الزكاة والدخل أمس أن إيرادات المصلحة بلغت 23.5 مليار ريال في العام 2012، بزيادة 18% عن إيرادات العام 2011. وأوضح التقرير أن حصيلة الزكاة على عروض التجارة بلغت أكثر من 11 مليار ريال تمثل وعاءً زكوياً يبلغ 450 مليار ريال، فيما بلغت إيرادات الضرائب على الشركات الأجنبية من غير ضرائب الشركات العاملة في قطاع البترول أكثر من 12 مليار ريال.

وفيما أرجع التقرير زيادة الإيرادات إلى توسع الأنشطة الاقتصادية بالمملكة والجهود التي تبذلها في تطوير إجراءات العمل ومتابعة المكلفين واستخدام تقنية المعلومات والأنظمة الآلية الحديثة، دعا حقوقيون واقتصاديون مصلحة الزكاة والدخل إلى تجاوز الأساليب التقليدية في الجباية والصرف إلى مواكبة الطفرة التقنية في أنظمة العمل، والتواصل الإلكتروني؛ لتحقيق مزيد من الإيرادات والشفافية والنجاح في مكافحة الفقر.

وقال المحلل الاقتصادي فضل البوعينين لـ"الوطن" إن إيرادات مصلحة الزكاة والدخل لا تزال أقل من الواجب دفعه، والسبب عدم إفصاح بعض المنشآت التجارية عن إيراداتها السنوية الحقيقية، إضافة إلى أن الأوعية الزكوية في المصارف تحتاج إلى إعادة نظر على أساس

أن ما يدفع للزكاة لا يشمل الأوعية الزكوية الحقيقية. إضافة إلى ضعف الرقابة وعدم قدرة مصلحة الزكاة على تحديد الدخل الحقيقي لهذه المنشآت.

وأوضح أنه بالنظر إلى الآلية المتبعة في الدول الغربيّة فيما يتعلق بضريبة الدخل، فإنهم يعتمدون على الأنظمة والقوانين التي تجعل من السجلات المحاسبية (مسك الدفاتر) أساسا للجباية. ومن لم يطبقها يعتبر مخالفا، وتفرض عليه عقوبات مالية صارمة. بالإضافة إلى عنصر الرقابة والتفتيش الذي يعمل بكفاءة عالية وبتغطية شاملة تجعل من التفكير في إخفاء الإيرادات ضربا من الجنون في القطاع التجاري الغربي.

ولفت إلى أنه فيما يتعلق بالصرف فيجب أن يخضع لمزيد من التطوير بما يتوافق واحتياجات المجتمع والمستحقين للزكاة بما يساعد على معالجة الفقر وصولا للقضاء عليه، من خلال التركيز على التنمية الاجتماعية كبرامج التطوير والتدريب والتأهيل، وبناء مساكن للفقراء، مبينا أن ذلك أفضل من دفع عشرات المليارات للفقراء كمصروفات شهرية دون تنمية حقيقية لهم.

في السياق ذاته دعا مصدر مسؤول بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان – فضل عدم ذكر اسمه – إلى العمل السريع لانتشال الفقراء من البيوت المتهالكة من خلال مساعدات مقطوعة بمبالغ كبيرة قادرة على الحل الجذري للمشكلة خلال بضع سنوات، ما يتطلب قرارا يتم تبنيه بالتوافق بين الجهات المسؤولة وذات العلاقة، على أن تكون هذه المساعدات بشكل دوري كل 3 سنوات تتوزع على المناطق للوفاء بحق الفقراء في الحصول على مسكن.

من جانبه قال أستاذ علم الاقتصاد بجامعة الملك عبدالعزيز الدكتور حبيب تركستاني في تصريح لـ"الوطن" إن أوعية صرف الزكاة يفترض أن تكشف للمجتمع من خلال هيئة رقابية مستقلة محايدة، مبينا أن ذلك ليس تشكيكا ولا تخوينا ولكن بهدف أن تنتهج الشفافية في آلية عملها.

وبالعودة إلى تقرير مصلحة الزكاة فقد أشار إلى أنه يجري العمل حالياً على افتتاح خمسة فروع جديدة للمصلحة في كل من جازان ونجران وحائل وعرعر والجوف.ولفت إلى أن عدد اتفاقات تفادي الازدواج الضريبي التي اكتمل التفاوض بشأنها بلغ في نهاية العام 51 اتفاقا وقع منها 31 اتفاقا والبقية بانتظار انتهاء الإجراءات القانونية، فيما يجري التفاوض حالياً حول 12 اتفاقا أخرى.
يذكر أن المصلحة تقوم بتحويل الإيرادات المحصلة من المكلفين الخاضعين للزكاة بشكل يومي إلى حساب الزكاة رقم 230301000006 المخصص في مؤسسة النقد العربي السعودي للصرف على مستحقات الضمان الاجتماعي عن طريق وكالة الضمان الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية.

الحياة AL HAYAT

جازان": تسعيني" يتزوج طفلة" وحقوق الإنسان" تطالب بـ إنقاذها"!

المصدر: جريدة الحياة الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/469686

جازان - يحيى الخردلي
تزوج مواطن «تسعيني» في محافظة الحرث في منطقة جازان من طفلة تبلغ من العمر 15 عاماً الأسبوع الماضي.
وذكر مقربون لعائلة الطفلة لـ«الحياة» أن العروس أصيبت بالرعب ليلة الزفاف، وهو ما دفعها إلى مغافلة زوجها وإقفال باب الغرفة على نفسها يومين متتاليين، ثم عادت إلى منزل أهلها. وأكد العريس التسعيني (تحتفظ «الحياة» باسمه) صحة زواجه من الطفلة التي تبلغ من العمر 15 عاماً. وأوضح في اتصال هاتفي مع «الحياة»، أنه دفع 65 ألف ريال مهراً للزواج من طفلة، من أم سعودية وأب يمني، مضيفاً أن العروس دخلت إلى غرفتها ليلة الزفاف، وأغلقت الباب على نفسها «وهو ما جعلني أحس أن في الأمر مؤامرةً حيكت ضدي منها، ومن أمها». ولفت إلى أنه سيتوجه غداً (الاثنين) إلى محافظة الحرث أو المحكمة لمطالبة أهل العروس برد زوجته إليه أو استرداد قيمة المهر. وطالبت عضوة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان سهيلة زين العابدين الجهات المتخصصة بالتدخل السريع لإنقاذ الطفلة من الكارثة التي حلت بها، على حد قولها، مشددة على أنه لا يوجد توافق بين الزوجين للفارق الكبير في السن بينهما. وأشارت إلى أن أحد شروط الزواج غير موجود، وهو يتضح من إقفالها الباب على نفسها، وهذا يدل على عدم موافقتها على الزواج. وأوضحت أن هذه القضية تعد من القضايا القليلة التي تحدث، محملة الأب والأم المسؤولية كاملة في تزويج ابنتهم لشخص هو في مقام جد لوالدها. وناشدت زين العابدين باستعجال إصدار نظام يحدد السن الأدنى لتزويج البنات بـ 18 عاماً، حتى يتم تطبيق العقوبات على كل من يخالف ذلك.
إلى ذلك، أكد الاختصاصي النفسي جمال الطويرقي، أن الطفلة ليست مؤهلة للزواج، لأن من شروط الزواج أن يكون الشخص بالغاً عاقلاً حراً، والطفلة لا تزال في مرحلة المراهقة وفي هذه المرحلة يكون مزاج المراهق متقلباً. وأضاف الطويرقي أن الطفلة إذا أُجبرت على الزواج فإنها قد تكون عرضة للانحراف أو الاكتئاب ثم الانتحار، وأكد أنه ليس من المنطق أن يتم هذا الزواج، لأنها أصلاً في هذه المرحلة لم تتعد مرحلة المتوسطة، وليس لديها إتقان لعمل البيت ورعاية الأطفال وليس لديها استيعاب للثقافة الجنسية.

حقوق الإنسان:حماية الطفلينِ المدمنينِ مسؤولية الشؤون الاجتماعية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/469964

الرياض – «الحياة»
أكدت عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتورة سهيلة زين العابدين، أن حماية الطفلين المدمنين على الحشيش اللذين نشرت «الحياة» قصتهما أمس، هو من مسؤولية وزارة الشؤون الاجتماعية، مطالبة والدة الطفلين بالتقدم إلى الجمعية بطلب التدخل في مساعدتها لنزع ولاية الأب عن الطفلين.
وقالت زين العابدين لـ «الحياة»: «الجمعية تتولى الناحية القانونية والقضائية فقط للدفاع عن والدة الطفلين، لكن حماية الطفلين من شأن وزارة الشؤون الاجتماعية، باعتبارها سلطة تنفيذية تملك صلاحيات نزع الأبناء من الوالدين في حال أثبتت عدم أهلية أحدهما للحضانة».
ودعت والدة الطفلين إلى التقدم بطلب رسمي إلى «جمعية حقوق الإنسان» في الرياض للتدخل ومساعدتها في نزع ولاية الأب عن الطفلين، وعليها إثبات تعرضهما لإدمان الحشيش والترويج له، وبعدها تتولى الجمعية القضية بتوكيل محامٍ شرعي للترافع عن الوالدة، وإنهاء القضية من ناحية قضائية».
وذكرت أن «الجمعية» لم يسبق لها التعامل مع حالات مشابهة، مشيرة إلى أن أكثر القضايا التي ترد إلى الجمعية هي إما إيذاء جسدي أو حرمان من الميراث أو تحرشات.
إلى ذلك، أكد القاضي السابق المستشار القانوني الدكتور فيصل العشوان أن وزارة العدل تتحمل مسؤولية تنفيذ الأحكام الصادرة من القضاة في شأن حضانة الأطفال، ومدى صلاحية الأب لتوليها.
وأضاف أن والد الطفلين المدمنين يجب أن يحاكم بسبب إهماله، الذي نتج منه تعرض الطفلين للاستغلال عبر ترويج الحشيش والإدمان عليه.
وطالب بإبرام مذكرة تفاهم بين وزارة العدل والجهات المعنية بحماية الأطفال، لتساند الجهات التشريعية في حماية الأبناء في حال الخصومات بين الزوجين.
وكانت «الحياة» نشرت أمس عن تعاطي طفلين (9 و 11 عاماً) في مدينة الرياض المخدرات، وترويجها في مقابل الحصول على حاجتهما من «الحشيش»، في حين أن والديهما منفصلين.

لجنة خليص الثقافية تبدأ موسمها بـ حقوق الإنسان

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.al-madina.com/node/425364

فاطمة الحربي - جدة
أقامت اللجنة الثقافية بمحافظة خليص التابعة للنادي الأدبي بجدة، يوم الخميس الماضي، أولى فعالياتها لهذا العام والتي بدأتها بندوة تعريفية عن «حقوق الإنسان.. حقوقه وواجباته وحمايته»، شارك فيها الدكتور حسين بن ناصر الشريف رئيس جمعية حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة ومعتوق الشريف وقدمها أمين عام اللجنة خالد الغانمي وأدارها رئيس اللجنة أحمد الصحفي.
وقدم الدكتور الشريف لمحة تاريخية عن نشأة حقوق الإنسان منذ بدايتها حتى وصولها إلى مكانتها الدولية اليوم، وأوضح أن حقوق الإنسان لماذا؟.. لأن معرفة الإنسان بحقوقه التي تحميه في أي مكان مسألة ملحة وضرورية وليست مسألة ترف، مشيرًا إلى كيفية إنشاء هذه الجمعية في المملكة وفروعها وآلية عملها وكيفية التواصل معها. بعد ذلك قدم معتوق الشريف توضيحًا عن الفرق بين جميعه حقوق الإنسان وهيئة حقوق الإنسان.
وقد شهدت الندوة في ختامها العديد من المداخلات من الحضور دارت كلها حول موضوع الندوة.

5 مكاتب لحقوق الإنسان داخل سجون المباحث

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/67741.html

جعفر تركي ،علي الريعان – الدمام
كشف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني بأن ملف المعتقلين السعوديين في العراق مفتوح والجمعية تواصل مع كثير من الجهات منها محلية وأخرى عراقية في هذا المجال والمطالبة بإعادة النظر في المحاكمات التي صدر فيها حكم إعدام لسعوديين في العراق ، ونطالب بتفعيل الاتفاقيات التي وقعت بين المملكة والعراق في الفترة الأخيرة ونأمل أن تحل هذه القضية عن قريب.
وقال القحطاني على هامش اجتماع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يوم الاثنين مع أعضاء فرع الجمعية بالدمام، بمقره، بعد موافقة سمو وزير الداخلية على إيجاد مكاتب للجمعية بسجون المباحث في مختلف مناطق المملكة: بدأنا بجميع السجون وعددها خمسة وتسلّمت المكاتب العمل، منوّها بأن الجمعية تبذل جهودها من أجل أن تكون المكاتب إضافة إلى تحقيق أهم حقوق الإنسان وهو المحافظة على الأمن، مبيّنا ان الجمعية تعمل في هذا المجال وسيكون لديها كوادرها والضوابط التي تعمل بموجبها في هذا الشأن بهدف مساعدة السجناء وأسرهم والجهات ذات العلاقة والجهات الأمنية على تأدية واجبها بحسب ما تنص عليه الأنظمة والتعليمات.
وأضاف: إضافة إلى الشأن الحقوقي والذي يشير إلى ان مكاتب الجمعية في سجون المباحث تعطي نوعا من الشفافية لما يدور في السجون واحترام القوانين والأنظمة فيها بحكم أن الجهات الرقابية ومن ضمنها الجمعية متواجدة بين الحين والآخر ،وأي سجين أو أسرة سجين تستطيع أن تتقدم بشكوى ويمكن مقابلة السجين أو إحضار أسرة السجين أو من يتابع

موضوعه والالتقاء بإدارة السجن المعني، وكل هذا يعطي نوعا من الطمأنينة للأسر وللسجناء وللمجالات الأمنية والحقوقية ويعزز مبدأ حق المواطنة وإبعاد النظرة السلبية التي كانت سائدة.
ودعا الى صدور الأنظمة ذات العلاقة سواء نظام حماية الطفل من الإيذاء ونظام الحماية من الإيذاء التي درست في مجلس الشورى ليمكن الاستناد إلى نصوص نظامية لتوفير الحماية اللازمة في هذا المجال وليعرف من يمارس هذا العنف أن هناك عقوبة وآليات وإجراءات تردعه عن هذا العنف.
وبشأن النظر في قضايا المقيمين من العمالة الوافدة، قال القحطاني لدى الجمعية في نطاق القضايا العمالية 12% من أصل القضايا التي ترد الجمعية، منها عدم دفع مستحقات وتعنّد رب العمل في عدم نقل الكفالة أو خدمة العامل وعدم تصحيح وضعه النظامي وعدم استخراج إقامة وتأمين طبي وتعسف بالنقل، لافتا الى ان الجمعية تساعد العمالة الوافد الوصول إلى حقوقها من خلال التنسيق مع وزارة العمل أو مع الجهات القضائية العمالية أو إمارة المناطق أو وزارة الداخلية.
وأضاف: الجمعية لديها لجنة للأسرة ولديها رصد للعنف الأسري ومن ضمنه العنف ضد الأطفال وأن الجمعية ممثلة بالمجلس الإشرافي في برنامج خط مساندة الطفل الذي يرعاه برنامج الأمان الأسري برئاسة الأميرة عادلة بنت عبدالله ولديها تعاون مع اللجان بوزارة الصحة والمستشفيات فيما يتعلق بالتبليغ عن حالات العنف الأسري وتنسِّق مع وزارة الشؤون الاجتماعية للحالات التي تحتاج إلى حماية.
واشار الى تواصل الجمعية مع الأشخاص الذين لم يقدِّموا شكاوى لتعرضهم لعنف من خلال وسائل الرصد بالجمعية من ملاحظتها بالمدارس والمستشفيات وفي الأحياء ،ويتم إعداد تقرير رصد حالة ومن ثم تؤخذ العوامل المناسبة لتوفير الحماية اللازمة من خلال التنسيق مع الجهات الحكومية المعنية.
وحول القضايا التي انجزتها الجمعية أكد القحطاني ان 75 -80% من القضايا التي تنظرها الجمعية تم حلّها وكثير من القضايا الفرعية من ضمنها حالات العنف لابد من إيجاد لها حلول ،وهناك قضايا تحتاج إلى تعاون الجهات الحكومية الأخرى .
وأضاف :من خطط الجمعية المستقبلية أن يكون لها مقرّات مملوكة في مختلف مناطق المملكة التي لها فروع ومكاتب فيها ولدينا مقر يبنى في الرياض بتكلفة 36 مليون ريال ومقر في جدة وفي جازان مملوكة للجمعية ومع توفر الميزانيات اللازمة لمثل هذا فالمنطقة الشرقية هي في قائمة المناطق التي يبحث عن مقر مملوك للجمعية وسنرى ذلك بعد الانتهاء من إنشاء مقر مدينة الرياض بعد 18 شهرا.
وعن هدف الزيارة الى المنطقة الشرقية، قال الدكتور القحطاني: من حين الى آخر هناك جولات لتفقد اعمال الجمعية والزيارة تأتي في هذا الإطار، وايضا للالتقاء بأصحاب بعض الشكاوى والتظلمات التي ترد للفرع،بالاضافة الى الالتقاء بأعضاء الفرع وموظفيه بهدف متابعة بعض القضايا التي تعود الفرع، ومحاولة التأكيد على نشر الثقافة الحقوقية بين المواطن والمسؤول .
وأضاف: هناك كثير من الحلول للقضايا والأشكاليات التي تقوم الجمعية بمعالجتها مع الجهات ذات العلاقة،مشيرا الى ان هذه الزيارات دائماً نسعد ان يكون هناك جمهور يرغب بمعرفة حقوقه ،ونسعد ان يكون هناك حلول لبعض القضايا التي ترد لفرع الجمعية ،لافتا الى ان الجمعية تعتمد في حلها للكثير من القضايا على تعاون الجهات الحكومية لأنه لا شك بأن القضايا تدخل في اختصاصات تلك الجهات .
وأكد أن الجمعية تعمل على تعريف المواطنين بحقوقهم وتقدم لهم استشارات في كثير من الجوانب كما تعمل من اجل ان يكون هناك نوع من معرفة الحقوق وأداء الواجبات.
من جانبه قال المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية الدكتور عبدالجليل السيف: إن زيارة رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إلى فرع الجمعية بالمنطقة الشرقية هي استكمالاً للزيارات السابقة وتأتي تنفيذا لمتطلبات الاستراتيجية الجديدة التي تبنتها الجمعية والتي تؤكد على إعطاء العمل الميداني الأهمية القصوى في تحقيق مهام واختصاصات الجمعية.
وأضاف: الغرض من الزيارة الوقوف مباشرة على إنجازات الفرع والالتقاء بالعاملين وأعضاء الجمعية والاستماع إلى ملاحظاتهم والإجابة على متطلباتهم وتطلعاتهم، كما تتيح الزيارة الفرصة للالتقاء بعدد من أصحاب القضايا من المواطنين والمقيمين وعائلاتهم لإطلاعهم على ما تم من إجراءات حول قضاياهم من قبل الفرع والجمعية.
وأكد أن الزيارة تكتسب أهمية خاصة لأنها تأتي استجابة لتوجيه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف في خطوة غير مسبوقة ومتطورة في العمل الحقوقي من خلال السماح بفتح مكاتب لجهات حقوقية رقابية وعدلية في جميع السجون الأمنية الخمسة لوزارة الداخلية على مستوى المملكة، ومن بينها فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية حيث تم تسليم المكتب داخل سجن المباحث العامة بمدينة الدمام وتم مباشرة العمل فيه في ديسمبر

الماضي ،منوِّها الى تحديد حددت مهام واختصاصات المكتب من بينها الإشراف المباشر على السجون والالتقاء بالموقوفين والاستماع إلى ملاحظاتهم وطلباتهم وترتيب زيارات مع عائلاتهم.
ولفت الى ان هذه الخطوة المتطورة في العمل الحقوقي على مستوى سجون المملكة تأتي في وقت مناسب وتؤكد للجهات الحقوقية والعدلية والرقابية أن قيادة المملكة لديها الرغبة الصادقة بإعطاء الموقوفين ما يستحقون من رعاية وعناية ،وفق ما نصت عليه الأنظمة المحلية والاتفاقيات الحقوقية.

"الرياض" تتقصى الحقيقة داخل سجون "المباحث" (1-2)

2545 سجيناً إجمالي موقوفي المباحث بالمملكة منهم706 في الرياض

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/08/article799738.html

تقرير - محمدالغنيم
وقفت «الرياض»على مدى يوم كامل على حقيقة الوضع في سجن «المباحث» بالحاير كما هو دون تزييف أو مبالغة وشاهدنا خلال جولة شاملة قمنا بها على كافة أقسام السجن ومرافقه العامة والخاصة وهو أحد سجون المباحث الخمسة، وشاهدنا آلية العمل هناك وأوضاع الموقوفين أمنياً خصوصاً أصحاب القضايا المتعلقة بالإرهاب وأعدادهم وما يوفر لهم منذ دخولهم السجن حتى قضائهم محكومياتهم التي قررها الشرع.
وحرصت «الرياض» خلال الجولة على تقصي حقيقة أهم ما يثار ويطرح حول السجن من وقائع على أرض الواقع، كما استطاعت «الرياض»الحصول على إحصائيات حديثة وأرقام دقيقة عن كثير من الجوانب المتعلقة بهذا السجن.
وفي بداية طلبنا الموافقة بزيارة السجن تعمدنا الطلب من الجهات المختصة بوزارة الداخلية تحديد أي يوم يرونه (خلال أسبوعين) للسماح لنا بهذه الزيارة حسب الظروف، ولكن لم تمض إلا ساعات حتى تفاجأت باتصال من مسؤول هناك يبلغني أن هذا الطلب لايحتاج كل هذا الوقت وأن المسألة أبسط من كل ذلك وهي متعلقة بي، حيث أكد لي أنني أنا من يحدد (يوم ووقت) الزيارة كيفما أرى وأشاء، ولايحتاج ذلك أي ترتيب مسبق، وأن المطلوب فقط إشعارهم قبل وقت الزيارة الذي أحدده بدقائق لا تزيد على مسافة الطريق إلى موقع السجن حتى يستقبلونني هناك لتسهيل إجراءات الدخول والتي كانت أبسط مما توقعت بكثير لدرجة أن بطاقتي الشخصية لم تطلب مني في البوابة.
ومن هنا بدأت تنكشف خيوط الحقيقة وتتفكك مزاعم وأكاذيب يروج لها بعض ضعاف النفوس عن السجن وتصويره وكأنه مقر تعذيب وسياط لايستطيع أي شخص الدخول إليه، حيث كانت الحالة هناك يسودها الهدوء التام والأريحية حتى داخل أجنحة الموقوفين أنفسهم والتي طلبتُ زيارتها وشاهدت في طريقي بين أقسام السجن كثيرا منهم يتنقلون من قسم الى آخر إما لمراجعة المستشفى أو لاستقبال ذويهم أو لغير ذلك بكل سلاسة وهدوء.
وقامت»الرياض» خلال الجولة بزيارة (قسم إستقبال الزوار ومكتب إستقبال طلبات أسر الموقوفين وعنابر وأجنحة الموقوفين الجماعية والفردية ومستشفى السجن بأقسامه المختلفة والمطبخ المركزي للسجن ومغسلة الملابس وقسم المناصحة ومكاتب التحقيق ومكاتب الجهات الرقابية المستقلة التي أنشئت حديثاً داخل السجن وهي مكتب هيئة التحقيق والادعاء العام ومكتب الجمعية الوطنية لحقوق الانسان، ومكتب هيئة حقوق الانسان وغرف التحكم والمراقبة وغرف الزيارات واقسام الخلوات الشرعية ومناطق التشميس والصالة الرياضية والمكتبة العامة ومبنى اليوم العائلي الجديد..)، وغيرها من أقسام، وقمنا برصد الحقيقة هناك بالأرقام كما التقينا بكثير من المسؤولين هناك وخرجنا بالتالي:
(عدد سجناء المباحث)

بدايةً.. يبلغ عدد الموقوفين في جميع سجون «المباحث» الخمسة (2545) موقوفاً حتى قبل إعداد هذا التقرير وهذا الرقم يتغير كل يوم إذ غالباً ما تخرج أعداد من فروع السجن الخمسة لمركز المناصحة تمهيداً للإفراج النهائي عنهم، ومن بين هذا العدد نحو(595)موقوفا غير سعودي من جنسيات مختلفة خليجية وعربية وآسيوية وأفارقه وأوروبية.
ويصل عدد الموقوفين في سجن المباحث بالحاير في الرياض (706)موقوفين فقط وليس كما يروج له البعض من أرقام فلكية تزعم أن العدد (30)ألف موقوف، وشاهدنا خلال الجولة بعض العنابر خالية ومفتوحة، ومن بين الموقوفين ال(706)في الحاير نحو (39)موقوفاً غير سعودي من جنسيات مختلفة يقضون محكومياتهم في قضايا متنوعة غالبيتها قضايا مرتبطة بالإرهاب والمخدرات.
(زيارات واستقبال وفود)
ولعل اللافت في الأمر مما قد يجهله البعض أن هذه السجون بفروعها الخمسة تستقبل باستمرار وفوداً مختلفة تمثل عدة جهات من داخل المملكة وخارجها تضم قضاة وأكاديميين وضباطا وحقوقيين وقانونيين ومسؤولين في جمعية وهيئة حقوق الانسان وهيئة التحقيق والادعاء العام ومن المعهدالعالي للقضاء وغيرها ما يدحض ما يثار عنها من أمور تصور أن هنالك أموراً خفية وتجاوزات بداخلها لايراها أحد، وعلمنا خلال الزيارة أن وفداً يضم نحو (35) مسؤولاً من جهات عدة وطلبة دراسات عليا قام قبل زيارتنا للسجن بيوم واحد بزيارة السجن واطلع على كافة أقسامه ومرافقه.
(قسم المناصحة)
وقامت «الرياض»خلال الزيارة بالوقوف على آلية العمل التي يقوم بها مشايخ وأكاديميون مختصون في الشريعة وفي الدراسات العليا وفي باقي العلوم الأخرى لتصحيح الفكر المنحرف لدى بعض الموقوفين ممن لايزال يحمل أفكاراً متطرفة عبر مواجهتهم بالحجة والدليل والبرهان الواضح من الكتاب والسنة على بطلان أفكارهم، والعمل على تصحيحها بشكل علمي سليم تعزيزاً للنظرة البعيدة للراحل الامير نايف رحمه الله والتي كان يؤكد عليها مراراً بأن الفكر لايواجه إلا بفكر.
(الدورات العلمية والشرعية)
وأوضح مسؤول في قسم المناصحة بالسجن أنهم في هذا القسم يعطون الموقوفين دورات علمية مدتها 8 أسابيع يعامل فيها الموقوف معاملة طلاب الجامعات من حيث طريقة التدريس ويتم خلالها تكثيف مواد مثل الولاء والبراء والدماء المعصومة ومواد الشريعة ومواد عن الشبهات وما إلى ذلك وفي نهاية كل دورة يتم اختبار كل موقوف ويمنح على ضوئها شهادة اجتياز للدورة، مشيراً إلى أنه تم عقد نحو (21)دورة في سجن الحاير فقط واستفاد منها أكثر من (350)موقوفا حتى الآن، في حين أنه منذ العام 1425ه حتى العام المنصرم 1433ه فقد تجاوز عدد المستفيدين من هذه الدورات والبرامج (2300)موقوف.
وعلمت «الرياض»خلال وقوفها واطلاعها على هذه البرامج أن هذه الدورات تحظى بأهمية بالغة وهي مؤشر لدى العاملين هناك يظهر مدى جديّة الموقوف في التوبة ومؤشر كذلك على قرب إطلاق سراحه.
وأوضح المختصون هناك ل»الرياض»أن قسم المناصحة بسجن المباحث بالرياض هو أحد الأقسام التابعة لمركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية وقد تطورعمله كثيراً مع التطور الكبير الذي تشهده إدارة هذا السجن ، مشيرين إلى أنهم يحرصون كثيراً على تقديم المعارف العلمية الشرعية الصحيحة للموقوفين المستفيدين من المناصحة بإشراف نخبة من أساتذة الجامعات والمشايخ وذلك لدعم الجانب الوقائي والعلاجي لدى الموقوفين.
وتنقسم آلية العمل هناك إلى قسمين: الأول فردي يتم خلاله عرض الموقوف على أخصائي نفسي لتحليل شخصيته نفسياً واجتماعياً ثم يقرر الطبيب وقتها ما إذا كان مهيأً للمناصحة أم لا، والمرحلة الأخرى يلتقي فيها الموقوف بنخبة من المشايخ للمناصحة الشرعية بناءً على الأمر الذي أتى من أجله وبعدها قد يرى المشايخ عدة أمور منها الطلب بإعطائه كتبا معينة ليطلع عليها ويستفيد منها، أما القسم الثاني فهو الدورات العلمية وتعطى لمجموعات منهم تماماً كما تتم في الجامعات وتتم في قاعات مخصصة لذلك ومهيأة بشكل كامل بالوسائل العلمية والبيئة التي تكفل راحة واستفادة الدارس.
دورات شرعية في الولاء والبراء والشبهات والدماء المعصومة لتصحيح مفاهيم السجناء تخرّج منها 2300 سجين
ويضم قسم المناصحة الذي روعي فيه أن يكون قريباً جداً من عنابر الموقوفين لسهولة الوصول إليه غرفة للأخصائي النفسي وقاعة محاضرات وبعض الأقسام الأخرى كما يحوي مكتبة خاصة تحتوي على العديد من الكتب عن مسائل الشبهات والولاء والبراء والدماء المعصومة وغيرها من مسائل عقدية وشرعية كانت محل لبس لدى كثير من الموقوفين في فهمها.
(مستشفى متخصص بعيادات كاملة)
وقمنا خلال الجولة بزيارة مستشفى السجن الذي يضم كوادر طبيه متخصصة تم توفيرهم من داخل المملكة وخارجها لخدمة المراجعين من الموقوفين من بينهم 18 استشارياً زائراً ، وشاهدت»الرياض»العديد من التجهيزات والاجهزة

الطبية الحديثة في عيادات المستشفى وعددها (12) عيادة تغطي كافة التخصصات من بينها القلب وغسيل الكلى والأسنان والباطنية والعظام والمسالك البولية والسكري والعلاج الطبيعي والصدرية وتعمل جميعها على مدار الساعة.

وكشف أحد مسؤولي المستشفى لنا خلال الجولة عن توسعة جديدة للمستشفى يجري العمل عليها حالياً تستوعب (100) سرير إضافي، وتقوم إدارة المستشفى بفتح (ملف إلكتروني) لكل مراجع منذ دخول الموقوف إلى السجن، عبر نظام (البصمة) لتوثيق حالات زيارة المريض إلى المستشفى.
وروعي في مكان المستشفى بأن يكون في منطقة متوسطة بين الأجنحة والعنابر الجماعية والشخصية بحيث يسهل على المريض مهما كان مكانه الوصول إلى المستشفى خلال دقائق، ويجري داخل المستشفى عدد من الجراحات الصغيرة والمتوسطة، فيما يتم نقل المريض إذا لزم الأمر إلى مستشفيات خارج السجن للعلاج.
(قسم تلقي طلبات ذوي الموقوفين)
وأنشأت إدارة السجن قسماً خاصاً بتلقي طلبات ذوي الموقوفين وإحالتها لجهات الاختصاص، وشاهدنا خلال الجولة آلية العمل في هذا القسم و»نماذج» من بعض طلبات أسر الموقوفين والتي جاءت غالبيتها في طلبات الزيارة «الاستثنائية» لذويهم.
ويتلقى موظفو القسم كافة الطلبات عبر الفاكس والهاتف باستمرار فيما يؤكد مسؤول بالسجن أن كافة الطلبات تحظى بعناية واهتمام شخصي من قبل إدارة السجن وتلبى جميعها قدر الإمكان، حيث لم يوضع هذا القسم أساساً إلا لهذا الغرض.
(ربع مليون زيارة)
واطلعنا خلال الزيارة على آلية استقبال الزوار من الرجال والنساء من ذوي الموقوفين والتي خصص لها مدخل خاص وصالات استقبال وباصات مخصصة لنقلهم لداخل الموقع تسهيلاً عليهم إضافة إلى مراعاة ظروف كبار السن والمعاقين منهم.
وكشف مسؤول رفيع هناك عن أن عدد زوار السجون الخمسة الذين تم استقبالهم خلال العام 33 ه تجاوز (مئتي ألف) زائر، هذا بخلاف الزيارات «الاستثنائية»التي يمكّن منها ذوو الموقوفين لأسباب مختلفة للقاء ذويهم، كما تجاوز عدد الاتصالات الهاتفية التي أجراها الموقوفون بأسرهم خلال نفس العام(المئة وأربعين ألف) اتصال، في حين تصرف وزارة الداخلية لأسر الموقوفين ممن يرغبون زيارة ذويهم في مناطق خارج مناطق سكنهم «تذاكر»سفر وتؤمن لهم السكن والمواصلات تسهيلاً عليهم.
2عيادة و18 استشارياً في مستشفى السجن يعملون على مدارالساعة.. وملف إلكتروني لكل سجين
(مكاتب التحقيق)
ولعل اللافت في ذلك أن مكاتب الجهات الحقوقية تلك تم وضعها على مقربة من مكاتب التحقيق مع الموقوفين التي يتم فيها استجواب الموقوف من قبل المختصين وذلك تعزيزاً لمبدأ الشفافية وعدم وجود مايخفى، ورداً على مايثار من أقوال عن طريقة التحقيق التي تتم عادة مع كل موقوف فور دخوله السجن، والتي على إثرها يتم تدوين كل أقواله في ملف خاص بذلك يرفق بأوراق القضية التي أوقف على أثرها، ومن ثم الرفع بها من قبل هيئة التحقيق والادعاء العام إلى القضاء الشرعي.
وتضم مكاتب التحقيق تلك كرسيين للموقوف وللمحقق وطاولة صغيرة وجهاز تكييف وهيئت بشكل يضمن راحة كلا الطرفين وزودت بكاميرات تسجيل لرصد وحفظ كافة مراحل التحقيق وما يدور فيها حيث يمكن للجهات المختصة الاطلاع عليها كاملة.
أنشأت مكاتب "مستقلة" لها داخل فروعها الخمسة
جهات حقوقية وقانونية تراقب سجون المباحث
تضم كافة فروع سجون المباحث مكاتب حقوقية وقانونية دائمة داخلها هي مكاتب لهيئة التحقيق والادعاء العام، وهيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، في المبنى المجاور لأجنحة الموقوفين الجماعية والشخصية ويستقبل العاملون فيها شكاوى الموقوفين والتأكد من صحتها ومباشرتهم الحالات دون الحصول على إذن رسمي، ويستقبل العاملون في تلك الجهات طلبات من الموقوفين في غرف خاصة خالية من الرقابة.
ووقفنا على ذلك خلال الجولة، ووصف مسؤول ل"الرياض" هذه الخطوة غير المسبوقة بأنها تعزز مبدأ الشفافية والحرص على حماية حقوق الموقوفين.

وكان عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ورئيس اللجنة المالية والاستثمار بالجمعية المحامي الدكتور صالح الشريدة قد اعتبر في تصريح ل"الرياض"هذه الخطوة بأنها قفزة كبيرة ونقلة عظيمة في مجال حقوق الإنسان مؤكداً أن المملكة هي أول دولة إسلامية تسمح "لجمعية أهلية مستقلة" تعنى بحقوق الإنسان بافتتاح مكاتب لها داخل السجون الأمنية مما سيمكنها من العمل وفق آلية تستقل هي برسمها.

وعلمت"الرياض" في هذا الصدد أن عدداً من تلك الجهات بدأت منذ فترة العمل الفعلي في بعض مكاتبها بهذه السجون في فروعها في الرياض وعسير وجده والشرقيه والقصيم، وتأتي هذه الخطوة لتضاف للخطوات السابقة والتسهيلات التي تمكن كافة تلك الجهات من زيارة هذه السجون بأي وقت ولقاء الموقوفين فيها والاستماع لملاحظاتهم والرفع بها مباشرة للجهات المختصة إضافة إلى السماح لها بحضور جلسات محاكماتهم في المحكمة وتلقي طلبات وملاحظات الموقوفين وكذلك ذووهم في أي وقت.

أطراف صناعية للموقوفين المصابين في مناطق الصراع

تعمل إدارة السجن عبر عيادة متخصصة في العظام والأطراف الصناعية على توفير وتركيب أطراف صناعية للموقوفين العائدين من مناطق الصراع في افغانستان والعراق وغيرها أو ممن تمت استعادتم من غوانتانامو ممن تعرضوا لإصابات وبترت أيديهم أو أرجلهم في عمليات تفجير أو ألغام أو في مواجهات أمنية سابقة، وذلك حتى يعودوا لممارسة حياتهم بشكل طبيعي خلال فترة قضائهم لمحكومياتهم أو بعد خروجهم من السجن.

موقوفون يرفضون دخول «الصحف» و«يحرّمون»مشاهدة التلفزيون!

توفر إدارة السجن للسجناء الصحف اليومية صباح كل يوم إضافة إلى أكثر من (12)قناة تلفزيونية وبعضها يتم تأمينها باشتراك مدفوع من قبل إدارة السجن مثل القنوات الرياضية على حسب طلب الموقوف.

وأشار أحد مسؤولي السجن لنا خلال الجولة أن بعض السجناء يرفضون دخول صحف معينة عليهم رفضاً قاطعاً بحجة أنها تخالف فكرهم، كما أن بعض السجناء يرون أن مجرد مشاهدة التلفزيون أياً كانت القناة أمر «محرم» لذا يعمد البعض منهم إلى تغطية شاشة التلفزيون داخل سجنه بأوراق حتى لايشاهد مافيه ويكتفي بمشاهدة فقط الشريط الإخباري الذي تظهره بعض القنوات الإخبارية.

نظام الكفيل" قيّدهم ولم يفرق بينهم وبين الوافدين الجدد

أجانب مواليد السعودية".. بدون مميزات!

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/08/article799767.html

جدة، تحقيق- وليد العمير

بين الوافد الأجنبي والمقيم المولود عوامل مشتركة واختلافات جمة؛ يشتركون في تساوي حقوقهم والواجبات داخل بلادنا، ولكنهم يختلفون في حبهم لتراب هذه الأرض وانتمائهم لها، والبون شاسع بين من خُلِق بيننا واكتسب عاداتنا، وبين من هو قادم للتو من بلاده ولا يعرف عنّا شيئا سوى أنّها مكان يريد أن يكسب منه لقمة عيشه.. والكثير من المواليد المقيمين في المملكة هم مواطنون ولكن بدون جنسية.. مواطنون بحبهم لهذا البلد.. مواطنون لأنّهم لا يعرفون وطناً غير هذا الوطن.. مواطنون لأنّ منهم من لم يزر بلاداً أخرى -حتى التي يحمل جنسيتها-.. مواطنون لأن منهم من قد يكون جده مولوداً هنا.. مواطنون لأنّ منهم من يخطط لإكمال بقية حياته بيننا، بينما الوافد يخطط لجمع أكبر قدر من المال ويغادر.. الانتماء للوطن هوية لا يتطلب إلاّ حب هذه الأرض وعشقها، والكثير من غير السعوديين عشقوا المملكة كما لو كانوا سعوديين وأكثر، والكثير منهم أصبحوا بحكم السعوديين كونهم تربوا وتعلموا بيننا، وتأثروا بمجتمعنا، وعاداتنا، وتقاليدنا.

ولاشك أنّ من المسلمات أن لكل بلد مطلق الحرية في كيفية منح الجنسية، ووضع الشروط التي ترى أنّها هي الأنسب لمنحها، ولكن من باب التفريق بين مواليد المملكة وبين الوافدين هناك من يرى أن يمنح المواليد مميزات في الإقامة

تختلف عن الوافدين، بحيث يمنح إقامة دائمة بدون كفيل، خاصةً لمن تجاوز سن ال(20) سنة وهو لم يغادر البلاد، إلاّ في رحلات محددة، إلى جانب إكمال دراسة المرحلة الثانوية، لأنّ هذا الشخص يكون قد تشبع ثقافة البلد، وظهرت عليه علامات استحقاق هذه الميزة من عدمها، فبين هؤلاء عددٌ كبير من المبدعين والمتميزين، الذين يمكن أن تستفيد منهم المملكة ويسهل ذلك حبهم للبلاد وتعلقهم بها.

من دون مميزات

وأشارت بعض الأرقام إلى أنّ المواليد المقيمين في البلد يصلون إلى (2.000.000) شخص، وبعضهم يشكل الجيل الثالث والرابع من أسرة لا تعرف بلاداً غير هذه البلاد، وهؤلاء لو منحوا الإقامة الدائمة وتخلصوا من الكفيل فسيعطون أكثر في عملهم، وهم أجدى اقتصادياً للوطن؛ لأنّهم ينفقون ما يجنونه داخلياً عكس الوافد الذي يحول معظم دخله للخارج، ووثيقة الميلاد في المملكة لم تمنح حاملها المقيم أي ميزة في نقاط الحصول على جنسية المملكة، على الرغم من أنّه في بعض الدول يعتبر المولود مواطناً، وفي شروط الحصول على تأشيرات الهجرة للولايات المتحدة الأمريكية يعتبر الشخص منتمياً للبلد الذي ولد فيه بغض النظر عن البلد الذي يقيم فيه أو الذي حصل منه على الجنسية، وهؤلاء المقيمون يحملون شهادات ميلاد سعودية، ويمارسون الثقافة والعادات نفسها التي تمارسها الأسر في المملكة، ويتلقون التعليم ذاته الذي يتلقاه المواطن العادي بالمدارس، ويرددون النشيد الوطني في صباح كل يوم دراسي ويحفظونه كأي مواطن آخر، ويلتزمون بالزي السعودي في المدارس والأعمال وحتى في حياتهم الخاصة، ويتحدثون اللهجة المحلية ككل السعوديين، فهم مواطنون في الحقيقة ووافدون في الأوراق الثبوتية!.

العمل بدون كفيل

وقال «عبدالمجيد» -مقيم مولود في المملكة- انّ الجميع يعي ويفهم جيداً أنّ لكل دولة قوانينها وسيادتها وقيادتها التي تحتم عليها وضع مصالح أبنائها أولاً وجزء لا يتجزأ من أهدافها، مضيفاً: «لكن المواليد بشر لهم حقوق وعليهم واجبات، ولا يعني أنّ القوانين لا تصب في مصلحتنا أن نتنكر لهذا البلد الذي ولدنا فيه، وتربطنا به علاقات إنسانية ووجدانية، نحن نتمنى أن نحظى ببعض المميزات التي تساعدنا على الاستقرار أكثر، والتفرغ للعمل بعيداً عن المنغصات التي نواجهها الآن خاصة فيما يتعلق بالكفالة، وأعتقد أننا الآن وصلنا لمستوى يؤهلنا أن نستحق العمل بدون كفيل مثل ما هو حاصل مع المستثمر الأجنبي، بل نحن أحرص على البلد منه، فقد ساق القدر أجدادنا في رحلة بحثهم عن لقمة العيش والبحث عن الأمان لهذا البلد المبارك، فوجدوا ذلك في ظلل حكم «آل سعود» العادل، وبعد مرور السنين ذهب الأجداد إلى جوار ربهم، ولحقهم الآباء، وبقي الولاء لتراب هذا الوطن الذي يغرسونه في أرواح أبنائهم».

حق سيادي

وقالت «د.فاطمة الأنصاري» -ناشطة حقوقية-: «منح الجنسية حق سيادي لكل دولة، والمساواة بين المقيمين عدل، ولكن من خلال نظرة اجتماعية واقتصادية؛ فإنّ المقيمين المولودين في بلدنا وعاشوا سنين طويلة بيننا هم أفضل لنا؛ لأنّهم اكتسبوا عاداتنا وانسجموا في مجتمعنا وأصبحوا جزءاً منه، وأيضاً اقتصادياً هم ينفقون أموالهم في داخل البلد ولا يحولون أموالاً طائلة للخارج؛ مثل الوافد الذي أتى بحثاً عن جمع مبلغ معين والعودة إلى وطنه».

مساهمة في التنمية

وأضافت «د.فاطمة»: «يمكن لمن لم يحمل الجنسية أن يكون سعودياً في أدائه، وإنجازه، وحبه للوطن، وهناك كثيرون ممن ساهموا في تنمية البلد بعملهم وعشقهم للسعودية منذ قيام الدولة دون أن يحصلوا على الجنسية، والتي فتحت أذرعتها للكثير من الأقليات الإسلامية المهاجرة بدينها من بلادها إلى المملكة، وأصبحوا جزءاً من التركيبة السكانية، وتجد عدداً كبيراً من أبنائهم لا يعرفون وطناً سوى الأرض التي ولدوا عليها».

نطاقات الجنسية

واشارت «د.فاطمة» إلى أنّه سبق وأن قرأت مقترحا جميلا بأن يقسم نظام الإقامة في المملكة بشكل يشبه نظام (نطاقات) الخاص بوزارة العمل، حيث تكون هناك عدة درجات يخضع لها غير السعودي المقيم في المملكة، تتعلق بعدد سنوات إقامته ومدى حسن إقامته في المملكة، حيث يكون حديث الإقامة في البلاد ضمن التصنيف (ج)، ومن تجاوزت سنوات إقامته عشر سنوات يدخل ضمن التصنيف (ب)، أما المولدون والذين مضى على إقامتهم في المملكة أكثر من عقدين فيكونوا في التصنيف (أ) الذي يمكنهم من حمل إقامة بدون كفيل، متمنيةً أن يتم طرح موضوع منح الإقامة بدون كفيل للمواليد في مجلس الشورى لتجرى له دراسات ويتخذ فيه القرارات اللازمة، فمثل هذه القرارات تحجم تجار «الفيز» الذين جلبوا مئات الآلاف من العمالة، وأغرقوا السوق بعمالة رديئة ومتواضعة في تعليمها وفي مهنيتها.

حقوق الإنسان

وأكّد «د.حسين الشريف» -المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة- على أنّ منح الجنسية حق سيادي ليس له علاقة بحقوق الإنسان، وفي معظم دول العالم تمنح الجنسية على الدم وليس على الولادة التي لا يأخذ بها في أي تأثير قانوني، وإن كانت هناك بعض الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية تمنح الجنسية للمولود على أراضيها، مضيفاً أنّه ليس هناك سبب لتمييز المقيم المولود في المملكة عن المقيم العادي؛ لأنّ النظام يطبق على الكل سواسية، مبيّناً أنّ المولود الذي يكون على كفالة والده ويحين موعد فصله عن إقامة والده لأنه بلغ السن القانونية، ويكون هذا المولود لا يعمل ولا يدرس وفي الوقت نفسه لا يعرف شيئاً عن بلده الأصلي وأسرته مستقرة في المملكة، فالأفضل أن يبقى على كفالة والده إلى أن يجد عملاً أو أن يوجد له حل آخر، موضحاً أنّ الأمر يحتاج إلى دراسة أكبر للخروج بتوصيات أفضل.

قبلت النظر في (53) توصية في تقريرها الأول

المملكة تستعد لتقديم تقريرها الثاني عن حقوق الإنسان أمام الأمم المتحدة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/09/article800012.html

الرياض - الرياض

عقدت هيئة حقوق الإنسان ضمن المرحلة الأولية لإعداد تقرير المملكة الثاني للاستعراض الدوري الشامل (UPR)، الاجتماع الأول مع الجهات الحكومية المعنية بإعداد التقرير، وقد استهل الاجتماع بإيضاحات موجزة قدمها الدكتور/ زيد بن عبدالمحسن آل حسين، نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان (رئيس لجنة إعداد التقرير)، ذكر فيها أن الاستعراض الدوري الشامل هو أحد آليات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، ويتم بموجبه استعراض واقع حقوق الإنسان في جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة (193) على قدم المساواة، وذلك بأن تقوم كل دولة من هذه الدول بتقديم تقرير شامل يناقش أمام مجلس حقوق الإنسان في جلسة عامةٍ تحضرها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية يوازيه تقريران تعدهما المفوضية السامية لحقوق الإنسان يتضمن أحدهما المعلومات الصادرة من هيئات المعاهدات (لجان الاتفاقيات) والإجراءات الخاصة (المقررين الخاصين والخبراء المستقلين) والآخر يتضمن المعلومات الواردة من المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية والأفراد العاملين في مجال حقوق الإنسان. وفي سياق حديثه عن تجربة المملكة السابقة، ذكر آل حسين أن المملكة قدمت تقريرها الأول ونوقش في مطلع العام 2009م، وقد تضمن التقرير وصفاً لمنهجية إعداده والإطار النظامي لحقوق الإنسان في المملكة كالنظام الأساسي للحكم ونظام القضاء وديوان المظالم وغيرها، وكذلك الصكوك الدولية التي صادقت عليها المملكة، والإطاري المؤسسي ويشمل المؤسسات المعنية بحماية وتعزيز حقوق الإنسان كهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، كما اشتمل التقرير على الآليات والإجراءات المتخذة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان على أرض الواقع والالتزامات التي أخذتها المملكة على عاتقها لتعزيز حقوق الإنسان والإنجازات المتحققة وأفضل الممارسات والتحديات والمعوقات.

وذكر آل حسين أن مناقشة تقرير المملكة الأول خلصت إلى (70) توصية مقدمة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، قبلت المملكة النظر في (53) توصية منها، ورفضت الالتزام ب(18) توصية إما لتعارضها مع الشريعة الإسلامية التي تستمد المملكة أنظمتها منها، أو لأنها لا تمثل ممارسة قائمة أو لأنها تتعارض ومبدأ السيادة الوطنية الذي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة.

وذكر آل حسين أن التقرير الثاني يركز على هذه التوصيات وما تم بشأنها من أنظمة وإجراءات، وأكد أن هذه التوصيات نتيجة حوارٍ تفاعلي في إطار العمل الدولي المشترك لحماية وتعزيز حقوق الإنسان الذي يرتكز على التعاون وتبادل

أفضل الممارسات والخبرات في مجال حقوق الإنسان، وأن تنفيذها يتم بموجب ما التزمت به المملكة من اتفاقيات حقوق الإنسان الواردة في أساس الاستعراض الدوري الشامل المنصوص عليه في قرار بناء "مؤسسات مجلس حقوق الإنسان" 1/5.

كما أشار إلى أن كثيراً من الأنظمة والإجراءات والوسائل الرامية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان والتي تضمنتها تلك التوصيات كانت قيد الدراسة والعمل قبل صدور تلك التوصيات وبعضها تحقق فور اعتماد تقرير المملكة الأول للاستعراض الدوري الشامل وموقفها النهائي من التوصيات كصدور نظام الاتجار بالبشر.

وقد حضر الاجتماع ممثلون عن وزارات (الخارجية، والداخلية، والتربية والتعليم، والتعليم العالي، والعدل، والعمل، والصحة، والشئون الاجتماعية، والاقتصاد والتخطيط) والرئاسة العامة لرعاية الشباب، وهيئة التحقيق والادعاء العام، والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وحضره من جانب هيئة حقوق الإنسان عدد من أعضاء مجلس الهيئة وموظفيها المختصين.

13 جهة تشارك في تقرير المملكة لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130109/Con20130109562850.htm

نواف عافت (الرياض)

عقدت هيئة حقوق الإنسان الاجتماع الأول بحضور 13 كادرا من الجهات الحكومية المعنية بإعداد التقرير، وقد استهل الاجتماع بإيضاحات موجزة قدمها الدكتور زيد الحسين نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان رئيس لجنة إعداد التقرير ذكر فيها أن الاستعراض الدوري الشامل هو أحد آليات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، ويتم بموجبه استعراض واقع حقوق الإنسان في جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على قدم المساواة، وذلك بأن تتولى كل دولة من هذه الدول بتقديم تقرير شامل يناقش أمام مجلس حقوق الإنسان في جلسة عامة تحضرها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وفي سياق حديثه عن تجربة المملكة السابقة، قال آل حسين «المملكة قدمت تقريرها الأول ونوقش في مطلع العام 2009م، وقد تضمن التقرير وصفا لمنهجية إعداده والإطار النظامي لحقوق الإنسان في المملكة كالنظام الأساسي للحكم ونظام القضاء وديوان المظالم وغيرها، وكذلك الصكوك الدولية التي صادقت عليها المملكة، والإطاري المؤسسي ويشمل المؤسسات المعنية بحماية وتعزيز حقوق الإنسان كهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، كما اشتمل التقرير على الآليات والإجراءات المتخذة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان على أرض الواقع والالتزامات التي أخذتها المملكة على عاتقها لتعزيز حقوق الإنسان والإنجازات المتحققة وأفضل الممارسات والتحديات والمعوقات».

وذكر آل حسين أن مناقشة تقرير المملكة الأول خلصت إلى 70 توصية مقدمة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، قبلت المملكة النظر في (53) توصية منها، ورفضت الالتزام بـ 18 توصية إما لتعارضها مع الشريعة الإسلامية التي تستمد المملكة أنظمتها منها، أو لأنها لا تمثل ممارسة قائمة، أو لأنها تتعارض ومبدأ السيادة الوطنية الذي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة.

"الشؤون الاجتماعية" تدرس تحويل "إدارة الحماية" إلى وكالة "متخصصة"

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.alwatan.com.sa/m/News_Detail.aspx?NewsID=128010&CategoryID=5

الرياض: عبدالله فلاح

كشفت وزارة الشؤون الاجتماعية، أنها تدرس تحويل إدارة الحماية الاجتماعية إلى وكالة متخصصة مزودة بالكوادر اللازمة والصلاحيات الكاملة، مؤكدة أن الأمر مطروح للدراسة والمناقشة، ومتى ما رأت الحاجة إليه سيتم الرفع به للجهات العليا.

جاء ذلك في معرض ردها على ملاحظات الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تقريرها الثالث لأحوال حقوق الإنسان في المملكة - حصلت "الوطن" على نسخة منه - والذي أصدرته الجمعية مؤخرا تحت عنوان "طموح قيادة وضعف أداء أجهزة" وما ورد فيه من ملاحظات تتعلق باختصاص وزارة الشؤون الاجتماعية.

ورصدت الجمعية ملاحظة في تقريرها تطالب خلالها بتحويل إدارة الحماية الاجتماعية إلى وكالة متخصصة مزودة بالكوادر اللازمة والصلاحيات الكاملة، ومنها شرطة أسرية أو إنشاء هيئة مستقلة للحماية.

وأشارت وزارة الشؤون الاجتماعية إلى أن تحويل الإدارة إلى وكالة متخصصة مطروح للدراسة والمناقشة وأنه متى ما رأت الحاجة إليه سوف يتم الرفع به للجهات العليا.

وفيما يتعلق بملاحظة الجمعية حول إعطاء منسوبي الحماية الاجتماعية سلطة الضبط وعدم الاعتماد على اللجان المشكلة من أكثر من جهة بعد ثبت عدم فعاليتها بسبب صعوبة جمعها والاستعانة بها في الوقت المناسب، أكدت الوزارة أن إعطاء سلطة الضبط ليس من اختصاصها وإنما قرار الجهات العليا بالعمل الحمائي ويأتي من منظومة عمل مشتركة بين عدة جهات من بينها وزارات الداخلية، والعدل، والشؤون الإسلامية، والصحة، والتربية والتعليم.

يذكر أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان رصدت العديد من الملاحظات في تقريرها الأخير، وحازت وزارة الشؤون الاجتماعية نصيب الأسد منها بـ 17 ملاحظة عليها، ووصفتها الجمعية في تقريرها بأنها الوزارة الأكثر التصاقا بحق الإنسان في العيش الكريم.

المملكة تبحث ترتيبات تقريرها الثاني عن حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/09/667473

الرياض – يوسف الكهفي
عقدت هيئة حقوق الإنسان صباح أمس الأول في مقرها بالرياض الاجتماع الأول مع الجهات الحكومية المعنية بإعداد تقرير المملكة الثاني للاستعراض الدوري الشامل UPR، الذي يعد إحدى آليات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لاستعراض واقع حقوق الإنسان في جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الـ 193 على قدم المساواة.
وأوضح نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان رئيس لجنة إعداد التقرير الدكتور زيد بن عبدالمحسن آل حسين، أن المملكة قدمت تقريرها الأول ونوقش في مطلع العام 2009م، وتضمن التقرير وصفاً لمنهجية إعداده والإطار النظامي لحقوق الإنسان في المملكة كالنظام الأساسي للحكم ونظام القضاء وديوان المظالم وغيرها، وكذلك الصكوك الدولية التي صادقت عليها المملكة، والإطار المؤسسي ويشمل المؤسسات المعنية بحماية وتعزيز حقوق الإنسان كهيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، كما اشتمل التقرير على الآليات والإجراءات المتخذة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان على أرض الواقع والالتزامات التي أخذتها المملكة على عاتقها لتعزيز حقوق الإنسان والإنجازات المتحققة وأفضل الممارسات والتحديات والمعوقات. وذكر آل حسين أن مناقشة تقرير المملكة الأول خلصت إلى 70 توصية مقدمة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، قبلت المملكة النظر في 53 توصية منها، ورفضت الالتزام بـ 18 توصية، إما لتعارضها مع الشريعة الإسلامية التي تستمد المملكة أنظمتها منها، أو لأنها لا تمثل ممارسة قائمة أو لأنها تتعارض ومبدأ السيادة الوطنية الذي نص عليه ميثاق الأمم المتحدة.

قضية اغتصاب في محاكم المملكة العام الماضي.. 565 والدمام الأعلى بـ 98

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/09/667233

الدمام – فاطمة آل دبيس
تلقت محاكم المملكة 565 قضية اغتصاب خلال عام 1433هـ، واتجهت وزارة العدل خلال هذا الأسبوع إلى وضع تصنيف للقضايا التي تنظرها المحاكم، بجعل قضايا اغتصاب الأطفال مختلفة عن الكبار، وتصدرت محافظة الدمام المناطق الأخرى في مثل هذه القضايا، حيث تلقت 98 قضية تلتها مكة بمعدل 74 قضية ثم أبها بـ 70 قضية.

اغتصاب مريم
وقد شهدت محافظة الدمام خلال هذا الأسبوع قضية اغتصاب الطفلة مريم (10 أعوام)، من قبل أخيها لوالدها، حيث إنها تسكن مع والدها وزوجته وتبعد مسافة طويلة عن والدتها، وقد تعرضت لتهديد مستمر من قبل زوجة أبيها في حال إفصاحها بالأمر، وهو ما جعلها تتكتم على ذلك لمدة عامين، حتى رأتها والدتها ولاحظت تدهور حالتها النفسية، وأصرت عليها لإخبارها ما بها من علة، وبعد أن أخبرتها الطفلة بأمر اغتصابها رفعت الأم القضية إلى الجهات المختصة، ومازالت موجودة في هيئة التحقيق والادعاء العام.
القتل قصاصاً
وأوضح عضو جمعية حقوق الإنسان والمستشار القانوني خالد الفاخري أن قضايا الاغتصاب تصنف ضمن القضايا الجنائية وتنظر في المحاكم العامة، وتصل عقوبة المرتكب لهذه الجريمة إلى القتل قصاصاً، وذلك لو ثبت استخدامه الأسلحة لتنفيذ جريمة الاغتصاب في الضحية، أو تهديدها بعد انقضاء الجريمة بالسلاح خوفاً من الفضيحة، وقد يكتفي القاضي الناظر في القضية بالحبس والجلد حسب ما يراه من أدلة ووقائع.
تدمير مضاعف
وأفاد الفاخري أن الاغتصاب لم يدرج في نظام الحماية من الإيذاء الذي تم دراسته من قبل مجلس الشورى ورفع إلى الوزراء، كون القضية تتعدى الاعتداء وتدخل ضمن القضايا الجنائية المجرمة في الشرع والقانون، كما لا ينظر في قضايا الاغتصاب كبقية القضايا، بل تصنف ضمن دائرة القضايا الأخلاقية، وتكمن الإشكالية في التستر على الجريمة، بسبب خوف الأسرة من التشهير بالمتعرض للاغتصاب، أو حرصاً على عدم إيذائه نفسياً، دون الوعي بأن التستر يدمر الضحية بشكل مضاعف. وأكد الفاخري أن من ضمن القضايا التي تم دراستها في الجمعية، اغتصاب طفلة من قبل ثلاثة شبان من الحُدّث، لم تتجاوز أعمارهم الـ 16 إلى 17 عاماً، فلم يتهاون القانون في القضية، نظراً لقوة الجرم الذي ارتكبوه بكامل إرادتهم، حيث أصدر على أحدهم القصاص لرفعه السلاح أثناء الاغتصاب، فيما حُكم على الاثنين الآخرين بالسجن والجلد.
نظام حماية الأطفال
وذكر رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى ثامر الغشيان أن مجلس الشورى أقر قبل عامين نظاماً خاصاً بالطفل، تفادياً لوقوعه في الأضرار، أطلق عليه «نظام حماية الأطفال»، وقد رفع لإقراره من قبل مجلس الوزراء، إضافة إلى نظام الحماية من الإيذاء، الذي يشمل كافة أنواع الإيذاء النفسي والجسدي والحرمان من أي حق.
وأكد الغشيان أن من ضمن نصوص نظام الحماية من الإيذاء، معاقبة ذوي الضحية، في حال تسترهم على الجريمة وعدم تبليغهم الجهات المختصة.
في حين أكد الغشيان أن تضخم مسألة التحرش والاعتداء ووصولها إلى الاغتصاب يخرج الجريمة من نظام الإيذاء ليتم ضبطها وفقاً للنظام الجنائي والذي ترجع العقوبات فيه لتقدير القاضي.
تحت تأثير المخدر
وبين المحامي سلطان العنزي أن عقوبات قضايا الاغتصاب رادعة، إلا أن بعض القضاة يصدرون أقل العقوبات بحق الجناة، وذلك في حال ثبت أن المجرم كان تحت تأثير المخدرات، أو أنه ارتكب الجريمة نتيجة ذهاب عقله لجنون أو حالة نفسية، وبالتالي تصبح العقوبة غير رادعة وتسمح لمرتكب الجريمة بمعاودتها مرة أخرى.
ويقترح العنزي على هيئة التحقيق والادعاء العام عند توجيه مثل هذه القضايا للمحاكم أن تكون جريئة وحادة لتساعد القاضي في إصدار أشد العقوبات ضد مرتكبيها.
فيما قال المحامي عبدالعزيز العسيري: «لا يوجد قانون خاص لقضايا الاغتصاب يحدد الحد الأدنى والأعلى للعقوبة، بل تدخل لتقدير القاضي الناظر في القضية كونها قضية جنائية، والحد الأدنى من العقوبة هي السجن والجلد وقد تصل العقوبة إلى القتل تعزيراً، فيما قد يرجم المعتدي حتى الموت لو كان محصناً، ويختلف التقدير حسب ملابسات الجريمة وظروفها.
قلق اجتماعي
وبين الاختصاصي الاجتماعي فؤاد المشيخص أن المماطلة في مثل هذه القضايا تصيب رافعيها بقلق اجتماعي، ما ينعكس سلباً على علاقاتهم ومحيطهم، وقد تنتهي القضية بعدم توجيه العقاب الشديد على الجاني بعكس ما كان يرجوه رافع القضية، رغم أن هذه القضايا تتطلب وضع عقوبات رادعة وسريعة، ليشعر كل فرد في المجتمع بحجمها وحتى لا تكون ظاهرة.
فيما بين الاختصاصي النفسي فيصل العجيان أن تعرض الطفل للاغتصاب، يصدمه نفسياً، خاصة لو كان القائم بهذا الجرم من أقاربه أو من يعنيه أمره، وتبدأ أعراض الصدمة بتشتت فكر الطفل، فهو يرى أن كل من يكبره سناً على

صواب، ثم يبدأ الطفل باختلاق أمراض جسدية ليحصل على اهتمام أسرته، كما أن تهديده من قبل المغتصب يشعره بخوف دائم.

حقوق الإنسان: رفضنا 18 توصية من الأمم المتحدة لتعارضها مع الشريعة

على هامش اجتماعها مع أعضاء الإدارات الحكومية

المصدر: صحيفة المدينة الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.al-madina.com/node/425699

حامد الرفاعي - جدة

كشفت هيئة حقوق الانسان -في بيان اصدرته امس- أنها رفضت الالتزام بـ 18 توصية مقدمة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالتزامن مع مناقشة تقرير المملكة الأول عام 2009م بسبب تعارض هذه التوصيات مع الشريعة الإسلامية التي تستمد المملكة أنظمتها منها، بالاضافة إلى ان عددًا من التوصيات المذكورة تتعارض مع مبدأ السيادة الوطنية الذي نص عليه ميثاق الأمم المتحدة أو لأنها لا تمثل ممارسة قائمة بحسب البيان الصحفي لهيئة حقوق الانسان على هامش اجتماعها الذي عقد مؤخرا بحضور الجهات الحكومية المعنية. واكدت هيئة حقوق الإنسان انها عقدت ضمن المرحلة الأولية لإعداد تقرير المملكة الثاني للاستعراض الدوري الشامل (UPR)، الاجتماع الأول أمس مع الجهات الحكومية المعنية بإعداد التقرير.

إيضاحات موجزة

وقد أستهل الاجتماع بإيضاحات موجزة قدمها الدكتور زيد بن عبدالمحسن آل حسين نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان رئيس لجنة إعداد التقرير ذكر فيها أن الاستعراض الدوري الشامل هو إحدى آليات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، ويتم بموجبه استعراض واقع حقوق الإنسان في جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة (193) على قدم المساواة، وذلك بأن تقوم كل دولة من هذه الدول بتقديم تقرير شامل يناقش أمام مجلس حقوق الإنسان في جلسة عامةٍ تحضرها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية يوازيه تقريران تعدهما المفوضية السامية لحقوق الإنسان يتضمن أحدهما المعلومات الصادرة من هيئات المعاهدات (لجان الاتفاقيات) والإجراءات الخاصة (المقررين الخاصين والخبراء المستقلين) والآخر يتضمن المعلومات الواردة من المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية والأفراد العاملين في مجال حقوق الإنسان.

تجربة المملكة

وفي سياق حديثه عن تجربة المملكة السابقة، ذكر آل حسين أن المملكة قدّمت تقريرها الأول ونوقش في مطلع العام 2009م، وقد تضمّن التقرير وصفًا لمنهجية إعداده والإطار النظامي لحقوق الإنسان في المملكة كالنظام الأساسي للحكم ونظام القضاء وديوان المظالم وغيره، وكذلك الصكوك الدولية التي صادقت عليها المملكة، والإطاري المؤسسي ويشمل المؤسسات المعنية بحماية وتعزيز حقوق الإنسان كهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، كما اشتمل التقرير على الآليات والإجراءات المتخذة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان على أرض الواقع والالتزامات التي أخذتها المملكة على عاتقها لتعزيز حقوق الإنسان والإنجازات المتحققة وأفضل الممارسات والتحديات والمعوقات.

70 توصية

وذكر آل حسين أن مناقشة تقرير المملكة الأول خلصت إلى (70) توصية مقدمة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، قبلت المملكة النظر في (53) توصية منها، ورفضت الالتزام (18) توصية إما لتعارضها مع الشريعة الإسلامية التي

تستمد المملكة أنظمتها منها، أو لأنها لا تمثل ممارسة قائمة أو لأنها تتعارض ومبدأ السيادة الوطنية الذي نص عليه ميثاق الأمم المتحدة.
وذكر آل حسين أن التقرير الثاني يركّز على هذه التوصيات وما تم بشأنها من أنظمة وإجراءات مؤكدًا أن هذه التوصيات نتيجة حوارٍ تفاعلي في إطار العمل الدولي المشترك لحماية وتعزيز حقوق الإنسان الذي يرتكز على التعاون وتبادل أفضل الممارسات والخبرات في مجال حقوق الإنسان، وأن تنفيذها يتم بموجب ما التزمت به المملكة من اتفاقيات حقوق الإنسان الواردة في أساس الاستعراض الدوري الشامل المنصوص عليه في قرار بناء «مؤسسات مجلس حقوق الإنسان» كما أشار إلى أن كثيرًا من الأنظمة والإجراءات والوسائل الرامية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان والتي تضمنتها تلك التوصيات كانت قيد الدراسة والعمل قبل صدور تلك التوصيات وبعضها تحقق فور اعتماد تقرير المملكة الأول للاستعراض الدوري الشامل وموقفها النهائي من التوصيات كصدور نظام الاتجار بالبشر.
حضر الاجتماع ممثلون عن وزارات (الخارجية، والداخلية، والتربية والتعليم، والتعليم العالي، والعدل، والعمل، والصحة، والشؤون الاجتماعية، والاقتصاد والتخطيط) والرئاسة العامة لرعاية الشباب، وهيئة التحقيق والادعاء العام، والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، بالاضافة إلى عدد من أعضاء مجلس الهيئة وموظفيها المختصين.

12 جهة حكومية تبحث ما أنجزته في شأن 53 توصية حقوقية"... قدمت في الأمم المتحدة"

المصدر: صحيفة الحياة الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/470711

الرياض - «الحياة»
بحثت 12 جهة حكومية أمس الإنجازات التي حققتها في شأن 53 توصية «حقوقية» قدمتها دول أعضاء في «الأمم المتحدة» خلال مناقشة التقرير الأول للاستعراض الدوري الشامل UPR.
وأوضح نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان رئيس لجنة إعداد تقرير المملكة الثاني للاستعراض الدوري الشامل UPR الدكتور زيد آل حسين، خلال الاجتماع الأول مع الجهات الحكومية المعنية بإعداد التقرير، أن الاستعراض الدوري الشامل هو إحدى آليات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، ويتم بموجبه استعراض واقع حقوق الإنسان في جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة (193) على قدم المساواة، وذلك بأن تقوم كل دولة من هذه الدول بتقديم تقرير شامل يناقش أمام مجلس حقوق الإنسان في جلسة عامةٍ تحضرها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية، يوازيه تقريران تعدهما المفوضية السامية لحقوق الإنسان، يتضمن أحدهما المعلومات الصادرة عن هيئات المعاهدات (لجان الاتفاقات) والإجراءات الخاصة (المقررين الخاصين والخبراء المستقلين)، ويتضمن الآخر المعلومات الواردة من المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية والأفراد العاملين في مجال حقوق الإنسان. وفي سياق حديثه عن تجربة المملكة السابقة، ذكر آل حسين أن المملكة قدمت تقريرها الأول، ونوقش مطلع العام 2009، وتضمن وصفاً لمنهجية إعداده والإطار النظامي لحقوق الإنسان في المملكة، كالنظام الأساسي للحكم، ونظام القضاء وديوان المظالم وغيرهما، وكذلك الصكوك الدولية التي صادقت عليها المملكة، والإطاري المؤسسي، ويشمل المؤسسات المعنية بحماية وتعزيز حقوق الإنسان، كهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، كما اشتمل على الآليات والإجراءات المتخذة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان على أرض الواقع، والالتزامات التي أخذتها المملكة على عاتقها لتعزيز حقوق الإنسان.
وأفاد آل حسين بأن مناقشة تقرير المملكة الأول خلصت إلى 70 توصية مقدمة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، قبلت المملكة النظر في 53 توصية منها، ورفضت الالتزام بـ 18 توصية، إما لتعارضها مع الشريعة الإسلامية التي

تستمد المملكة أنظمتها منها، أو لأنها لا تمثل ممارسة قائمة، أو لأنها تتعارض ومبدأ السيادة الوطنية الذي نص عليه ميثاق الأمم المتحدة.
ولفت إلى أن توصيات التقرير الثاني يركّز على هذه التوصيات، وما تم في شأنها من أنظمة وإجراءات، مؤكداً أن هذه التوصيات تأتي نتيجة لحوارٍ تفاعلي في إطار العمل الدولي المشترك لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، الذي يرتكز على التعاون وتبادل الممارسات والخبرات في هذا المجال، مشيراً إلى أن كثيراً من الأنظمة والإجراءات والوسائل الرامية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان والتي تضمنتها تلك التوصيات كانت قيد الدرس والعمل قبل صدور تلك التوصيات، وبعضها تحقق فور اعتماد تقرير المملكة الأول للاستعراض الدوري الشامل وموقفها النهائي من التوصيات، كصدور نظام الاتجار بالبشر.
حضر الاجتماع ممثلون عن وزارات الخارجية والداخلية والتربية والتعليم والتعليم العالي والعدل والعمل والصحة والشؤون الاجتماعية والاقتصاد والتخطيط والرئاسة العامة لرعاية الشباب وهيئة التحقيق والادعاء العام والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، كما حضره من جانب هيئة حقوق الإنسان عدد من أعضاء مجلس الهيئة وموظفيها المتخصصين.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

القضايا العمالية وتشويه صورة الوطن

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.aleqt.com/2013/01/09/article_723428.html

فهد العيلي

أتساءل بحيرة بالغة: مَن المستفيد من استمرار آلاف القضايا العمالية بهذا الشكل المخجل الذي أدى إلى ضياع حقوق الناس وفقدانهم الشعور بالعدل والإنصاف؟ وما ترتب عليه من تشويه لسمعة الدولة في الخارج!
مَن يعرف اللجان العمالية ودهاليز إجراءات التقاضي فيها واستعادة الحقوق المشروعة سيصاب "بالصدمة"من سوء ما يجري وكأننا في بلد بلا قانون ولا عدل ولا إنسانية!
وزارة العمل التي تحملت أعباء القضايا العمالية لسنوات سابقة تقر وتعترف بأنها لا تستطيع أن تتجاوز مهمتها الأساسية في برامج التأهيل والتوظيف، وترى أن الوضع الطبيعي للجان العمالية وقضايا العمالة بتشعباتها وتعقيداتها أن تكون تحت مظلة "وزارة العدل" كمحاكم عمالية متخصصة، وتستند في ذلك إلى ما نصت عليه أنظمة المقام السامي أخيرا، التي جعلت من مشروع الملك عبد الله لتطوير القضاء مظلة لكل اللجان ذات الطابع القضائي والحقوقي، وتحويلها إلى محاكم متخصصة، ولذلك تدير الوزارة هذه اللجان "بدون نفس" وبإمكانات ضعيفة وتنظيم فوضوي وإجراءات "بيروقراطية" لا تكاد تنتهي وفترات طويلة في التقاضي والجلسات تصل إلى سنوات من أجل أن يحصل موظف مفصول تعسفيا على حقه! ومن المؤلم حقا أن ينتظر موظف سنة وشهرين لأجل حضور الجلسة الأولى في قضيته دون النظر لمعاناته الأسرية والمعيشية والنفسية.
والمؤلم أكثر أن ينتظر بعد كل هذه المواعيد والجلسات عاما آخر لأجل صرف مستحقاته من مؤسسته التي صدر بحقها حكم إلزامي بإعادة كل المفصولين وصرف حقوقهم ولم تنفذ الحكم منذ عام، وموظفة أخرى تنتظر ثلاث سنوات حتى يتم البت في قضيتها بعد أن فصلت تعسفيا بينما لا يستغرق الأمر أسابيع معدودة، لكنها ضعف الإمكانات وكثرة القضايا وغياب التشريعات القضائية.
وهذه التراكمات جعلت أغلبية المطالبين بحقوقهم من ضحايا الخلافات العمالية يتنازلون عن حقوقهم "من أولها" أو يقبلون بتسويات ودية هزيلة تلتهم معظم حقوقهم لأنهم يعرفون أن الطريق لنيل حقوقهم طويل جدا ومظلم ومهجور.

أما وزارة العدل، التي هي معنية بالأمر الآن، فيكفي ما كتبته عنها سابقا، فلا محاكم عمالية ولا مرورية ولا تجارية، وكل المسألة تصريحات للاستهلاك الإعلامي واعتمادات لمشاريع ورقية وسلحفائية لم نر لها وجودا على أرض الواقع.
وبين الوزارتين تضيع الحقوق وترتبك موازين العدالة في مواجهة أكثر من ثمانية آلاف قضية سنويا فيها عدد لا يستهان به للعمالة الوافدة التي جاءت إلينا طلبا للرزق وثقة بالعدل والإنصاف، وفيها أيضا قضايا لشباب وبنات قذفت بهم الظروف المعيشية في أحضان مؤسسات فاشلة أكلت حقوقهم وتخلصت منهم لأنها تعرف أن المحاسبة والعقوبات في ظل هذه اللجان أمر بعيد المنال، ما يشجعها على المزيد من التجاوزات.
لقد رصدت جمعية حقوق الإنسان هذا المشهد مرات عديدة ورفعت تقاريرها بعد أن تكدست مكاتبها بآلاف الطلبات التي تنشد العدل والإنصاف، ووصلت نسبة القضايا العمالية من إجمالي القضايا التي تعاملت معها الجمعية إلى 10 في المائة، وحددت في بعض تقاريرها أن اللجان العمالية في بعض المناطق لا يعمل فيها إلا محقق واحد، لكن كل ذلك بلا جدوى، ولم يغير في الأمر شيئا.. فماذا بوسع الأعداد المحدودة من المستشارين القانونيين وهم يواجهون مئات القضايا بشكل شهري؟ وسط إمكانات محدودة يعجزون معها عن إحضار الخصوم وإلزام المؤسسات المماطلة في رد الحقوق لأصحابها.
أعجزنا عن أن نؤسس محاكم للقضايا العمالية مثل كل دول العالم المحترمة تنصف المظلوم وتعطي كل ذي حق حقه بدلا من هذه الاجتهادات المتواضعة التي لا تليق بواحد من أكبر أسواق العمل نموا في الشرق الأوسط؟
أين دور المجلس الأعلى للقضاء ولجان التنظيم الإداري؟ وهم يعرفون معاناة الناس ولا يفعلون شيئا، هل يرضيهم استمرار هذا الأداء المتواضع وضياع حقوق العاملين وانتظارهم بالسنوات دون حسم أو إنصاف؟ يا لها من معاناة لن يشعر بها إلا من قاساها وعاش فصولها فلأجل الوطن والتاريخ ولأجل مستقبل الأجيال أنقذوا هؤلاء العاملين من إحساس الشعور بالظلم، فكلنا مسؤولون أمام الله.

مؤسسة عكاظ للصحافة والنشر

العروس أو المهر!

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130109/Con20130109562971.htm

أ. د. إبراهيم إسماعيل كتبي

قرأت مع من قرأوا خبر عريس في التسعين من العمر هربت منه العروس (الطفلة) ابنة الخمسة عشر ربيعا بعد يومين من زفافها قضتهما في غرفة مغلقة بمفردها، وفي أول فرصة هربت إلى بيت أهلها بعد أن تملكها الرعب ليلة الزفاف، وطبقا (للحياة) سيطالب العريس المسكين بحقه، إما عودة العروس أو رد (65) ألف ريال دفعها مهرا، فيما طالبت عضوة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالتدخل لإنقاذ الطفلة من «الكارثة» التي حلت بها، كما حذر اختصاصي نفسي من خطورة هذا الفارق في السن، قد يؤدي إلى انحراف أو اكتئاب أو انتحار لفتاة صغيرة.
وبغض النظر عن تلك الحالة، فإن أية زيجة غير متكافئة فارق سن الزوج فيها سبعين سنة، تظلم الطرفين في الحقوق والواجبات حيث لا توافق نفسي وبدني، ناهيك عن حقوق شرعية لن تنتظر معها الزوجة (الطفلة) أمومة ولا استقرارا.
وكل المسألة ربما يكون المال لأسرة محتاجة أو مدينة وترى في زواج كهذا مخرجا، ولو دفعت الثمن مؤلما وفادحا هو ابنة لا تزال في عالم الطفولة أو بالكاد دخلت مرحلة المراهقة التي لا يكون فيها عريسا بهذا السن فارس أحلام بل ربما سببا لكراهية الزواج وسيرته وللرجال!.
قطعا لا غضاضة في فارق السن حسب ظروف أحد الطرفين أو كليهما، لكن بالمعقول مع الاستعداد النفسي والبدني للزوجة وقبولها، وقد تكررت في الماضي غير البعيد زيجات لمسنين بصغيرات من الخارج بعضها نجح، وكثير منها فشل وترك مآسي أسرية واجتماعية لا تزال تؤكد مدى حاجة المجتمع إلى أمور كثيرة أهمها الوعي الاجتماعي. فالأسرة درجت على تمييز الولد دون البنت، ومن ثم يسامح المجتمع الشاب والرجل على أي شيء.

لكن ما رأيكم لو عكسنا الوضع: هل يقبل شاب في الخامسة عشر أو شاب عشريني أو ثلاثيني بالزواج من عروس تكبره بستين سنة؟!
قطعا حدث لكنه نادر على مستوى العالم، ولو حدث يصبح خبرا غريبا وطريفا، بينما زواج مسنين بصغيرات السن رغم خطورته، يبلغ حد الهوس من رجال كثيرين وبعضهم تراوده نفسه أو يفعل ذلك حتى بعد العشرة الطويلة مع أم العيال.
القضية تحتاج بالفعل إلى وقفة ومراجعة، وتقنين الحد الأدنى لسن زواج الفتيات. اتقوا الله في الصغيرات لحمايتهن حتى من أنفسهن.

الحياة
AL HAYAT

الحقيقة...

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://alhayat.com/OpinionsDetails/469939

سوزان المشهدي

منذ نشر الخبر الأول عن موضوع الإفراج عن السجين عيد، الذي تحدثت عنه كثيراً في عدد من مقالاتي، الذي حَكم عليه القاضي بالمكوث في السجن حتى يعفو عنه والده، وظل بناءً على هذا الحكم 15 عاماً، على رغم انقضاء فترة عقوبته الأولى، التي حددت آنذاك بثلاثة أعوام وتعويض مالي وجلد، وعلى رغم مرور الأيام والسنون نفاجأ بخبر الإفراج عنه، مع إعلان واضح غير منطقي عن فرع جمعية حقوق الإنسان بالمدينة، بأن السجين كان قيد المتابعة، ولم نفهم هل ظلت متابعتهم له أكثر من 12 عاماً هو استثمار فقط لخبر الإفراج حتى يقيد للجمعية، بحسب ما نشر أخيراً.
أعود لأقول منذ نُشر الخبر، وأنا سعيدة جداً، ولكن لبد سماء فرحتي وسعادتي بخبر الإفراج عنه أنه جاء كما نشر في الخبر نفسه بأنه بناءً على جهود أثمرت عن عفو والده عنه!
جهد محمود ورائع، ولكني كنتٍ سأكون أكثر سعادة، وأكثر إحساساً بالاطمئنان، لو جاء في الخبر بأنه أُطلق بناءً على أمر سامٍ، لأن القانون الإنساني في كل بقاع الأرض لا يجيز حبس شخص حتى يرضى عنه شخص آخر، مهما كانت صلة قرابته له، من دون سند قانوني، ومن دون نص شرعي، لم يتطرق الخبر أيضاً إلى مساءلة القاضي كيف أصدر هذا الحكم؟ وكيف مر على الجهات العدلية الرقابية؟ ولا يجيز حبس شخص حتى يعود إلى صلاحه، لأنها كلمة مطاطية تحتاج لكثير من التفصيل، والعودة إلى الصلاح تحتاج متخصصين فإذا كان السجين مريضاً، أو يعاني اضطرابات نفسية، يجب أن يُعالج من مرضه ويتم تأجيل عقوبته بعد تشخيص حالته، أما أن أترك شخصاً كل هذه الأعوام خلف القضبان حتى يظهر صلاحه فقط من دون تحديد المعنى فيجب أن نتوقف عنده طويلاً وكثيراً.
تابعت حلقه الزميل داود الشريان الخاصة بالعقوق، وبكل أسف استمعت بكل استغراب لمطالبة الضيوف، على رغم تعدد تخصصاتهم، بوضع عقوبات أشد صرامة على المعوقين لآبائهم ولأمهاتهم، على رغم تلميح أحدهم عن أهمية مساعدة الأبناء على البر بوالديهم بالإحسان إليهم وتربيتهم بصورة سليمة وصحيحة حتى تأتي التربية ثمارها المرجوة وتكون برد الجميل.
أقول، بكل أسف، استمعت إلى زيادة المطالبة بالعقوبات، على رغم أن الضيوف يعلمون جيداً أن دعاوى العقوق أصبحت كالسيف المسلط على رقاب الأبناء والفتيات، من لا ينفذ أوامر الوالدين «يتهم بالعقوق»، البعض طالب بمعاقبة الأبناء حتى ولو كان هناك اعتداء لفظي منه على أحد أبويه، وطالب بضرورة عدم الاكتفاء بالسجن ولا بالجلد للمعتدين جسدياً، بل يجب إدراج التلفظ أيضاً.
كلنا نعرف أن كثيراً من الآباء استغلوا ببشاعة هذه الدعاوى للانتقام من مطلقته، أو بتهديد أم أطفاله، فأي ابن يدافع عن والدته يكون مصيره التهمة الجاهزة التي لا تحتاج إلى شهود، البعض منهم استغل أبناءه في الشهادة ضد والدتهم بالزور، والبعض منهم سجن أنثى بالغة عاقلة طبيبة لأنها رفعت عليه دعوى قضائية تطالب بحقها الشرعي في الزواج، وحتى

الآن لا تزال تقبع في أحد الدور ترحل أمامها أجمل سنوات عمرها الأربعين وهي تصارع وحدها مطالب مشروعة منذ عشرة أعوام وأكثر!
كنت أنتظر من الضيوف المتخصصين في علم الاجتماع وفي غيره العمل على سن قوانين مماثلة تحمي الأبناء من عقوق والديهم لهم، ومن إبقائهم بلا هويات وبلا شهادات وبلا تعليم وبلا علاج، وكثيراً من الأحيان يُحرمون من أمهم وحضنها من دون سبب إلا مزاجية الأب، نحتاج إلى أن نعرف أن بعض المستشفيات المتخصصة عندما لا تقبل دخول بعض المرضى، مدمنين أو نفسيين، تشجع الآباء والأمهات على رفع دعاوى عقوق على شخص فاقد لوعيه، أو يعاني من اضطرابات نفسية، وهذه حقيقة حتى لو سمعنا لاءات النفي المدوية.
نحتاج قوانين مماثلة بالقوة نفسها تحمي الأبناء والبنات، اذهبوا وزوروا دور الرعاية والحماية والضيافة، وابحثوا عن السبب ستجدون العجب العجاب، وعندها أنتظركم لنضع قوانين رادعة وغير مُمكنة لا تسمح بحجز حرية أحد، ولا تسمح بحرمان أحد من أوراقه الثبوتية، ولا تسمح بحرمان أحد من التعليم، ولا تسمح بحرمان الأبناء من العيش مع أمهم التي أنجبتهم، وعندها دعونا نقيس عدد مخالفات هؤلاء، وننظر معاً للطريق التربوي الصحيح، لنرفع الظلم عن جميع الأطراف.

تسجيل 53 إصابة جديدة بـ حمى الضنك" في جدة..
وأهالي حي الأجاويد الأكثر تضرراً

المصدر: جريدة الشرق الجمعة 22 صفر 1434 هـ - 4 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/04/660181

جدة – تهاني البقمي

كشف مصدر مسؤول في الشؤون الصحية في جدة، لـ»الشرق»، عن تسجيل 53 حالة إصابة بحمى الضنك في جدة خلال الأسبوع الماضي. ووصف تقرير، اطلعت عليه «الشرق»، حي الأجاويد جنوبي جدة بـ»بؤر حمى الضنك»، على اعتبار أنه يحوي أكبر أماكن لتجمع البعوض بسبب ارتفاع المياه الجوفية، ما يشكل خطراً على السكان.

وأبدى عدد من المواطنين مخاوفهم من ارتفاع المياه الجوفية وتهديدها صحة أسرهم. فقد أوضح محمد العسبلي، وهو من أهالي الأجاويد، أن البعوض ينتشر في الحي بشكل واضح، وكشف عن هجرة عدد من سكان الحي الأدوار السفلى من مساكنهم هرباً من المياه الجوفية التي تخرج من الأرضيات. وأكد مخاوفه وأهالي الحي من تسرب المياه الجوفية إلى خزانات المياه واختلاطها بالمياه المحلاة ومياه الصرف، ما يضطر عديداً منهم إلى الاستعانة بوايتات الصرف لسحب تلك المياه الملوثة بشكل يومي، مشيراً إلى أن بعض الوايتات ترفض السحب بدعوى ارتفاع نسبة الملوحة في المياه. وعلى نهجه، يشكو أبوأحمد من إهمال وتقصير البلديات. وأشار لـ»الشرق» إلى أنه دفع في هذه الأرض مبلغ 300 ألف بعد الانتقال من حي قويزة المتضرر من السيول، وتكبد، على حد قوله، أقساطاً لبناء المنزل، وما إن سكن فيه حتى اقتحمته المياه الجوفية، وبدأت تأكل الأرضيات وتتراكم أمام المنزل، ما تسبب في توالد بعوض الضنك، مؤكداً أنه يضطر وأسرته عند الخروج إلى لبس عوازل. وتساءل أين دور الأمانة، ومن يحمينا من حمى الضنك، وارتفاع منسوب المياه الجوفية؟!

من جانبه، أكد المستشار الحقوقي في هيئة حقوق الإنسان الدكتور عمر الخولي، لـ»الشرق»، أن المياه الجوفية وما يترتب عليها، إن كانت نتيجة خطأ من أي جهة حكومية، يحق للأهالي مقاضاتها للمطالبة بالتعويض عن الخطأ الذي ارتكبته وتسبب في الضرر. أما إذا كان هذا الأمر موجوداً في الطبيعة ولا علاقة له بإخفاق أي جهة حكومية، فإنه يتعذر هنا القول بإمكانية إقامة دعوى ضد أي جهة. وقال إن وزارة الشؤون البلدية والقروية ممثلة في أمانة جدة هي الجهة المعتمدة للمخطط، وإذا ثبت اعتماده دون إجراء الدراسات اللازمة للتأكد من خلوّه من المياه الجوفية، فإن ذلك يعدّ تقصيراً يتيح للمتضررين من السكان إقامة دعوى إدارية في ديوان المظالم، ويمكن أن يجتمع السكان معاً في دعوة واحدة أو عدة دعاوى ويستشهد بباقي السكان. وبيّن أن على الأهالي المتضررين أن يثبتوا وجود المياه الجوفية قبل بيع المخطط وقبل اعتماد جهة الاختصاص، أما إذا كانت تجمعت في وقت لاحق عقب الاعتمادات والبيع فلا يعدّ هذا تقصيراً. ويمكن اللجوء إلى تقارير فنية لإثبات مصدر الخطأ، والنص يقول «من يسبب بخطئه ضرراً للغير التزم بالتعويض». وقال إن التعويضات تقدر بحسب حجم الضرر من قِبل المحكمة والدائرة المختصة لجبر الأضرار الواقعة للسكان.

جدير بالذكر أن أربع جهات تتابع وترصد حالات حمى الضنك، منها فرق التوعية وفرق الاستكشاف وفرق الاستقصاء وفرق الرش والمكافحة. وتباشر فرق الاستكشاف الميدانية عملها صباحاً بعد صلاة الفجر، فيما تسجل فرق الاستقصاء بيانات المصابين خلال عملها مساءً، وتُخضِعهم ومجاوريهم في نطاق مائة متر للتوعية. وتضم فرق الرش 400 شخص من الأمانة والصحة، وتتولى عملية الرش الضبابي للمنازل في جميع أحياء جدة.

هربن من منازلهن مع العشاق فحملن سفاحاً .. سجينات:

الشؤون الاجتماعية مقصرة في رعايتنا

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 22 صفر 1434 هـ - 4 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130104/Con20130104561393.htm

عدنان الشبراوي (جدة)

تشكل النساء حضورا لافتا في المحاكم وتصدر أحكام على سيدات في المحاكم الشرعية في قضايا جنائية أو حقوقية حيث يصدر في جدة على سبيل المثال نحو 500 حكم شرعي شهريا في قضايا جنائية وحقوقية منوعة تشكل الجرائم الأخلاقية أكثر من 50% من معاكسات وخلوة واصطحاب ودعارة من حجم القضايا، والتي تتنوع بقية القضايا ويضاف اليها قضايا الهروب من المنزل وحمل السفاح وتصنيع المسكر والنصب والاحتيال، وتشكل نسبة السعوديات نسبة ضئيلة لا تزيد على 10 % من حجم هذه القضايا الجنائية.

ووفق التعليمات فإن السيدات مطلقات السراح اللاتي يحاكمن جنائيا يمثلن أمام المحكمة في حين تجري محاكمة الموقوفات في مقر مؤسسة رعاية الفتيات في مكة. وفي ما يخص الفتيات السعوديات تحتل قضايا الاصطحاب المرتبة الأولى ويقصد به ضبط فتاة مع شاب في مكان عام، تليها قضايا الخلوة ثم الهروب والتغيب عن المنزل، فيما سجلت حالات لفتيات في قضايا حمل سفاح وقضايا قتل فضلا عن قضايا حقوقية عديدة من ديون وايجارات واقساط.

وتقول مصادر عدلية مختصة إن القضايا التي يتم فيها ضبط الفتاة لأول مرة في الاصطحاب والخلوة والمعاكسات يتم فيها حفظ الاتهام بحقهن إمعانا في الستر، في حين يطالب قضاة من الادعاء العام ومن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المساواة بين الفتيات والشباب.

بحيث يتم حفظ الاتهام بنفس الحال على الشباب عقب ان رصد قضاة ورود قضايا يطلب فيها محاكمة الشاب في قضية خلوة او اصطحاب ويدون في ملف القضية ان الفتاة تم حفظ الاتهام بحقها للستر عليها، الامر الذي جعل البعض يطالب بالمساواة، إما محاكمة كلا الطرفين الشاب والفتاة او الستر عليهما سويا.

سجلت وزارة الشؤون الاجتماعية العام المنصرم 19 فتاة متورطة في جرائم قتل، اضافة الى تسجيل 66 حالة انحراف بين الفتيات، و 92 قضية أخلاقية، وخمس حالات حمل سفاح، وست حالات دعارة، في عدد من مؤسسات الرعاية الخاصة بالفتيات المنتشرة في مناطق المملكة. وأشار تقرير احصائي إلى أن مؤسسة رعاية الفتيات في الرياض، سجلت أكبر عدد في جرائم القتل، إذ بلغ سبع حالات، تليها مؤسسة رعاية الفتيات في أبها بست حالات، فيما حلت مؤسسة رعاية الفتيات في مكة ثالثا، خمس حالات. ورصدت في مؤسسة رعاية الفتيات في الرياض 41 حالة انحراف بين الفتيات، وفي مكة المكرمة 22 حالة، فيما كان للأحساء حالة واحدة فقط.

وسجلت مؤسسة رعاية الفتيات في الرياض، حالتين في قضايا المخدرات (تعاطي وترويج)، في حين شهدت مكة المكرمة 3 حالات . وبلغت حالات الحمل السفاح في مؤسسة رعاية الفتيات في الرياض أربع حالات للحمل السفاح فقط، دون غيرها من المؤسسات الأربع على مستوى المملكة، وسجلت في مؤسسة رعاية الفتيات في الرياض ومكة المكرمة وأبها حالة دعارة واحدة فقط. وفي القضايا الأخلاقية سجلت مؤسسة رعاية الفتيات بأبها 51 حالة، يليها الرياض بـ 17 حالة، ومكة المكرمة بـ 16 حالة، ثم الأحساء بـ ست حالات. وسجل تقرير الوزارة ست حالات حاملة للشهادة الجامعية، حيث كان لمؤسسة رعاية الفتيات بالرياض حالتان، ومؤسسة رعاية الفتيات في مكة المكرمة أربع حالات، فيما بلغ عدد حاملات الدبلوم حالتين، و 41 حالة لحاملات شهادة الثانوية العامة. وعن الحالة الاجتماعية للفتيات النزيلات في تلك المؤسسات، أبرز التقرير عدد الفتيات غير المتزوجات، اللاتي بلغن 132 فتاة، في حين كانت 35 حالة من المطلقات، وبلغ عدد المتزوجات 28 حالة، والأرامل ست حالات فقط.

وأتى تقسيم الحالات على عدد من مؤسسات رعاية الفتيات، حيث كان لمؤسسة رعاية الفتيات في أبها 56 حالة فتاة غير متزوجة، تلتها العاصمة الرياض بـ 42 حالة فتاة، ومن ثم مكة المكرمة بـ 29 فتاة، وتذيلت محافظة الأحساء الترتيب بخمس فتيات.

وكشف عدد من نزيلات مؤسسة رعاية الفتيات في مكة المكرمة في لقاءات هاتفية لـ«عكاظ» ان وزارة الشؤون الاجتماعية متهمة بالقصور في متابعة النزيلات بعد خروجهن وهو ما يعني تكرار عودة الفتاة للمؤسسة في مرات اخرى وفي جرائم اكبر.

واتهمت عدد من الفتيات ان بعض المراقبات يستغللن بعض النزيلات في انجاز اعمال خاصة ومن ترفض يتم فرض عقوبة الحجز الانفرادي عليها وانهن رفعن شكاوى بذلك في وقت سابق.

وقالت (فتاة رمزت لاسمها (أمل) التي أمضت 7 سنوات خلف القضبان في مؤسسة رعاية الفتيات كبديل عن السجن بسبب 6 قضايا ادينت فيها خلال تلك الفترة وقالت ان لديها ملاحظات حول سوء البرامج والعقوبات غير المبررة وعدم الاستماع لطلبات النزيلات خاصة ممن يتعرضن لضغوط وترفض أسرهن استلامهن إضافة لتخلي الوزارة عن مساعدة النزيلات ماديا بعد خروجهن والاكتفاء بتوجيههن للجمعيات الخيرية التي لا تقدم ولا تؤخر فتعود الفتاة النزيلة للانحراف والتكسب المادي عن طريق الحرام.

وقالت ام عمر إنها امضت ما يقارب 5 سنوات في قضايا اخلاقية، عقب ان صدر عليها حكم بسبب هروبها عدة مرات من منزل اسرتها وحملها سفاحا وأن أيا من أسرتها لم تزرها، وقالت انها خدعت من قبل شخص واوهمها بالزواج وتمكن منها دون موافقتها مما اوقعها في ما وصلت اليه.

وشهدت «عكاظ» دعوى اقامها صاحب شركة على فتاة سعودية يتهمها بخيانة الامانة والاستيلاء على 12 ألف ريال بقصد انهاء معاملات معها كمعقبة، ويطلب بتعزيرها فيما انكرت التهمة.

وقالت لينا من النزيلات اللاتي خرجن مؤخرا بعد قضاء فترة العقوبة المقررة شرعا في قضية هروب وكذلك النزيلة ام مريم التي خرجت بعد عقوبة حمل سفاح ان السجينات بحاجة الى برامج واعمال داخل السجن والاهتمام بجانب الاصلاح الاسري.

وقضت محكمة جدة بسجن مطلقة أربع سنوات لإدانتها بالهروب من منزل أسرتها والحمل سفاحا، وقنعت المحكوم عليها بالحكم، وأحيلت لمؤسسة رعاية الفتيات في مكة المكرمة لقضاء العقوبة، وأبلغت مصادر قضائية في المحكمة أن القاضي درأ الحد عن الفتاة لظروف الواقعة، رغم مطالبة المدعي العام بإقامة حد الزنا عليها برجمها حتى الموت كونها محصنة.

وكانت المتهمة هربت من منزل أسرتها، واختفت عن الأنظار وعادت وهي حامل في الشهر الخامس، وأحيلت للتحقيق ثم للقضاء حيث وضعت مولودها في هذه الفترة، ولم تقض المحكمة بنسب المولود بعد.

ويوصي المحامي والقانوني صالح الغامدي بتفعيل دور دُور الرعاية الاجتماعية وجمعيات هيئة حقوق الإنسان والجمعيات الخيرية، وبالذات الجمعيات النسائية، لما لها من دور هام في حل الإشكال، وذلك ببذل المساعي مع أهالي أولئك السجينات لمعرفة الأسباب التي تحول دون استلامهن ومحاولة علاجها مع بيان المخاطر النفسية والاجتماعية على السجينة في حالة تركها في السجن وفي حالة تعذر الوصول إلى نتيجة ايجابية تقوم تلك الدور، والجمعيات بتأمين المأوى المناسب لهن وتوفير فرص التدريب والعمل التي تناسب مؤهلاتهن وخبراتهن وإحاطتهن بالرعاية والإشراف والتوجيه ليصبحن مواطنات صالحات في المجتمع.

ووفق ما تتداوله القريبات من قضايا السجينات فإن أكبر المشاكل التي تواجه الفتيات هو رفض اسرهن استلامهن ومن ثم يبقين في السجن بعد انقضاء مدة سجنهن الى حين البت فيها من الجهة المختصة، وهي مشكلة تؤرق الاجتماعيين والحقوقيين، باعتبارها عقوبة إضافية للسجينة بلا ذنب أو بحجة عدم وجود من يستلمها، أو بحجة رفض استلامها من قبل أسرتها، وتبقى السجينة قابعة خلف جدران سجنها، وتدفع ثمناً آخر وهي النتيجة التي انتهت اليها دراسة للباحثة بدرية العتيبي أكدت فيها أن 36 % من السجينات السعوديات يعدن إلى الجريمة بعد الإفراج عنهن لافتقادهن التقبل الأسري.

وكشفت دراسة اجتماعية حول هروب الفتيات أن قضايا هروب الفتيات «أقل من 20 سنة» تبلغ 19.5% ، كما أشارت آخر دراسة عن الجرائم النسوية إلى أن دوافع جرائم النساء للفئة العمرية « 20 سنة وأقل» من ناحية الرغبة في الهروب من المشاكل بلغت 33.3%، أما الظلم والقهر فبلغا 28.7%، والجهل 26.3%، والتغلب على الفراغ والملل بلغا 24.1%، والإكراه من شخص محدد 23%، والانفعال .

برأت المحكمة الجزائية في جدة شابا سعوديا جامعيا وخادمة إندونيسية من تهمة الزواج غير الشرعي، وأكدت المحكمة عدم حمل الزوجة سفاحا عقب أن قدم الشاب إلى المحكمة وثيقة لعقد زواج موثق بشهود أنه تزوجها سرا وأن الحمل كان شرعيا، وأطلق قاضي المحكمة الشاب الذي ظل موقوفا احتياطيا فيما لا تزال زوجته الإندونيسية داخل السجن عقب أن وضعت مولودها في الزنزانة لعدم وجود إقامة نظامية وصدور حكم ببراءتها.

وكانت والدة الشاب تقدمت إلى الجهات المختصة بشكوى أن خادمتها حامل وترفض مغادرة منزلها، وتم التحفظ عليها وتبين أنها غير نظامية وفي التحقيق كشفت الخادمة عن أنها حامل من ابنة صاحبة المنزل، واستدعت هيئة التحقيق والادعاء العام الشاب المتهم لمواجهته باعترافات المتهمة الإندونيسية فأنكر في البداية، وتقرر إيقافه على ذمة القضية لإجراء الفحص الطبي، إلا أنه عاد وأقر أنه تزوج الخادمة بعقد بشهود وأقر أنها زوجته وأن المولود ابنه، الأمر الذي كان بمثابة المفاجأة التي صعقت الأم المبلغة.
وأصدر قاضي المحكمة الجزائية حكما ببراءة الشاب وأمر بإطلاق سراحه كما أصدر حكما ببراءة الخادمة وأمر بإكمال الإجراءات النظامية بحقها، وقالت مصادر إن الشاب يسعى حاليا لإطلاق الخادمة من السجن كونها غير نظامية وتسوية وضعها واستخراج شهادة ميلاد سعودية لابنه المولود والذي يعتبر سعوديا من أم أجنبية.
وكانت الأم تقدمت إلى المحكمة لاحقا بطلب إبطال زواج ابنها وإلزامه بتطليق الخادمة إلا أن المحكمة صرفت النظر عن طلبها لعدم وجاهته وعدم اختصاص المحكمة بذلك.

الاستماع لآخر 5 شهود من شركة تأمين يعمل بها متهما فتاة الخبر

المحامي: الشهود أكدوا التهم الموجه لـ"اللبناني"..وعززت المخالفات العمالية

المصدر: جريدة المدينة الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.al-madina.com/node/425042

عبدالله المانع - الدمام
واصلت المحكمة الجزئية بمدينة الخبر صباح يوم أمس النظر في قضية «فتاة الخبر»، إذ حضر آخر 5 شهود من العاملين في شركة التأمين التي يعمل بها المتهمان الرئيسيان، بحضور محامي المتهم اللبناني والمتهم السعودي وكذلك محامي أسرة الفتاة، ووالدها، وأيضًا بحضور ممثل هيئة حقوق الإنسان بالشرقية.
وأفاد محامي أسرة « فتاة الخبر» حمود بن فرحان الخالدي أنه تم في جلسة الاستماع للعاملين الشهود، وفقاً لطلب محامي المتهم اللبناني، وكانوا من عدة جنسيات (هندية، فلبينية، وجنسيتان عربيتان)، وجاءت أقوالهم غير منتجة في الدعوى باستثناء بعض التفاصيل، والتي أكدت بجلاء بعض الحقائق، وأكدت صحة الاتهام الموجه للمتهم اللبناني في الحقين الخاص والعام وفق دعوانا، وكذلك بينت الأقوال وجود حجز مسبق للمتهم اللبناني للسفر خارج المملكة لحضور(عيد الفصح) للديانة النصرانية، والذي تزامن مع تهريب الفتاة. وأكد الخالدي أن شهادة الشهود يوم أمس عززت المخالفات العمالية الجسيمة التي سيتم من جهته طلب فرز دعوى عمالية فيها بعد موافقة ناظر الدعوى، لتحال لاحقاً للمدعي العام لوزارة العمل ليقوم بدوره للترافع فيها أمام الهيئة الابتدائية لتسوية المخالفات العمالية كجهة اختصاص. وأشار أنه قد طلب خطابات إلحاقية من ناظر الدعوى ترسل للجهات المعنية نظراً لعدم جوابها رغم مرور فترة من الانتظار وقد تجاوزت الشهرين والنصف دون رد رغم وصولها لتلك الجهات.
كما لفت المحامي الخالدي أن ممثل هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية إبراهيم عسيري له دور مثمر في الاطلاع والمتابعة لمجريات القضية وفقاً للنظام القضائي الذي أتاح له ذلك.
وأضاف الخالدي بأن المحكمة الجزئية بمحافظة الخبر حددت يوم السبت القادم موعدًا لعقد جلسة حول هذه القضية.

الخبراء يحذرون من اختراق شرف المهنة

محامو الثلاث ورقات .. الترافع بالتدليس

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130107/Con20130107562326.htm

عبدالله الداني (جدة)

ألزمت المحكمة الجزائية في جدة (وكيلا شرعيا) بإزالة عبارات من أوراقه الرسمية توهم الآخرين بأنه محام مرخص له من وزارة العدل. وطلبت المحكمة من الرجل إزالة ومحو كل ما يوهم الآخرين عن انتسابه إلى مهنة الاستشارات القانونية والمحاماة وغيرها.

وكان الموكل رفع دعوى إلى المحكمة كما تقدم بعدة شكاوى إلى الجهات ذات الصلة يطالب فيها بإيقاع أشد العقوبات بحق وكيله (المحامي) بعد أن رأى -بحسب دعواه- أن المدعى عليه منتحل لصفة المحاماة، ورغم أن القاضي لم ير بينة من المدعي، ولم يثبت له انتحال المدعى عليه لصفة المحاماة، إلا أنه ألزم الوكيل بعدم استخدام لفظ المحاماة في عقوده وتوضيح ما تعنيه كلمة استشارات في مطبوعاته.

المحامي أحمد الراشد يعلق على انتحال البعض لصفة المحاماة ويقول إن النظام ينص على عقوبات بحق منتحلي صفة المحاماة، مبينا أن وزارة العدل أحالت عددا من المتهمين في قضايا مماثلة إلى جهات التحقيق تمهيدا لتوقيع العقوبات عليهم. ويستطرد الراشد شارحا: إذا كتب أحدهم على مستنداته أو تعاقداته بصفته محاميا وهو غير ذلك فإن ذلك يعد تضليلا للناس، ويستحق المنتحل عقوبة غرامة 30 ألف ريال والسجن عاما.

الراشد يرى أن انتحال البعض صفة المحامين مسألة خطيرة، حيث تدفع أموال وتحدث أضرار للمتقاضين. مشيرا إلى أن المحامي الرسمي المقيد في سجلات وزارة العدل يحق له تأسيس مكتب وممارسة نشاطاته تحت إشراف الوزارة، بينما المنتحلون لا يستطيعون فعل ذلك، فمهنة المحاماة إنسانية وشريفة وعمل لا يجب أن يدخل فيه المنتحلون حتى لا يضللوا الناس ويضيعوا حقوقهم، يستوي في ذلك المحامي الذي يمارس المهنة بعد شطب اسمه من سجل المحامين.

نصب واحتيال

المحامي أحمد خالد السديري ذكر أن من ينتحل صفة المحاماة يعتبر مزورا ونص على ذلك النظام في إحدى مواده، حيث اعتبر الانتحال ضربا من ضروب التزوير ويعاقب عليه بالسجن والمحامي مكلف بخدمة عامة ومن ثم إذا انتحل صفة أو توقيعا أو اسما وقدم وثيقة تفيد بأنه محام وثبت عدم صحتها فيعد من فعل ذلك مزورا وإذا لم يقدم أوراقا رسمية أو غير رسمية تثبت صفته فإن الفاعل يعد نصابا ومحتالا، مؤكدا أن الأمر يقلق المحامين لأن بعضهم ينصب على الناس ويأكل حقوقهم بالانتحال.

البعد عن المجاملات

رئيس لجنة المحامين في جدة ياسين خياط، قال إن مهنة المحاماة في المملكة حديثة لا تتجاوز العشر سنوات من ناحية التنظيم، وأرجع وجود المنتحلين في المهنة إلى ضعف الرقابة من الجهات المختصة وعدم متابعة البلاغات التي تردها من المحامين وغيرهم ضد بعض الأشخاص المنتحلين، خاصة ان بعض الأمور واضحة أمام الجهات المختصة وتستحق الإحالة إلى الادعاء العام وتوقيع العقوبة بحق المخالفين.

ويمضي خياط الى القول إن البعض يتخذ من كلمة مستشار غطاء ليوهم الناس ويغرر بهم وهناك صفة أخرى تحت اسم محكم معتمد لممارسة الاحتيال، والصفتان متشابهتان في الجرم، في حين أن البعض يستخدم شعار الميزان أيضا لإيهام الناس دون أن يكتب ما يدينه من عبارات مباشرة، موضحا أن النظام يعاقب على ذلك.

وبين خياط أن مهنة التحكيم لا تخول المحكم مراجعة المحاكم للترافع عن الغير، مبينا أن هذه ممارسات خاطئة، وهناك سوابق حدثت من قبل في هذا الشأن مع هيئة التحقيق والادعاء العام.

وانتقد عدم تكييف بعض الجهات وصف مستشار أو محكم بأنه جريمة انتحال أو مخالفة نظامية، مطالبا بالنظر إلى المستقبل، وحل المشكلة، معتبرا أن في الأمر تغريرا بالناس.

ورأى خياط أن على وزارة العدل مسؤولية كبرى في ما يتعلق بحماية مهنة المحاماة من الدخلاء، مطالبا بتطبيق العقوبات على الجميع بشكل صارم وجدي بعيدا عن المجاملات.

حائط الصد

أستاذ القانون في جامعة الملك عبدالعزيز المحامي الدكتور عمر الخولي، أوضح أن هناك من يلجأ لممارسة المحاماة من غير تأهيل أو رخصة وهذه جريمة بحسب النظام، «قد يكون المنتحل كاتبا لبعض العبارات سواء في عقوده أو في مكتبه أو يضعها في مطبوعاته أو لوحة مكتبه، ليوهم الناس بأنه محام»، ويطالب الخولي بضرورة التنبه للمتلاعبين.

ويصف الدكتور أنور علي بخرجي مهنة المحاماة بأنها حائط الصد الأول في المجتمع، فهي مهنة الدفاع عن الحق ووجودها ضرورة عدلية في العصر، حيث أصبحت الحاجة ملحة إلى من يقدم العون القانوني للأروقة القضائية بمختلف درجاتها بما يساعد الجهاز القضائي على استبيان الحقيقة ومن ثم إصدار حكم غير مشوب بعيب.

كما أن المحامي يقدم العون القانوني للراغبين في معرفة حقوقهم وواجباتهم. ومن هنا تبرز أهمية المحاماة كمهنة رفيعة تتطلب قدراً كبيراً من المسؤولية كونها مهنة الدفاع عن الحق (القضاء الواقف).

بحسبان أن كل خصومة تنطوي على حق أو باطل أو بعض من أيهما متى ما أثير النزاع أمام القضاء، حيث تكون مهمة المحكمة الاستماع لبينات وأدلة طرفي النزاع فتقضي بينهما وفقاً لما يقدمه كل منهما من أدلة وبراهين تدعم موقفه القانوني.

القضاء الواقف

بخرجي يضيف: لما كان الأمر يتطلب الدقة من حيث تصنيف المستندات والأدلة والبراهين وتقديم الشهود بما يجلي الحقيقة ليتم تقديمها في ساحة القضاء، وهو الدور الذي لا يمكن للقاضي القيام به لاستجلاء الحقائق، حيث إن وضع القاضي يحتم عليه الحياد فليس له أن يقوم بهذا الدور حتى لا يفقد حياديته حفاظاً على أهم ركن من أركان توليه القضاء، وحيث إن المعاملات والعلاقات بين أطراف المجتمع تعقدت بتطور وسائل وأساليب الحياة فقد برزت حاجة الأفراد والمؤسسات إلى الاستعانة بمن لهم الدراية والمعرفة بوسائل الدفاع عن الحق وتحديد البينات المطلوبة وعرض المستندات أمام المحكمة، الذي لم يعد بالأمر السهل، إذ لا يمكن للمتخاصمين من أفراد المجتمع القيام به على الوجه المطلوب دون الاستعانة بأصحاب التخصص، ومن هنا تبرز أهمية وجود المحامي حتى يتسنى تقديم القضية أمام المحكمة بصورة متكاملة وواضحة جلية تمكن القاضي من الإحاطة بالحقائق فيقضي في الدعوى التي أمامه مطمئنا دون أن يساوره شك.

ظاهرة الدعوجية

بخرجي يستطرد ويضيف: على الرغم من أن هذه المهنة لم تكن لها منظومة تحكمها، حيث كان كل من يجد في نفسه القدرة على الوقوف أمام القضاء يقوم بالتوكل عن الخصوم، ما أفرز ظاهرة (الدعوجية)، وعلى الرغم من أن وزارة التجارة ظلت تقوم بمنح تراخيص الاستشارات القانونية للمؤهلين علمياً لممارسة المهنة، إلا أن مهنة المحاماة لم تتبلور وتظهر ملامحها بشكل واضح إلا بعد صدور نظام المحاماة الصادر بموجب المرسوم الملكي الكريم في 1422/7/28هـ، حيث وضع اللبنات التنظيمية الأولى لهذه المهنة بما يجعلنا أكثر تفاؤلا في إرضاء تطلعات المحامين وطموحاتهم.

وأضاف: نثمن الجهود المبذولة من الجهات المختصة التي أحدثت هذه النقلة النوعية التي شكلت نقطة تحول مهمة في ظهور المحامي بشكل أكثر مهنية، إلا أننا نلاحظ أن هناك قصورا في بعض الجوانب المهمة التي نرى ضرورة الالتفات إليها ومعالجتها، حيث إننا في حاجة ماسة إلى أن تكون هناك هيئة أو كيان موحد للمحامين للعناية بشؤونهم والإسهام في الارتقاء بالبيئة العدلية والمشاركة في تطوير المهنة والمحافظة عليها، وعلى الرغم من وجود كيانات في شكل لجان تعمل تحت مظلة الغرف التجارية، إلا أننا لا نجد أن هذه اللجان قامت بدورها المطلوب.

سجن وغرامة

لاحظ بخرجي أن العديد من دول العالم اتجهت إلى الترخيص لهيئات تجمع المحامين وتنظم هذه المهنة التي تهدف إلى الدفاع عن مصالح المحامين والمحافظة على فاعلية المهنة وضمان حرية المحامي في أداء رسالته، ومعاقبة المسيئين لهذه المهنة، وتنظيم جهود أعضاء النقابة لتطوير الفكر القانوني في خدمة الحق والعدل والتقدم والمساهمة في تطوير التشريع ابتغاء تيسير العدالة بغير موانع مادية أو تعقيدات إدارية، كما تهدف تلك الهيئات إلى تنشيط البحوث القانونية وتشجيع القائمين بها ورفع المستوى العلمي للأعضاء، وتقديم الخدمات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إضافة إلى توفير العمل المهني للأعضاء وتنظيم التعاون في ممارسة المهنة وتقديم المعونة القضائية لغير القادرين.

وأضاف: نعاني كمحامين ممارسين للمهنة إشكالية قيام غير المحامين بانتحال صفة المحامين على الرغم من أن نظام المحاماة فرض عقوبات رادعة على منتحلي صفة المحامي وفقاً لنص المادة 37، التي جاء نصها: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن 30 ألف ريال أو بهما معا:
أ - الشخص الذي انتحل صفة المحامي أو مارس مهنة المحاماة خلافاً لأحكام هذا النظام.
ب - المحامي الذي مارس مهنة المحاماة بعد شطب اسمه من جدول المحامين.
تعديل النصوص
بخرجي أشار إلى أن توقيع العقوبات يكون من القضاء المختص، كما أن قسم المتابعة في إدارة المحاماة يقوم بدوره عبر جولات تفتيشية لرصد منتحلي صفة المحامين، إلا أننا نرى أنه لا بد من وضع المزيد من الضوابط لمحاربة الظاهرة، فلا بد أن تكون هناك برامج توعوية متخصصة حفاظاً على حقوق العباد من عبث واستهتار المنتحلين الذين يمارسون المهنة دون تراخيص، ما سيؤثر سلباً في البيئة العدلية، باعتبار أن التعليمات الخاصة بمهنة المحاماة حصرت مزاولة المهنة على المقيدين في جدول المحامين الممارسين لدى وزارة العدل، لذلك فإننا نرى أنه لا بد من توحيد الجهود بين المحامين والجهات المختصة بوضع المزيد من الضوابط والآليات لمحاربة الظاهرة.
وخلص إلى القول: إن نظام المحاماة ما زال في حاجة إلى وقفة تأمل وإلى إصلاح لمسايرة الحداثة والمعاهدات والاتفاقيات الدولية وليس الاقتصار على تعديل بعض نصوصه.
كما يحتاج إصلاح النظام وتقوية مؤسسة الدفاع دعما وتقوية لمؤسسة القضاء التي تجد في المحامي الساعد الأول في تنوير القاضي وتسهيل مهمته وتمكينه من أداء واجبه في ظل الظواهر المجتمعية الوطنية والإقليمية والدولية.
«العدل» تؤكد: لا تهاون مع المسيئين
توعدت وزارة العدل منتحلي صفة المحاماة، واصفة سلوكهم بالإساءة لشرف المهنة. وقالت الوزارة إن المحامين هم أحد عوامل نجاح العملية القضائية، مؤكدة أنها أحالت 14 منتحلا العام المنصرم إلى الجهات المختصة لتطبيق العقوبة بحقهم.
وذكر مصدر عدلي أن هناك إجراءات لرصد المنتحلين، ومنها جولات يقوم بها قسم المتابعة في الإدارة بتعاون القضاة وكافة الجهات القضائية، إلى جانب تعاميم بعدم قبول الترافع عن الآخرين إلا للمقيدين في جدول المحامين الممارسين.
وشدد المصدر على أن الوزارة تعمل بكل قوة ودون استثناء لمتابعة وتعقب كل من يتعدى على المهنة أو يضلل المواطنين والمقيمين على حد سواء.
وتتلقى الجهات المختصة شكاوى الضحايا، وتحيلها ـ بعد التحقق منها ـ إلى هيئة التحقيق لتحريك الدعوى الجزائية بحقهم أمام القضاء. ونفى المصدر وجود تهاون أو ضعف رقابة من الوزارة بحق المنتحلين.

اليوم

حقوق الإنسان تتابع جلسة قضية مشاري" اليوم

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/67743.html

وليد النهدي – الدمام
قررت هيئة حقوق الانسان بالمنطقة الشرقية للمرة الأولى حضور جلسة قضية الطفل "مشاري" والتي ستعقد اليوم "الثلاثاء" بعد ان باتت معلقة بين أكثر من جهة بسبب عدم اكتمال أوراقها. حيث تفاعلت هيئة حقوق الإنسان بعد ما نشرته "اليوم" مؤخرا عن مطالبة والد الطفل بتدخل حقوق الانسان في قضية نجله واستنكاره من عدم تدخلها طوال الفترة الماضية.
فيما أكد فرع هيئة حقوق الانسان بالمنطقة الشرقية حضور الجلسة لمتابعة القضية بعد غيابها طوال الفترة الماضية عن القضية، والتي تم تأجيلها عدة مرات بسبب التقرير الطبي المطلوب من مستشفى القوات المسلحة بالرياض.
يذكر أن المدير السابق لهيئة حقوق الانسان في المنطقة الشرقية إبراهيم العسيري، قد حضر لمتابعة حالة الطفل وأجرى زيارة حيث كان الطفل يصارع الموت في مستشفى الملك فهد التخصصي بالدمام واطمأن على وضعه والتقى بالفريق الطبي الذي يقوم على رعايته قبل عامين تقريبا.

وأوضح والد الطفل مشاري لـ "اليوم" عن أمله في انتهاء القضية والحكم فيها بعد اكتمال الأوراق المطلوبة، بعد أن تم تأجيلها لعدة مرات بسبب التقرير الطبي والذي لم يصل طوال الجلسات الماضية، مشيرا الى أنه يأمل في حضور هيئة حقوق الانسان لجلسة اليوم والتي تعد فاصلة حتى اكتمال الأوراق المطلوبة للنطق بالحكم وإنهاء القضية المنظورة منذ 3 سنوات.

وتعود تفاصيل الحادث الى وفاة الطفل مشاري بعد قيام عاملة منزلية من الجنسية الاندونيسية بدس السم داخل رضاعة الحليب لتقوم الأم المسكينة - عن غير قصد - بإرضاع صغيرها الموت بيديها دون علم بعدما اشتد به الجوع والبكاء، حيث تنقلت بين عدة مستشفيات في المنطقة الشرقية وهو في غيبوبة تامة إلى جانب تعطل صمامات القلب وظهور طفح جلدي شديد وتوقف الكليتين عن العمل وامتلاء الرئتين بالسوائل، بالإضافة إلى تأزم في الكبد وتوقف في مركز الأعصاب بالمخ.

حقوق الإنسان" تنقذ طفلة من زوجها التسعيني

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/67749.html

علي ضباح ـ جازان

كشفت مصادر مقربة من القضية التي أثارتها «اليوم» حول زواج تسعيني بفتاة عمرها 15 عاما أن هذه الزيجة ليست الأولى التي يقوم بها التسعيني،

حيث سبق وأن تزوج قبل عام ونصف من فتاة لا يتجاوز عمرها 15 عاما وهي فتاة يمنية حيث مكثت معه شهرا لتهرب من منزله وتستنجد بأحد وجهاء القرية، وبحسب الزوج «ح، م» أن زوجته السابقة لم تهرب بل قام بتطليقها ومشيرا إلى أن قضيته مع زوجته الجديدة لم تنته وهو لا يطالب بالمهر ولكنه يطالب بعودة زوجته لعش الزوجية، ومضيفا أن إعادة المهر له وتطليق زوجته كان من شيخ القبيلة وليس من المحكمة «القاضي» مؤكدا أنه لم يتمكن يوم الاثنين من الوصول إلى المحكمة لإصابته بوعكة صحية ولكنه سيتقدم اليوم الثلاثاء بشكوى إلى المحكمة لإعادة زوجته إلى منزله، وذلك نظير المؤامرة التي حيكت ضده والاستيلاء على المهر، متهما أهلها بأنهم قاموا بتهريبها إلى منطقة الرياض حتى لا يتمكن من الوصول لزوجته، ومشيرا إلى أن الاسباب الحقيقية للزواج أن زوجته الاولى أصبحت كبيرة في السن وتعدى عمرها الثمانين عاما ولم يستطع ممارسة حياته كزوج معها منذ فترة طويلة، بالإضافة الى انها تسكن مع ابنائها ايضا ومنذ فترة قررت الزواج لأعيش باقي حياتي مع زوجتي الجديدة.

من جانبه أوضحت عضو هيئة حقوق الإنسان في منطقة عسير سميرة عسيري انه تم التوجيه بمتابعة وضع الطفلة في اسرع وقت مشيرة الى انه سيتم زيارة المنطقة التي تسكن فيها الطفلة ومعرفة حالتها وايجاد حلول لإنقاذها مما تعيشه، وبينت العسيري انهم تسلموا قبل هذا قضايا عدة ابرزها حالة كانت في نجران وتم انقاذها وتهيئتها نفسيا في الاردن وحالتها الان طبيعية.

تفاعلاً مع ما نشرته "سبق" ورغبة المواطنين
"حقوق الإنسان" بمكة تطالب أمانة جدة بوقف بيع حديقة الشرفية

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://sabq.org/yfufde

عبدالله الراجحي- سبق- جدة:
أكدت هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة أنها رفعت خطاباً لأمانة محافظة جدة، تستفسر فيه عن سبب عرض حديقة بحي الشرفية بجدة، للبيع بالمزاد العلني.
مؤكدة أن المواطنين أعربوا عن أسفهم إزاء هذا التصرف، وقال إبراهيم النحياني نائب المشرف على هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة: إن الهيئة تفاعلت مع ما نشرته "سبق" من عرض حديقة بحي الشرفية للبيع بالمزاد العلني، ومطالبة المواطنين بإيقاف هذا البيع.
وأضاف أنه تمت مخاطبة الأمانة للمطالبة بالعدول عن البيع نزولاً على رغبة المواطنين الذين باتوا يبحثون عن متنفس.
وكانت "سبق" قد نشرت بالصور مطالبة مواطنين بإيقاف بيع حديقة شرفية جدة بالمزاد العلني.

الحكم على الجيزاوي مهرب المخدرات الجلسة المقبلة

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/67855.html

عمر المطيري - جدة
تستأنف اليوم الأربعاء محكمة جدة العامة النظر في قضية المحامي المصري أحمد الجيزاوي واثنين من المتهمين يحاكمون بحيازة أدوية محظورة، بعد ان حدد قاضي المحكمة العامة الشيخ بسام الجنيدي جلسة اليوم للنظر والتأمل تمهيداً للنطق بالحكم،
وكانت الجلسة الماضية التي عقدت بحضور المتهمين الثلاثة المصريان أحمد الجيزاوي وإسلام بكر والمتهم الثالث سعودي الجنسية، وممثل الادعاء، قد استكملت دفوعات المتهمين واكتفاء الادعاء بما جاء في لائحة الدعوى والشهادة التي قدمها الشهود وما صدر من الأدلة والقرائن.
حيث أكد ممثل الادعاء العام انه يكتفي بما قدم خلال الجلسات السابقة. ويترقب المتهمون النطق بالحكم، في حال لم يستجد شيء في جلسة اليوم أو أن يكون البت في القضية في الجلسة التي تليها على أبعد تقدير.
ويحاكم الجيزاوي بعد ضبطه قادما من القاهرة إلى مطار الملك عبدالعزيز الدولي بجدة، ومعه مواد محظورة « 21 ألفا و380 قرصا» من عقار «زاناكس»، داخل ثماني عبوات للحليب، وثلاثة صناديق لحفظ المصحف الشريف، من جانبه توقع محامي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المحامي سليمان الحنيني أن تخصص جلسة اليوم للنقاش والمداولة وان

يصدر الحكم في الجلسة المقبلة متوقعا أن الأحكام سوف تكون بعقوبة السجن رغم مطالبة ممثل الادعاء العام بحد الحرابة والإعدام للمتهمين.

للمرة الثانية تقرير مشاري" يؤجل النطق بالحكم

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/67868.html

وليد النهدي – الدمام
أجلت المحكمة الكبرى بالدمام للمرة الثانية على التوالي جلسة قضية الطفل "مشاري" والتي عقدت "الثلاثاء" بسبب تأخر وصول تقرير مستشفى القوات المسلحة بالرياض.
وكانت الجلسة قد عقدت أمس بحضور ممثلين من هيئة حقوق الانسان للمرة الأولى منذ بداية نظر القضية بهدف متابعة فصولها بناءً على رغبة ذوى الطفل المتوفى وكونها ضمن البنود المتفق عليها دولياً بشأن التدخل في قضايا الأطفال والنساء وخاصة أنها قضية جنائية.
فيما تم تأجيل الجلسة إلى يوم الثلاثاء الموافق 1434/4/2 هـ بناءً على عدم وصول تقرير مستشفى القوات المسلحة بالرياض، وأوضح والد الطفل مشاري أحمد البوشل لـ "اليوم" بأنه كان من المتوقع تأجيل الجلسة وذلك لعدم وصول التقرير المطلوب من مستشفى القوات المسلحة بالرياض ، والذي يعد فاصلا في القضية والتقرير، متهما المستشفى بالتقصير نظرا لعدم ارسال التقرير أو حتى الرد بتفسير التأخر في ارساله حتى الآن.
وأضاف البوشل "لقد ارهقت جراء كثرة الذهاب إلى الرياض في المرات السابقة ومتابعة التقارير الناقصة، وهو ما يعكس بطء الانجاز في بعض الجهات الحكومية وخاصة عند استخراج التقارير المطلوبة، حيث إن مستشفى القوات المسلحة بالرياض تم مخاطبته منذ أكثر من ثلاثة أشهر ولم تحدث اي استجابة حتى الآن"، مطالبا ادارة المستشفى بسرعة ارسال التقرير كونه يعد التقرير الأخير المطلوب للنطق بالحكم وإنهاء القضية، وانني متمسك برايي حول تنفيذ شرع الله في الجانية.
وفي نفس السياق كشف مصدر مطلع لـ "اليوم" أن هيئة حقوق الإنسان ستتابع التقرير المطلوب من مستشفى القوات المسلحة للإسراع في إرساله وإنهاء القضية للنطق بالحكم في الجلسة التالية لجلسة وصول التقرير.
يذكر أن المحكمة انتظرت وصول التقرير الوحيد إلا أنه لم يتم ارساله من المستشفى، وسيتم ارسال خطاب إلحاقي من المحكمة لمستشفى القوات المسلحة بالرياض لإرسال التقرير بأسرع وقت ممكن قبل الجلسة القادمة لعدم تأجيلها مرة أخرى.

جازان": تدخل حقوقي" وقَبَلي لإسدال الستار على زواج طفلة" من تسعيني"

المصدر: صحيفة الحياة الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/470793

جازان – يحيى الخردلي -الرياض – فيصل المخلفي

توقّع مسؤول في منطقة جازان أن تنبري وساطة قبلية اليوم (الأربعاء) لحل زواج الطفلة البالغة من العمر 15 عاماً من «تسعيني»، وهي القضية التي انفردت «الحياة» بنشرها في عددها الصادر الأحد 6 كانون الثاني (يناير) 2013 الماضي، وتناقلتها وكالات الأنباء والصحف العالمية والقنوات الفضائية، وأثارت جدلاً واسعاً على موقع التواصل الاجتماعي «تويتر». وقال المتحدث باسم محافظة الحرث في منطقة جازان أحمد زيلعي لـ«الحياة» أمس، إن المهر الذي دفعه العريس (65 ألف ريال) سيعاد إليه اليوم في مقابل قيامه بطلاق الطفلة. (للمزيد)

وتحدثت «الحياة» أمس إلى أحد المقربين من والد العروسة الذي قال إنه أعاد للعريس 20 ألفاً من المهر، وناشد أهل الخير الوقوف معه لإكمال بقية المهر «كي تنتهي القضية». وبرر تصرّف والد الطفلة بأنه «أراد ستر ابنته، ووجد العريس التسعيني كُفئاً لها». وأكد زيلعي لـ«الحياة» أن قضية زواج الطفلة من المسنّ ستُحلّ قبلياً اليوم (الأربعاء) وقال: «تحدثت مع شيخ القبيلة، ومع رئيس هيئة حقوق الإنسان في منطقة عسير هادي اليامي لحل القضية الليلة، وستتم إعادة المهر إلى الزوج كي يطلّقها». وأشار إلى أن والد الطفلة أعاد إلى الزوج 20 ألف ريال من قيمة المهر، والمتبقي 45 ألف ريال. وأضاف أن والد الطفلة عزا تزويج ابنته من مسنّ إلى أنه أراد سترها، وتابع: «أخبرني والد الطفلة أنها تزوجت المسنّ، وجلست معه أربعة أيام، وبعدها أتت لزيارة أهلها، لكنها رفضت العودة مع زوجها». أما العريس فأكد لـ«الحياة» أمس أن نقص وسائل النقل جعله يتأخر في الوصول إلى محافظة الحرث، لتقديم شكوى ضدّ أهل العروس، الذين اتهمهم بنقل زوجته من جازان إلى الرياض، بعد أن هربت من منزله في اليوم الثاني من الزواج.

وذكر مقرب من والد الطفلة (فضّل عدم ذكر اسمه) أن والد العروس زوّج ابنته بعد أن تردد عليه المسن مرات عدة، ووجد فيه الشخص الكفء لتزويجه، إلا أن ابنته لم تتقبله لوجود فارق كبير في العمر بينهما. ووصف رئيس فرع هيئة حقوق الإنسان في منطقة عسير الدكتور هادي اليامي هذا الزواج بأنه «اتجار بالبشر». وقال لـ«الحياة» أول من أمس: «هيئة حقوق الإنسان مهتمة جداً بوضع الطفلة، ونعمل على إيجاد طريقة للوصول إلى المنطقة التي تعيش فيها، لإخراجها من الوضع الذي تعيش فيه، سواء من المسن أم أهلها»، مشيراً إلى أنه تم توجيه موظفي «الهيئة» لمتابعة وضع الطفلة عاجلاً، وتخليصها من معاناتها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

انتقد عدم كشف غالبية الشركات المساهمة دورها الاجتماعي في هذا المجال

باحث قانوني يطالب بقانون ملزم للشركات لتعزيز مسؤولياتها الاجتماعية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 21 صفر 1434 هـ - 3 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/03/article798398.html

الرياض- محمد الغنيم

أكد باحث في قوانين الشركات والسوق المالية على أهمية المسؤولية الاجتماعية للشركات، معتبراً أن ذلك أحد أهم المواضيع التي تزخر بها الأدبيات المتعلقة بقوانين الشركات والأسواق المالية وما يسمى مؤخراً بحوكمة الشركات كمبدأ أصيل تناوله العديد من الباحثين لعلاقته الوثيقة بنظرية «أصحاب المصالح» منهم العالم الأمريكي Dodd الذي يرى بأن الشركة لا تعتمد فقط على المساهمين بل على أصحاب المصالح المرتبطة، أمثال الموظفين والدائنين والعملاء في اتخاذ القرارات التي تخص الشركة.

ودعا فالح القحطاني الباحث والمتخصص في قوانين الشركات والسوق المالية إلى أخذ مبدأ المسؤولية الاجتماعية للشركات بعين الاعتبار، مطالباً بتأسيس نظام/قانون يعتبر بمثابة مرجع للشركات في تشجيع المسؤولية الاجتماعية، ويمكن أن يصاغ هذا النظام وفقاً لأنظمة مشابهة دولياً وبناءً على التطبيق الأمثل في دول العالم المتقدم بما يتوافق مع الأسس والمصادر الإسلامية.

وقال القحطاني إن العديد من تعاريف المسؤولية الاجتماعية للشركات ذكرت بأن هذا المبدأ الأصيل يمثل مجموعة القيم والأخلاقيات والتعاملات التي يجب أن تقوم بها الشركة لتحقيق تأثير إيجابي على المجتمع الذي تعمل فيه، فعلي سبيل المثال المسؤولية الاجتماعية للشركات مناطة بالابتعاد عن الأضرار المتعمد أو غير المتعمد بالبيئة والعناية بالموظفين العاملين في الشركة على أساس أنهم جزاء ثمين في هذه المنظومة، والاهتمام أيضاً بدعم المناشط الاجتماعية في ذلك المجتمع.

وأضاف أن الاهتمام بمبدأ المسؤولية الاجتماعية للشركات ازداد في دول العالم المتقدم وخصوصاً بعد الانهيارات والفضائح المالية التي وقعت للعديد من كبريات الشركات في هذه الدول، موضحاً أن هذه الانهيارات المالية كانت سبباً لإفلاس الكثير من الشركات والأفراد على حداً سواء، بالإضافة إلى غياب مبدأ المسؤولية الاجتماعية لتلك الشركات، حيث كان تقرير «كادبوري» في المملكة المتحدة من أوائل التقارير في العالم التي ذكرت أهمية قيام الشركات بمسؤوليتها الاجتماعية، وفي الجانب الآخر هناك العديد من كبار المتخصصين في قانون الشركات والأسواق المالية يرون بأن الشركات تلتزم بعقد غير مكتوب مع المجتمع الذي تعمل فيه ومن ثمّ فالشركة يجب أن تسعى جاهدة لتحقيق الرضا الاجتماعي عليها من قبل أفراد المجتمع وذلك يتم بقيام الشركة باحترام ما هو مقرر قانوناً للإنسان من حقوق وأيضاً دعم الأعمال المساعدة للمجتمع.

ولفت القحطاني إلى وجود من يري بأن الشركات في دول العالم المتقدم تحترم مسؤوليتها الاجتماعية والحقوق المقررة للإنسان أكثر من نظيراتها في دول العالم الثاني، والعالم الانتقالي بين المتقدم والنامي، ولكن نرى بين الفينة والأخرى ما يثبت عكس هذه الحقيقة والمثال على ذلك ما أحدثته شركة BP البريطانية من كارثة بيئية في خليج المكسيك عام 2009، عندما تسبب النفط ومشتقاته المنبعثة من عطل فني في أنابيب هذه الشركة بكارثة بيئية تكاد تكون الأسوأ في بداية القرن الحادي والعشرين ما تسبب بأضرار جسيمة على البيئة والأسماك والطيور والإنسان على حداء سواء ومن المبادئ القانونية المقررة دولياً في «إعلان ستوكهولم» في عام 1972م، والموقع عليه من قبل أكثر من مائة دولة: «أن الحق في

بيئة صحية يعتبر من الحقوق الأساسية للإنسان، ويجب منع القطاع العام أو الخاص على حد سواء في أي دولة من تشكيل أي تهديد لحياة الإنسان واحتياجاته».
وشدد الباحث في قوانين الشركات والسوق المالية في حديثه على أن من الاختراقات الحالية لحقوق الإنسان من قبل بعض الشركات العاملة في دول العالم النامي توظيف الأطفال والنساء والعمال بما يطلق عليه (Slavery Labor) من دون منحهم رواتب مجزية مقابل الأعمال الشاقة التي يقومون بها، وأيضاً عدم توفير التأمين الطبي لهم والأسوأ من ذلك عدم توفير بيئة عمل مناسبة وموافقة لأنظمة السلامة لقيامهم بهذه الأعمال، مشيراً إلى أنه على المستوى الدولي كان هناك مجهودات تقوم بها بعض المنظمات الحكومية وغير الحكومية لإرساء حقوق الإنسان فيما يتعلق بأعمال الشركات ومن تلك المنظمات الأمم المتحدة التي أسست منهج قانوني فكري يطلق عليه « The UN Framework for Business and Human Rights» والمهتم بإرساء حقوق الإنسان فيما يختص بأعمال التجارة والشركات ومحاولة وضعها حيز التنفيذ حيثما أمكن، وفي الجانب السعودي فيما يختص بالمسؤولية الاجتماعية للشركات، نجد أن لائحة حوكمة الشركات (مادة F-10) الصادرة عام 2006م من قبل هيئة سوق المال ذكرت باختصار مبهم مادة فرعية تتعلق بتشجيع الشركات المساهمة على ذكر الأعمال المساعدة أو الاجتماعية التي قامت بها الشركة في التقرير الدوري.
وأشار القحطاني إلى أن المادة 74 من قانون الشركات الصادر عام 1975 نصت على أن تسأل الشركة عن المخالفات سواءً ما يتعلق منها بالأمور المالية والفنية للشركة وكذلك ما يتعلق مجازاً بالإضرار بالمجتمع التي تعمل به الشركة يعتبر من المخالفات التي تسأل عنها الشركة وأعضاء مجلس إداراتها وهذه المساءلة تكون مقبولة نظاماً طالما أن عضواً أو أعضاء مجلس الإدارة وافقوا أو اعترضوا على حدث يشكل اختراقاً لما يطلق عليه مبدأ المسؤولية الاجتماعية للشركة من ناحية المحافظة على البيئة وحقوق الإنسان.
ولم يخف القحطاني وجود العديد من الشركات المساهمة في المملكة سباقة في محاولة فهم دورها الاجتماعي، وأيضاً محاولة تكريس بعض جهودها وأرباحها كحق لهذا المجتمع الذي تعمل فيه وتتحصل على منافعه، إلا أن عدد هذه الشركات ليس كبيراً وفي الجانب الآخر المحبط هناك الغالبية العظمي من الشركات المساهمة التي لم تذكر قليلاً أو كثيراً عن دورها وقيامها بمسؤوليتها الاجتماعية، ويمكن معرفة ذلك من خلال الدخول على مواقع هذه الشركات وقراءة قوائمها وتقاريرها السنوية وما يكتب عنها في الصحافة وفي الغرف التجارية، وإن وجد تطبيق للمسؤولية الاجتماعية للشركات في مجتمع الأعمال السعودي، فهذا التطبيق يقتصر على أساسيات نذكر منها على سبيل المثال دعم النظام الصحي في السعودية بالأجهزة والمباني ودعم الجمعيات الخيرية وجمعيات ذوي الاحتياجات الخاصة ودور الأيتام. أما ما يتعلق بالبيئة فعندما يوجد أكثر من 352 مصنعاً داخل مدينة سعودية (الجبيل) فالحديث عن المسؤولية الاجتماعية يجب أن يأخذ منحى جدّياً وعملياً للغاية حتى وإن كانت هذه الشركات والمصانع على قدر عال من الاحترافية في أداء أعمالها، فربما كانت الإشعاعات والتلوث البيئي سبباً مهماً للتذكير بالمسؤولية الاجتماعية وعلاقتها بحقوق الإنسان.

إخضاع الموظفين لفحص المخدرات.. قضية شائكة بين القانون والأعراف

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 22 صفر 1434 هـ - 4 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/04/article798609.html

الرياض - هيام المفلح

طالبت الخبيرة الدولية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة والمخدرات في مجال علاج الإدمان عند النساء واستشارية الطب النفسي د. منى الصواف بضرورة إعادة النظر في موافقة هيئة الخبراء على دراسة مشروع "برنامج الاحتواء المبكر" القاضي " بإخضاع جميع موظفي الدولة- مدنيين وعسكريين- إضافة لموظفي القطاع الخاص لفحص

الكشف عن المخدرات "، والذي نشر الأسبوع الماضي ضمن تصريح صحفي لمدير إدارة الدراسات والمعلومات باللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات د. سعيد فالح السريحة، وبررت د. الصواف مطالبتها تلك " مراعاة لحقوق مريض الإدمان ومصلحته ضمن ما يعانيه من النظرة التجريمية للمجتمع ".

ومن وجهة نظر علمية تساءلت الدكتورة الصواف أن مثل هذا المشروع - لو تمت الموافقة عليه فعلا - سيطرح عدة تساؤلات بديهية عن الهدف لإجراء مثل هذا الفحص " هل فقط لمعرفة من يتعاطى أو لهدف تقديم العلاج أم لتجريم الشخص المتعاطي "؟ . هذا بالإضافة إلى تساؤل يتمثل في كيفية وآلية التعامل مع الموظفين أو حتى المقبلين على الوظائف في حال كانت النتيجة ايجابية " هل سيتم فصلهم من أعمالهم ؟ أم سيتم التعامل معهم بصورة أو بأخرى ؟ ".

وأضافت د. الصواف أن الجانب الأهم هنا هو ما يتعلق بنظرة هيئة الخبراء لمفهوم الإدمان " هل يعتبرونه مرضا يستوجب العلاج، أم أن المعتقد انه سلوك إجرامي يعاقب عليه القانون "، مؤكدة أنه يجب التأكد من وجود أسس علمية مبنية على البراهين للإجابة على هذه الأسئلة قبل الإقدام على إقرار أي نظام متعلق بالإدمان ومراعاة حساسية المجتمع لمثل هذه الأمور الحساسة.

وأوضحت د. الصواف أننا إذا نظرنا للإدمان من نفس منظار بعض الأمراض التي تثير مخاوف وقلق في المجتمع- ولعل أفضل مثال على ذلك هو مرض نقص المناعة المكتسبة (الايدز) - فنجد أن احد أهم الأسباب التي ساعدت على التقدم الرائع في الكشف على الحالات وتقديم العلاج والمساعدة بكل أنواعها كان إزالة الوصمة عن المريض والحفاظ على حقوقه وسريته، وتساءلت " هل يعقل أن نطلب إجراء فحص للايدز لكل من يتقدم بطلب وظيفة ؟ وماذا عن الأشخاص الذين يستطيعون التحايل على موعد إجراء الفحص والتحليل بكل الوسائل التي نواجهها مع بعض المرضى "؟ مشيرة إلى وجوب أن نتذكر أن الإدمان درجات وأنواع وقد يحدث أن يصاب به الشخص بعد التحاقه بالعمل.

كما تساءلت د. الصواف في حال تم إقرار هذا النظام "هل سيزيد عدد العاطلين نتيجة المخدرات في الوقت الذي تدعو جميع المؤسسات العلاجية لتوظيف المصابين بالإدمان ضمن برامج الدمج ومنع الانتكاسة " ؟.

وطرحت د. الصواف وجهة النظر القانونية حول هذا الموضوع مؤكدة أن فرض الفحص الخاص بتحاليل المخدرات على العاملين في الدولة ، سواء القطاع العام أو القطاع الخاص، احد الموضوعات الشائكة للكثير من الحكومات والدول بما فيها تلك الدول المتقدمة في مجالات الحماية لحقوق الإنسان، نظرا لما يمثله من تضارب في المصالح بين الجهات التي تدعم فحص جميع العاملين في الدولة وبين الجهات التي تدعو للمحافظة على حقوق الإنسان وحمايته من التعسف والأضرار الذي قد يتعرض إليه في مثل هذه الأمور.

ولتوضيح القوانين الخاصة بهذا الأمر عرضت د. الصواف بعض القوانين الدولية الخاصة بفحص المخدرات في مكان العمل أو للمقبلين على العمل " ففي كندا - وبناء على القانون الكندي لحقوق الإنسان - يحظر إجراء أي فحص عشوائي أو حتى ضمن شروط التقديم لوظيفة سواء كان فحصا للكحول أو للمخدرات، ويسمح بفحص التنفس للكحول في حالة واحدة فقط وهي تناول الكحول أثناء وفي مكان العمل الذي قد يعرض الموظف للخطر". أما في بريطانيا فقانون عام 1998 المتعلق بحماية حقوق الإنسان والمنبثق عن الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان ينص على " عدم السماح بإجراء فحص المخدرات لأي من العاملين أو المقبلين على العمل إلا في حالة واحدة عندما يكون هناك احتمال الخطر على السلامة العامة والأمن ". أما في أمريكا فنجد أن عدد القضايا التي تم الحكم فيها لصالح العامل أو الموظف الذي يتعرض للفحص القسري العشوائي للمخدرات أعلى بكثير من تلك التي كانت لصالح جهة العمل الأمر الذي كفله التعديل الرابع لعام 1987 والذي يسمح " لفحص الموظف قسرا في حالات محددة ويتم تجريم الموظف إذا كان بحيازته أي نوع من المخدرات في مكان العمل ".

إلزام أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الذين زاولوا الهندسة بالترخيص المهني

الشورى" يصوت على مزاولة المهن الهندسية" وتوثيق الشهادات العليا".. غداً

المصدر: جريدة الرياض السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/05/article798783.html

الرياض - عبدالسلام البلوي

يصوت مجلس الشورى يوم غدٍ الأحد على مشروع نظام توثيق ومعادلة الشهادات العليا وكذلك نظام مزاولة المهن الهندسية بعد أن يستمع لرد اللجان المعنية على ملاحظات الأعضاء.

إلى ذلك أشار تقرير للجنة خاصة في مجلس الشورى في دراسة لتشريع نظام لمزاولة المهن الهندسية إلى وجود أكثر من 15 ألف مهندس غير مسجلين في هيئة المهندسين، وشدد النظام الذي سيخضع للتصويت يوم غدٍ الأحد على حصول الممارس الهندسي على ترخيص مزاولة مهنته كما هو معمول به في مهنة الطب سواء عمل في القطاع الحكومي أو الخاص، وألغت اللجنة الخاصة الاستثناء الوارد في مشروع الحكومة - هيئة الخبراء - للمهندسين العاملين في الأجهزة الحكومية.

وأكدت اللجنة الخاصة أنه ونظراً لوجود أعداد كبيرة من المهندسين العاملين في مجال الهندسة في الجهات الحكومية قد امضوا سنوات ولديهم صعوبة في الحصول على الترخيص المهني حيث أن أغلبهم يمارس أعمال مكتبية وإدارية فقد رأت اللجنة الخاصة أن التعيين على الوظائف الهندسية في الجهات الحكومية يعد بمثابة الترخيص بمزاولة المهنة في هذه الجهات في حدود واجبات الوظائف الهندسية المعينين عليها ومسؤولياتها على أن يتم تسجيلهم في الهيئة.

وشدد النظام المعد للتصويت والإقرار على حصول المهندسين الجدد الذين يتم تعينهم على الوظائف الهندسية الحكومية بعد نفاذ هذا النظام، على الترخيص المهني من الهيئة السعودية للمهندسين، حيث تستدعي الحاجة الارتقاء بالعمل الهندسي في الجهات الحكومية ورفع كفاءة العاملين فيها وخاصة أن تلك الجهات الحكومية تنفذ مشاريع تنموية مختلفة ومن المهم للمصلحة العامة أن يشمل الترخيص المهني العاملين على تنفيذ هذه المشاريع لضمان الجودة وحسن الأداء.

ورأت اللجنة الخاصة في تعديلاتها على النظام المقترح لمزاولة الأعمال الهندسية، إلزام أعضاء هيئة التدريس في الجامعات ممن لديهم الخبرات والمهارات التي يحتاجها القطاع الهندسي وقيامهم بمزاولة مهن هندسية، بالحصول على الترخيص المهني من الهيئة لمزاولة العمل الهندسي وفقاً للضوابط التي تحددها الهيئة بالتنسيق مع التعليم العالي.

ونصت المادة الثانية من مواد النظام على" لاتجوز مزاولة أي من المهن والأعمال الهندسية إلا بعد الحصول على الترخيص المهني من الهيئة" ولايجوز حسب نص المادة الخامسة لأي جهة قبول أي عمل هندسي إلا من المرخصين مهنياً.

ويشترط للترخيص المهني أن يكون طالب الترخيص حاصلاً على المؤهل المطلوب لمزاولة إحدى المهن الهندسية من إحدى الجامعات السعودية أو مايعادلها من إحدى الجامعات المعترف بها أو الكليات والمعاهد التقنية أو الفنية أو مؤهلات أخرى مطلوبة لمزاولة مهن هندسية أو معمارية أو تخطيطية تعترف بها الهيئة السعودية للمهندسين، وان يتعهد بالالتزام بميثاق الممارس الهندسي وأن يجتاز اختبارات القدرات الفنية في مجال تخصصه للحصول على الدرجات المهنية.

ويعاقب بغرامة مالية لا تزيد على 200 ألف كل من خالف أحكام النظام وقام بمزاولة المهن الهندسية دون الترخيص المهني أو بعد شطب الترخيص أو مارس المهنة بعد انتهاء الترخيص أو خلال مدة إيقافه، أو قام بتشغيل ممارس هندسي

غير مرخص مهنياً، كما يعاقب بالسجن مدة لاتتجاوز سنة واحدة وبغرامة لاتزيد على 200 ألف ريال كل من قام بتقديم بيانات غير مطابقة للحقيقة أو سلوك طرق غير نظامية نتج منها ترخيصه مهنيًا في الهيئة أو أدت إلى تجديد الترخيص أو حصوله على درجة مهنية، أو انتحل لقب من ألقاب الدرجات المهنية التي تمنح للمرخصين مهنياً.
ويجيز النظام لمن شطب ترخيصه مهنياً طبقاً لأحكامه أن يطلب إعادة ترخيصه بعد انقضاء ثلاث سنوات من تاريخ صدور قرار الشطب.
وطالبت اللجنة الخاصة بالإسراع في اعتماد لائحة الوظائف الهندسية، لأهمية التجانس بين الدرجات المهنية للمهندس والوظائف حيث يشمل الترخيص المهني أربع درجات مهنية هي مهندس ومهندس مشارك ومهندس محترف ومهندس مستشار وهذه الدرجات تختلف عن سلم الوظائف الهندسية.

الحياة
AL HAYAT

مُلتقى عدلي يناقش وسائل الإثبات في القضاء بالطرق العلمية

المصدر: جريدة الحياة السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/469335

الأحساء – حسن البقشي
يناقش مُلتقى عدلي، تنظمه لجنة المحامين في «غرفة الأحساء»، وسائل الإثبات بشكل شامل ومُعمق، وتقديم المقترحات والأفكار التي تساهم في تطوير وسائل الإثبات المعمول بها حالياً. كما يناقش المُلتقى، الذي يُعقد بحضور حشدٍ من المحامين والقانونيين، إنشاء بيئة عمل بين الحاضرين والمهتمين القانونيين والعاملين في سلك العدل، لتجميع المساهمات والاقتراحات، ورفع تلك المقترحات إلى الجهات المختصة.
وينطلق الملتقى، وهو الأول الذي تقيمه «غرفة الأحساء»، مساء يوم الثلثاء 15 من كانون الثاني (يناير) الجاري، برعاية وزير العدل الدكتور محمد العيسى. وقال رئيس لجنة المحامين في «غرفة الأحساء» الدكتور يوسف الجبر: «إن الملتقى يسعى إلى التعمق في دراسة وسائل الإثبات بشكل شامل، وتقديم المقترحات والأفكار التي تساهم في تطوير الوسائل المعمول بها حالياً، بما يتوافق مع المناخ الحالي للتعاملات والمنازعات المتطورة. وبما يواكب أحدث الأنظمة المعمول بها حالياً، إضافة إلى إنشاء بيئة عمل بين الحاضرين والمهتمين القانونيين والعاملين في سلك العدل، لتجميع المساهمات والاقتراحات الجدية والرؤى المنشودة، لتطوير وسائل الإثبات المعمول بها حالياً، ورفع تلك المقترحات للجهات المختصة».
وأضاف الجبر، أن «الملتقى يهدف أيضاً إلى إلقاء الضوء على الوسائل العلمية والتقنية الحديثة المتطورة المُتبعة في إثبات القضايا التجارية والجنائية والتعاملات والمنازعات بمختلف أنواعها، ومدى تأثيرها في الأحكام القضائية، وحسن سير العدالة، وبث الوعي المعرفي والثقافة القانونية لدى الجميع وبيان أهمية توثيق التعاملات واختيار الوسائل المُجدية في الإثبات، وتبادل الخبرات بين المختصين والباحثين المعنيين في مجال إثبات القضايا المختلفة»، مشيراً إلى سعيهم لتعزيز «الإفادة من أدوات الإثبات بالشكل الملائم والعادل، بما يتواءم مع ترسيخ مبدأ العدالة، وحفظ حقوق الأشخاص والمنشآت التجارية وحمايتها من الضياع، والأخذ بالمفهوم الأعم للإثبات، الذي يتناول الإثبات في مختلف أبواب الفقه الإسلامي، والعمل على جمع وحصر الوسائل المُستجدة في الإثبات في المجالات المختلفة، والعمل على إيضاح كل وسيلة من الوسائل المطروحة في ثنايا الملتقى، لناحية بيان ماهيتها، وكيفية عملها، وتكييفها شرعياً وقانونياً».
ودعا المحامين والقانونيين، إلى المشاركة في الملتقى، والإفادة منه، في «تعزيز صلاتهم ببيئة الأعمال القانونية». كما دعاهم إلى «التفاعل وتبادل الخبـــرات، ومناقشـــة أبرز القضايا، والاطلاع على أفضل الممارسات»، معتبراً مشاركة القانونيين «ستشكل نجاحاً في هذا المحفل المهم، وتعزيزاً لصياغة نظرةٍ مستقبليةٍ لكل العاملين في المجال القانوني في المنطقة».
بدوره، أوضح رئيس مجلس «غرفة الأحساء» صالح العفالق، أن تنظيم الملتقى سيساهم في «تعزيز أواصر العلاقات القانونية، وتسليط الضوء على أنشطة المحامين العامة، الهادفة لخدمة المحامين والمستشارين القانونيين في المنطقة».
وأشار إلى أن الملتقى يساهم في «التوعية القانونية، ونشر الثقافة الحقوقية، وتبييناً لأهمية هذا الموضوع عن وسائل إثبات الحقوق، التي من شأنها حماية الكيانات التجارية للمؤسسات والشركات، إضافة إلى توفير منصةٍ مثاليةٍ للحوار القانوني

المشترك بين محاميٍّ المنطقة من مختلف أنحاء المملكة، وستهيِّئ الفرصة للتعرف على أبرز التطورات والتوجهات في المجالات القانونية على اختلافها».

الحياة

الأحوال المدنية" تتفاعل مع قضية فهد الأميركي"... وتطلب ملف المعاملة"

المصدر: جريدة الحياة السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/469322

ينبع - عبدالله زويد
طلبت وكالة الأحوال المدنية في وزارة الداخلية السعودية عبر أحد مستشاريها من «الحياة» أول من أمس، مساعدتها في التواصل مع الأميركي فهد الذي يبحث عن ضمه وإخوته لنسب والده السعودي «رئيس ناد رياضي سابق، ووعدت بمتابعة معاملته المتوقفة منذ سنوات بإدارة الأحوال المدنية في جدة.
وبادرت «الحياة» بدورها في التواصل مع الطرفين للحصول على معلومات معاملة «فهد»، ورقمها وتاريخها، والمساعدة في لقاء الشاب فهد مع المسؤول في وكالة الأحوال المدنية الذي فضل عدم الكشف عن هويته.
وأكد الأميركي فهد لـ«الحياة» أنه وجد تعاملاً راقياً من مستشار وكالة الأحوال المدنية ووجد حرصاً منه على إنهاء معاملته بحسب الأنظمة في ظل امتلاكه لصك شرعي صادر من المحكمة الشرعية بمحافظة جدة مكنه من حصر ورثة والده السعودي المتوفى منذ سبع سنوات.
وأوضح فهد أنه الابن الأكبر لوالده وهو المسؤول عن حقوق أفراد أسرته، مشيراً إلى أن شقيقه الأصغر يوسف يدرس في الثانوية العامة في الولايات المتحدة الأميركية وقريباً سيدخل الجامعة، وهو لم يعرف معنى كلمة أب، إذ إنه لم يلتق والده أبداً، واقتصرت معرفته بوالده على الصور.
وقال إن والده غادر الولايات المتحدة الأميركية وأخوه يوسف لم يتجاوز الشهر من وقت ولادته، مضيفاً «وكثيراً ما يسألني عن بعض المعلومات عن أبي فأجيبه بالقليل الذي تحتفظ به ذاكرتي».
وأشار إلى أن أخاه سلطان كان يحب والده إلى حد الجنون وعندما انقطعت أخباره أصيب سلطان باكتئاب نفسي حاد أثر على وضعه الصحي فأصيب بمرض انفصام الشخصية واضطر إلى ترك المدرسة وهو يتلقى الرعاية والمتابعة من والدته والحكومة الأميركية التي تدعمه بالمال لتغطية كلفة الأدوية، وأنه يعاني مع أفراد عائلته إلى عدم الانضمام إلى هوية والده ونسبه إلى الآن.
وأضاف «بعد أن هجرنا والدنا الذي كان يعمل خبيراً في البترول والمعادن في إحدى الشركات السعودية الكبرى بالمنطقة الشرقية والذي كان قد ترأس نادياً شهيراً في المنطقة نفسها، انقطعت أخباره عنا تماماً فجأة مما جعل وضعنا المادي والأسري يتحول إلى سيئ».
وأشار إلى أن والدته الأميركية باتت هي التي تعمل من أجل النفقة على أبنائها، مضيفاً «عندما ضاقت بنا الأحوال توجهت والدتي إلى السفارة السعودية في لوس أنجليس وقابلها مسؤول في السفارة، ووعدها بتقديم دعم لها من الحكومة السعودية وهو عبارة عن نفقة للأبناء كما أمر الدين الإسلامي ومنزل كوننا أبناء لمواطن سعودي، ونحمل شهادات ميلاد وأوراقاً تثبت بأن أوضاعنا سليمة».
واستطرد فهد «بقيت والدتي تنتظر الوعود حتى توفي والدي بجلطة دماغية دون أن نستطيع رؤيته أو دفنه، وأتيت من الولايات المتحدة الأميركية وتحملت كل ذلك التعب والمشقة على أمل أن أتمكن من الحصول على معلومات عن والدي وعن ما حدث معه في أيامه الأخيرة».
يذكر أن «الحياة» نشرت في 30 كانون الأول (ديسمبر) من العام الماضي قضية فهد تحت عنوان «أميركيون من أب سعودي «يطاردون» الجنسية منذ خمسة أعوام!»، إذ إن فهد حاول خلال وجوده في السعودية - بعد أن حضر من أميركا

- الحصول على جنسية والده دون فائدة وأصبح يدور في حلقة مفرغة، واصفاً رحلة المحاولة بـ«المتعبة» من حيث المواعيد في الجهات الرسمية المختصة بالجنسية، والتي ما تنتهي عادة دون نتائج واضحة تحدد مصيره ومصير أشقائه.

بغداد ترحب بتعيين محامين للترافع عن "سجناء سعوديين أيا كانت جنسياتهم

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 22 صفر 1434 هـ - 4 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/469076

الرياض - سعود الطياوي

أكد السفير العراقي لدى الرياض غانم الجميلي ترحيب بلاده بتعيين محامين للترافع عن السعوديين الموجودين في السجون العراقية، وقال سفير بغداد لـ«الحياة» في اتصال هاتفي ليل أمس، إن المسألة تتعلق بنظام القضاء في العراق، لكننا من حيث المبدأ نرحب بتعيين أي محام، وبغض النظر عن جنسيته، للترافع عن المعتقلين السعوديين هناك. ويتجاوز عدد السجناء السعوديين في السجون العراقية 62 سجيناً، فيما يصل عدد نظرائهم العراقيين إلى 110 سجناء.

ولفت الجميلي إلى التطورات الإيجابية التي تشهدها أجواء البلدين، مشيراً إلى أن الأيام المقبلة ستشهد لقاء اللجنة المشتركة لتبادل السجناء، مشدداً على أن التعاون بين مسؤولي البلدين يتم على أعلى المستويات، «وأن هناك جهوداً تبذل، لكن لا بد للنتائج أن تأخذ وقتها».

وأشار إلى الترحيب العراقي بالمطالب السعودية المتضمنة تشكيل وفد لزيارة السجناء السعوديين، والوقوف على أوضاعهم. وقال: «رحّبت بغداد بهذا الطلب وننتظر تسميته». وكانت وكالة «يو بي أي» قالت أن السفارة العراقية في الرياض إن توكيل محامين بريطانيين أو أميركيين للترافع عن السجناء السعوديين في العراق سيواجه العديد من الصعوبات في ما يتعلق بنظام الترافع والتعامل مع الأنظمة العراقية، ولن يكون فاعلاً في تحريك مسار القضية أو التأثير في مجرياتها.

وذكرت السفارة في خطاب بعثته إلى المحامي المكلف بملف المعتقلين السعوديين في العراق عبدالرحمن الجريس، وُزّع أمس، إن توكيل محامين أميركيين أو بريطانيين للترافع عن السجناء السعوديين في السجون العراقية لن يكون مؤثراً وفاعلاً في تحريك مسار القضية أو التأثير في مجرياتها. وأوضحت أن قانون المحاماة العراقي في مادته الثالثة منح المحامي من أية دولة عربية حق الترافع، بشرط أن يكون منتسباً لإحدى نقابات المحامين في الدول العربية، كما أن المجال مفتوح للمحامين السعوديين للترافع أمام القضاء العراقي، بشرط الانتساب إلى نقابة المحامين السعوديين.

يذكر أن الاتفاق المبرم بين الحكومتين السعودية والعراقية ينص على أن تسلّم دولة الإدانة المحكوم عليه إلى دولة التنفيذ، ويتم تنفيذ العقوبة المنصوص عليها في الحكم من دون تعديل مدّتها أو طبيعتها، ولا يمكن بأي حال تشديدها أو استبدال الغرامات المالية بها، وتسري على المحكوم عليه أحكام العفو العام أو الخاص التي تصدر من دولة الإدانة.

نسبة البطالة في السعودية 12.1 في المئة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 21 صفر 1434 هـ - 3 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/468796

الرياض - «الحياة»
نسبت وكالة «يو بي آي» أمس إلى مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات السعودية القول إن نسبة البطالة في المملكة بلغت 12.1 في المئة العام الماضي، وإن 73.3 في المئة من السعوديات الحاصلات على درجة البكالوريوس عاطلات.
وأشارت الوكالة إلى أن «المصلحة» نشرت بياناً على موقعها الإلكتروني الأربعاء، يفيد بأن عدد السعوديين العاطلين من العمل بلغ 602.8 ألف شخص من قوة العمل السعودية، منهم 243.98 ألف من الذكور، ما يعادل نسبة 6.1 في المئة و 358.87 ألف من الإناث يعادلن نسبة 35.7 في المئة. (راجع ص20)
وأضافت «يو بي آي» أن المصلحة ذكرت أنها خلُصت إلى تلك النتائج من واقع المسح الميداني الذي أجرته خلال الأشهر الماضية. وأوضحت أن إجمالي قوة العمل في السعودية للفئة العمرية 15 عاماً فأكثر بلغ 10.99 مليون شخص، أي ما نسبته 54.1 في المئة من إجمالي عدد السكان، منهم 9.3 مليون من الذكور.
وبلغت جملة عدد المشتغلين 10.4 مليون نسمة، أي ما نسبته 94.5 في المئة من إجمالي قوة العمل، يمثل الذكور منهم 87.2 في المئة. وأظهرت النتائج أن قوة العمل السعودية بلغت 5 ملايين نسمة، منهم 79.9 في المئة من الذكور، وبلغ عدد المشتغلين السعوديين 4.39 مليون نسمة، يمثلون ما نسبته 87.9 في المئة من قوة العمل السعودية، منهم 85.3 في المئة من الذكور. وأوضحت النتائج أن أعلى نسبة للعاطلين السعوديين كانت في الفئة العمرية بين 25 و29 عاماً، بنسبة بلغت 37.6 في المئة.
وفي ما يتعلق بالذكور، فإن الفئة العمرية بين 20 و24 عاماً هي الأعلى في عدد العاطلين بنسبة 46.8 في المئة، في حين تعتبر الفئة العمرية بين 15 و 29 عاماً الأعلى من العاطلات الإناث بنسبة 41.5 في المئة، من جملة العاطلات السعوديات. وأوضحت النتائج أن أعلى نسبة للعاطلين السعوديين من العمل هم من الحاصلين على شهادة البكالوريوس بنسبة 49.4 في المئة، يليهم الحاصلون على الثانوية بنسبة 29.9 في المئة.
وكان وزير العمل المهندس عادل فقيه قدّر عدد العاطلين السعوديين من العمل بمليوني شخص، 85 في المئة منهم نساء، ما يعني أن عدد الذكور العاطلين من العمل يقدر بـ300 ألف.

اللجنة الوطنية للتعليم الأهلي تطعن في قانونية قرار مجلس التأمينات

25 ألف معلم ومعلمة يقاضون صندوق الموارد البشرية مطالبين بـ 187 مليونًا

المصدر: جريدة عكاظ السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130105/Con20130105561753.htm

عبدالله القحطاني (أبها)

كشفت لـ «عكاظ» مصادر في وزارة التربية والتعليم أن عدد المدارس الأهلية التي لم تلتزم بقرار الوزارة في ما يتعلق بزيادة رواتب المعلمين والمعلمات لا يتجاوز الـ 5%، وأرجعت السبب إلى إشكاليات إدارية بحتة وهي عدم معرفتها بالأنظمة الإلكترونية وكيفية تفعيلها عبر البوابات التعليمية والتأمينية والصندوق.

وصادق الدكتور عبدالرحمن الحقباني رئيس اللجنة الوطنية للتعليم الأهلي في مجلس الغرف التجارية على صحة عدم التزام 5% فقط من المدارس بالقرار على مستوى المملكة، مضيفا نحن شركاء في القرار ونتعاون بشكل كبير مع وزارة التربية والتعليم، وأطمئن بأن المدارس لم تصل إلى حد فرض عقوبات عليها، وهذا مؤشر إيجابي بسداد الحصة التي تخصها، وكذلك التزامها بالعقد الموحد لنظام العمل والذي أقر في عام 1426هـ ونص على أن المدارس الأهلية تقوم بسداد حصتها (3100 ريال) وفقا للفقرة (ب) من البند الرابع من العقد الموحد، ويبقي الصندوق ملزما بسداد 2500 ريال.

وكشف الحقباني عن قيام 25 ألف معلم ومعلمة برفع دعوى قضائية ضد صندوق الموارد البشرية، مطالبين بدفع (187.500.000) ريال، وستعقد أولى الجلسات الشهر المقبل.

وبين أن الصندوق لم يلتزم بدفع حصته، وهناك قرار من وزير العمل يؤيد موقف المدارس الأهلية بجعل الاشتراك التأميني الشهري للمؤسسة العامة للتأمينات 1500 ريال.

وقال الحقباني إن امتناع صندوق الموارد البشرية عن دفع حصته ليس قانونيا، وبالتالي يجب عليه إعادة رواتب المعلمين للأشهر الثلاثة الأخيرة من العام الميلادي الماضي، وهو ملزم بدفعها بأثر رجعي، وبدعم 60 شهرا من تاريخ مباشرة المعلم أو المعلمة، وبالشروط السابقة وهي أن يكون (المعلم / المعلمة) حاصلا على شهادة البكالوريس وعلى رأس العمل في المدارس الأهلية.

وأشار الحقباني إلى أن اللجنة الوطنية للتعليم الأهلي تطعن في قانونية قرار مجلس المؤسسة العامة للتأمينات والذي أقر تحديد الحد الأدنى بـ 5000 ريال وهو قيمة الأجر التأميني، وتصر اللجنة على الالتزام بما ورد في المادة 19 من نظام التأمينات والتي حددت الحد الأدنى للأجر التأميني، وتحمل التأمينات الاجتماعية كل التبعات السلبية المادية والمعنوية التي أثرت على مسيرة المدارس الأهلية وحرمتها حقوقها القانونية والنظامية.

وشدد على أن اللجنة تطالب بإلزام المؤسسة العامة للتأمينات بقرار وزير العمل القاضي بمساواة المدارس الأهلية بغيرها من القطاعات الأخرى في ما يختص بالأجر التأميني.

التوقيع مع جهات عالمية لدعم المعوقين .. نائب وزير العمل:
30 مليارا لحافز في الموازنة الجديدة وتوظيف200 ألف امرأة في القطاع الخاص

المصدر: جريدة عكاظ السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130105/Con20130105561795.htm

إبراهيم عقيلي (جدة)

أفصح لـ«عكاظ» نائب وزيرالعمل الدكتور مفرج الحقباني بأن الدعم الذي حظيت به الوزارة في الموازنة الجديدة سيساهم في إيجاد فرص جديدة للشباب السعودي، ومعالجة قضايا توظيف المواطنين السعوديين في القطاع الخاص التي يوليها المقام السامي الكريم جل اهتمامه، كاشفا عن زيادة نصيب حافز في الموازنة الجديدة بـ 4 مليارات ريال مقارنة بالعام الماضي.

وبين نائب وزير العمل أن التكاليف الإجمالية لبرنامج حافز بلغت (26) مليار ريال في عام 1434/1433 هـ، وسيكون نصيب برنامج حافز لعام 1435/1434هـ 30 مليارا، مشيرا إلى زيادة في توظيف الفتيات في القطاع الخاص، حيث تم توظيف أكثر من 200 ألف سيدة حتى عام 2012، كما أعلن الحقباني عن توقيع اتفاقية مع شركة استشارية عالمية لمساعدتها في وضع استراتيجية تضع السياسات والأنظمة والتشريعات لتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة.

• حظيت وزارة العمل بدعم قوي في موازنة العام المالي الجديد، فما هي أهم المشاريع التي ستعمل على تنفيذها هذا العام ؟

• تضمنت الموازنة الجديدة اعتمادات عديدة، وهامة، فقد شملت 330 مليون ريال لتصميم وإنشاء مبنى وزارة العمل الجديد، وذلك إلى جانب اعتمادات لإنشاء المزيد من مكاتب العمل وافتتاح فروع للمكاتب في مدن ومحافظات المملكة تبلغ 100 مليون ريال مما سيمكن الوزارة من توسيع ونشر خدماتها وتقديمها بأسلوب راق وتحقيق تطلعات ورؤية ولاة الأمر التي ترتكز على تقديم خدمات متميزة وميسرة للمواطنين في مناطقهم ومحافظاتهم ومدنهم. كما تضمنت الموازنة اعتمادات لدعم وتطوير برامج تقنية المعلومات وبرامج الخدمات الإلكترونية للارتقاء بتلك الخدمات وأسلوب تقديمها من حيث السرعة والجودة. وسوف تعزز الموازنة، بمشيئة الله، جهود الوزارة في استكمال وتطبيق المبادرات والبرامج والمشاريع التي تعمل الوزارة على إطلاقها وتحقيقها في مجالات التوظيف والتدريب والاستقدام مع الاستمرار في تطبيق وتطوير المبادرات والبرامج والمشاريع القائمة والتي تهدف إلى توفير المزيد من فرص العمل الملائمة لاستيعاب الباحثين والباحثات عن العمل ومعالجة مشكلة البطالة والحد من الاعتماد على العمالة الوافدة وبما يحقق المصلحة العامة ويعود بالخير والرخاء لأبناء وبنات وطننا العزيز .

توظيف العاطلين

• برنامج نطاقات أنهى عامه الثاني ماذا قدم إلى الآن ؟

• ساهم نطاقات في توطين الوظائف في القطاع الخاص وتحفيز المنشآت لزيادة التوظيف والحد من الاستقدام، فقد استطاع برنامج نطاقات تسجيل نتائج إيجابية مبشرة منذ إطلاقه رسميا في شهر شوال 1432هـ وتمثلت تلك النتائج في توظيف قرابة 400 ألف شاب وشابة. كما عمل على إيجاد بيئة للعمالة الوطنية في الاستمرار في العمل بالقطاع الخاص وأوجد مرونة في حركة العمالة الوافدة بتسهيل انتقالها من المنشآت المتدنية توطين الوظائف إلى المنشآت ذات المعدلات المرتفعة في توطين وظائفها.

تدني الأجور

• هل أخضع البرنامج لتطوير مؤخرا ؟

• نعم، حيث قامت الوزارة خلال العام المالي الحالي بتعزيز برنامج نطاقات بالنسخة المطورة الثانية من البرنامج «نطاقات2» الذي يتضمن معالجة مشكلة تدني الأجور، حيث يشترط لاحتساب العامل السعودي في نسبة التوطين المحتسبة في برنامج «نطاقات» بواقع عامل واحد، وألا يقل أجره الشهري عن (3000) ثلاثة آلاف ريال. كما عالج البرنامج الجديد كيفية احتساب من تقل أجورهم عن 3000 ريال في نسب التوطين ببرنامج نطاقات. كما يعالج أوضاع العاملين السعوديين في القطاع الخاص لبعض الوقت (دوام جزئي)، إضافة إلى فئة الطلاب السعوديين المقيمين بالمملكة، وذوي الإعاقة القادرين على العمل، والعاملين السعوديين من السجناء المفرج عنهم.

برنامج حافز

• يعد برنامج حافز من المشاريع الهامة والتي يترقبها الكثير .. ما نصيب حافز من الموازنة الجديدة ؟

• بلغت التكاليف الإجمالية لبرنامج حافز (26) مليار ريال في عام 1434/1433هـ. وسيكون نصيب برنامج حافز لعام 1435/1434هـ 30 مليار من خلال الموازنة الجديدة. فالبرنامج لا يقتصر على الدعم المادي للباحثين عن العمل، بل يشمل أيضا عنصرين آخرين وهما توفير برامج تدريب وتأهيل خلال فترة استحقاق الإعانة بغرض دعم وزيادة فرصهم في الحصول على الوظيفة المناسبة التي تلبي تطلعاتهم والعمل كذلك على توفير فرص عمل مناسبة لهم. وعلى جانب آخر بلغ عدد المستفيدين في شهر رمضان المبارك الماضي بلغ مليون وأربعمائة مستفيد (1.400.000)، وقد بلغت نسبة الإناث في البرنامج 86 %، بينما تخطت نسبتهم حاجز 90 % في منطقتي الرياض والشرقية، وكانت في أقل مستوياتها عند نسبة 75 % في مناطق جازان والجوف والحدود الشمالية، ويتركزحوالي 75 % من مستفيدي البرنامج في مناطق مكة المكرمة والرياض والشرقية وعسير، بينما لا تتجاوز نسبتهم في مناطق الباحة والجوف والحدودالشمالية ونجران وحائل 2 % من إجمالي المستفيدين.

• هناك مراكز جديدة بدأ حافز كبرنامج وطني يساعد العاطلين للحصول على عمل، وليس كإعانة فقط، فماذا قدمت الوزارة في هذا الجانب ؟

-• عملت الوزارة على تطوير برنامج طاقات في إطار برنامج حافز ولذلك لتحقيق العنصريين المتعلقين بالتدريب والتوظيف من عناصر برنامج حافز . يوفر برنامج «طاقات» قنوات تدريب وتوظيف مختلفة تساعد القطاع الخاص في الحصول على كفاءات سعودية من مختلف شرائح الباحثين عن عمل. ويتضمن برنامج «نطاقات» عددا من القنوات، وأهمها موقع التوظيف الإلكتروني وهو موقع توظيف إلكتروني متطور يحتوي على مجموعة من الأدوات والوسائل اللازمة والتي تساعد منشآت القطاع الخاص على إدارة عملية التوظيف والإعلانات الوظيفية «مجانا».

خاصية البحث

• هل هناك خاصية للبحث عن طالبي الوظائف ؟

• يتيح الموقع إمكانية البحث عن طالبي عمل من خلال قاعدة بيانات برنامج «حافز» ويمكن لطالب العمل المسجل في حافز البحث عن الوظيفة المناسبة في حالة وفرت الإعلانات الوظيفية. وقد بدأ التشغيل التجريبي للموقع وتمت دعوة القطاع الخاص للاستفادة من خدماته . الأمر الآخر عملت الوزارة على برنامج «وكيل توظيف» وهومستشار توظيف للشركات ذات الحاجة بحيث يساعد تلك الشركات في الحصول على الموظف المناسب، كما عملنا على إقامة معارض التوظيف الإلكترونية وهي تهدف إلى تقديم فرص وظيفية مناسبة عن طريق إقامة معارض توظيف إلكترونية متخصصة بحيث يمكن إقامتها لوظيفة أو أكثر في قطاعات مختارة. ويتم الجمع فيها بين الباحثين عن العمل ومنشآت القطاع الخاص بما يسهل عملية التوظيف المباشر. وستقام في المستقبل لقطاعات متخصصة مثل قطاع التعليم، وقطاع التجزئة، معرض إلكتروني خاص للخريجين الجدد،ومعرض إلكتروني خاص للمهندسين.

وقد تم التعاقد مع ثلاث شركات للقيام بإنشاء وتطويرمراكز نطاقات للتوظيف والعمل على تنفيذ هذه التجربة الرائدة بسواعد محلية. وقد تم افتتاح (20) مركزا حتى نهاية نوفمبر 2012م (11 مركز للرجال و 9 مراكز للنساء) كمرحلة أولى وجاري العمل على افتتاح (5) مراكز أخرى.

مرصد وطني

• ما الجهود المبذولة لرصد سوق العمل وتحديد نسبة البطالة والوظائف المتاحة ؟

• لم تغفل الوزارة جانب الرصد، فقد أنشأت مرصد وطن يخاص بسوق العمل وهو من المشاريع الهامة التي أطلقتها وزارة لعمل لإيجاد رؤية شاملة لأوضاع سوق العمل ونشر إحصاءات دقيقة عن سوق العمل والعمال والوظائف، حيث إن المرصد سيعمل على رصد واقع توظيف الخريجين أولا بأول، ومتوسط الرواتب ومؤشرات العرض والطلب في مختلف التخصصات لمساعدة الشباب على اتخاذ القرار المناسب، ويساعد الوزارة والجهات المعنية الأخرى في اتخاذ القرارات المناسبة. وهذا مشروع مشترك مع عدد من الجهات ومنها وزارةالداخلية ووزارةالتعليم العالي والتربية والتعليم

والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ومصلحة الإحصاءات العامة وبعض القطاعات الحكومية والخاصة الأخرى. وقد تم الانتهاء من المرحلة التجريبية والبدء في المرحلة الثانية لهذا المشروع.

تحديد ساعات العمل

• تحديد ساعات العمل في القطاع الخاص هي إحدى المشاكل التي يعاني منها الشباب هل هناك خطوات عملية لحل المشكلة ؟

• عقدت وزارة العمل بالتنسيق مع مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني ومشاركتها لحوار الاجتماعي الأول لأطراف العملية الإنتاجية (العمال، أصحاب العمل، وزارة العمل ممثلة للحكومة) في شوال 1433هـ لمناقشة موضوع «تحديد ساعات العمل» وقد حضر الحوار عدد من أصحاب العمل والعمال وبعض الأكاديميين والمهتمين بقضايا سوق العمل والمختصين من الوزارة. وتم التوصل إلى بعض التوصيات التي رفعتها الوزارة للاعتماد.

مبادرات عمل المرأة

• توظيف المرأة في القطاع الخاص مشروع لا يقل أهمية عن الشباب .. أين وصلتم في هذا الجانب ؟

• جهود الوزارة في هذا الجانب كبيرة جدا، فقد سجلنا زيادة في أعداد السعوديات العاملات في القطاع الخاص، حيث ارتفع عددهن بشكل كبير، فقد تم توظيف 99 ألف مواطنة في عام 2011م وارتفع العدد إلى 210 ألف في عام 2012م أي بزيادة مقدارها نحو 110 آلاف موظفة.

• كيف تحققت هذه الزيادة، وهل أنتم راضون عن ما وصلتم إليه ؟

• أعتقد بأن تلك الزيادة تحققت بفضل المبادرات التي أطلقتها الوزارة والتي ساعدت لخلق فرص كبيرة للمرأة، ومنها مبادرات التوظيف المباشر وتشمل قصر العمل في محلات بيع المستلزمات النسائية على المرأة السعودية، وسعودة الوظائف الصناعية المناسبة للمرأة، وتشجيع الشركات الكبرى لتوظيف المرأة، وتفعيل قرار مجلس الوزراء رقم 120 الخاص بزيادة فرص ومجالات عمل المرأة، وتوطين محلات بيع التجزئة في المراكز التجارية المغلقة.

إضافة إلى مبادرات تطوير آليات التوظيف، وتشمل إحداث ضوابط أخلاقيات التعامل بين الموظفين لحماية العاملين والعاملات في بيئة العمل من التعديات الأخلاقية، وتنظيم عمل المرافقات لأزواجهن في المدارس الأهلية وقصور الأفراح والمشاغل النسائية، وتفعيل فرص العمل المختلفة للمرأة كالعمل عن بعد والعمل الجزئي، وتفعيل فرص العمل المختلفة للمرأة كالعمل من المنزل.

كما ساهمت الخدمات المساعدة في تسهيل دخول المرأة للقطاع الخاص كإيجاد وسائل مواصلات والحضانات.

العمل عن بعد

• هل هذه المبادرات وحدها التي خلقت فرص جديدة للمرأة ؟

• لا، ولكن قابلتها قرارات عديدة وضعت أطر تنظيمية وإجرائية لتوسيع عمل المرأة السعودية بشكل أكبر، ومنها القرارات الخاصة بتنظيم عمل المرأة في المصانع والمجمعات التجارية، وتأنيث الوظائف في محلات بيع المستلزمات النسائية، ذلك إلى جانب قرارات أخرى تتعلق بتنظيم عملها في محلات بيع التجزئة والمطابخ ومحلات المنتزهات الترفيهية العائلية، وكذلك تشجيع العمل عن بعد من خلال قرار آلية احتساب عمل المرأة عن بعد في نسب توطين الوظائف، الأمر الذي سيفتح آفاقا جديدة للمشروع.

توظيف المعوقين

• ماذا أعددتم لتوظيف المعوقين ؟

• في سياق مساعي الوزارة وجهودها لمعالجة مشكلة البطالة داخل المجتمع السعودي عامة ولذوي الإعاقة بشكل خاص، اهتمت وزارة العمل بتطوير وتحسين الضوابط والأنظمة والقوانين التي تساعد الأفراد والمنشآت الحكومية والخاصة على إيجاد فرص عمل تتناسب مع قدرات الشخص المتقدم للتوظيف والجهات الطالبة للتوظيف، واتخذت إجراءات تسهم في تشجيع القطاع الخاص على زيادة توظيف هذه الفئة العزيزة من أبناء وبنات الوطن. فقد قامت الوزارة بتوقيع اتفاقية مع شركة استشارية عالمية لمساعدتها في وضع استراتيجية تضم السياسات والأنظمة والتشريعات لتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، وستكون النتيجة النهائية للمشروع تطبيق نظام عالمي المستوى يتماشى مع واقع المجتمع المحلي وسوق العمل لتشجيع فرص تمكين وتوظيف المواطنين المعاقين في المملكة.

مكاتب العمل

• هل أعددتم خطة لتطوير مكاتب العمل ؟

• توسعت الوزارة في افتتاح مكاتب العمل وفروعها في مدن ومحافظات المملكة، وإنشاء مبان جديدة لبعض المكاتب القائمة أو توسعة مبانيها وتحديثها، مع استحداث نظم صيانة عالية للمباني والمعدات، وذلك بهدف التيسير على المواطنين وتقديم الخدمات النموذجية لهم في أماكن تواجدهم.
إلى جانب هذه الإنشاءات افتتحت الوزارة ستة فروع لمكتب العمل بالرياض في كل من المنطقة الصناعية الأولى والمنطقة الصناعية الثانية وأحياء البديعة والنفل والشفا وأسواق اليوروماركيه وسيتم افتتاح فرع سابع بحي البديعة.
وهناك 14 فرعا سيتم افتتاحها قريبا في عدد من المحافظات وهي صبيا وأبوعريش والعيدابي، وفرسان والدرب وجدة والليث ومحايل عسير وظهران الجنوب وسبت العلاية والمخواة ورفحا وشرورة والقويعية.
• أين وصل مشروع خدمةالعملاء ؟
• تم الانتهاء من تشغيل المرحلة الأولى من مكتب خدمةالعملاء وهو سيتولى تلقي ومتابعة ومراقبة شكاوى وطلبات المواطنين والمؤسسات الشركات والكيانات، والعملاء والوفاء باحتياجاتها. وفي هذا الخصوص تم تشغيل المرحلة الأولى من نظام خدمة العملاء الذي يسمح بمتابعة الأجهزة المعنية على إرضاء عملاء الوزارة وتحسين الأداء وتسجيل الطلبات والشكاوى ومتابعتها.

الدورة الخامسة تعقد آخر جلساتها2 ربيع الأول

15 سيدة بتخصصات مختلفة في تشكيل الشورى الجديد

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 21 صفر 1434 هـ - 3 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130103/Con20130103561293.htm

محمد الغامدي (الرياض)
علمت «عكاظ» أن قائمة أعضاء مجلس الشورى المقرر إعلانها الشهر المقبل في دورته السادسة ستضم 150 عضوا بينهم 10 أو 15 سيدة في مختلف التخصصات.
وأشارت مصادر «عكاظ» إلى أن الدورة الحالية (الخامسة) ستعقد آخر جلساتها الرسمية يوم الاثنين الثاني من شهر ربيع الأول المقبل.
ويضم المجلس حاليا 142 عضوا من أصل 150 في بداية تكوينه، وذلك بعد تعيين كل من نائب رئيس المجلس السابق الدكتور بندر الحجار وزيرا للحج، مساعد الرئيس الدكتور عبدالرحمن البراك وزيرا للخدمة المدنية، المهندس عبدالعزيز التويجري رئيسا للموانئ، الدكتور عبدالله العبدالقادر نائبا لرئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة)، الدكتور خليل البراهيم مديرا لجامعة حائل، الدكتور إسماعيل البشري مديرا لجامعة الجوف، والدكتور عبدالرحمن العاصمي مديرا لجامعة الأمير سلمان، إضافة إلى وفاة العضو عامر اللويحق - يرحمه الله.
ووفقا لنظام مجلس الشورى فإنه يراعى عند تكوين المجلس الجديد اختيار أعضاء جدد لا يقل عددهم عن نصف عدد أعضائه، ويشترط في اختيار عضو مجلس الشورى أن يكون سعودي الجنسية بالأصل والمنشأ، وأن يكون من المشهود لهم بالصلاح والكفاية، وألا يقل عمره عن 30 عاما.
ويناقش المجلس بحسب نظامه الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وإبداء الرأي نحوها ودراسة الأنظمة واللوائح والمعاهدات والاتفاقيات الدولية والامتيازات ومناقشة التقارير السنوية التي تقدمها الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى، وترفع قرارات المجلس إلى الملك ليقرر ما يحال منها إلى مجلس الوزراء.
إلى ذلك ينتظر أن يحال سبعة من كبار الموظفين في المجلس إلى التقاعد بحلول شهر رجب المقبل بعد بلوغهم سن الستين، ومن أبرزهم الأمين العام المساعد للمجلس أحمد اليحيى، مدير تقنية المعلومات خالد الشميمري، مساعد مدير إدارة تنظيم الاجتماعات عبدالله العمار، والمستشار ناصر العرفج.

الحكم على سعودي في العراق بالسجن 15 عاماً بعد إيقافه كيدياً 10 أعوام

المصدر: جريدة الشرق السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/05/661385

الطائف – عناد العتيبي

كشف رئيس لجنة المعتقلين السعوديين بالعراق، ثامر البليهد لـ «الشرق» أن السلطات العراقية أبلغت السجين السعودي ناصر مشهور الرويلي بأنه حكم عليه بالسجن لمدة 15 عاماً، وأن حكماً صدر بحقة دون أن يخضع للمحاكمة، ودون أن يلتقي بقاضٍ نهائياً، مشيراً إلى أنه تم الاعتداء على السجين ناصر مبارك الدوسري من قبل عناصر من جيش المهدي.

وأوضح البليهد أن السجين الرويلي يبلغ من العمر 49 عاماً، وله 13 من الأبناء، وكان دخل العراق عام 1995 بغرض زيارة أقاربه هناك، وألقي القبض عليه وسجن بقضية كيدية، وأُفرج عنه عام 2003، وتم إلقاء القبض عليه مرة أخرى بعد خروجه من السجن، وتم تسليمه لقوات التحالف، كما صدر له إفراج من قوات التحالف قبل أن يتم تسليم سجون قوات التحالف للحكومة العراقية، إلا أن ذلك لم ينفذ وبقي سجيناً حتى أُبلغ أمس الأول بصدور حكم مدته 15 عاماً، وهو يقبع في سجن «السايدفور» في العاصمة العراقية بغداد، ولم يذهب للمحكمة أو يلتقي بقاضٍ نهائياً.

وأضاف أن مسلسل الاعتداءات على السجناء السعوديين بالسجون العراقية مستمر، حيث تعرض السجين ناصر مبارك الدوسري إلى اعتداء من قبل عناصر من جيش المهدي في سجن «السايدفور» قبل يومين، وذلك بحضور ضابط خفر السجن، وقيادات عسكرية من داخل السجن الذي يقبع فيه السجين الدوسري إلى جانب السجين الرويلي.

العيسى والمالك لـ الشرق: لا مانع من زواج المبتعث من أجنبية شريطة موافقة الداخلية.. وعقوبات رادعة للمخالفين

المصدر: جريدة الشرق السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/05/661441

الرياض – خالد الصالح

أكد الملحق الثقافي في الولايات المتحدة الدكتور محمد العيسى، أن الملحقية لا تمنع بتاتاً زواج الطالب السعودي من أجنبية خلال مراحل دراسته، بشرط موافقة وزارة الداخلية على الطلب. وقال العيسى لـ«الشرق» إن الملحقية لا تفصل الطالب المبتعث الذي يتزوج من أجنبية، مبيناً أن هناك طلاباً سعوديين متزوجين من أجنبيات، ولكنهم قليلون جداً، ورأى أن ذلك لا يمثل ظاهرة، حيث يأتي أغلب المبتعثين مع زوجاتهم للدراسة. وأكد العيسى أن الملحقية لم تكشف عن زواج أي طالب سعودي من أجنبية خلال دراسته دون علم الملحقية ودون الحصول على موافقة وزارة الداخلية، لكنه أكد أنه لا

يؤيد زواج الطالب من أجنبية إطلاقاً، حيث إن بنات المملكة على قدر كبير من الخلق والجمال والدين، وقال لا أرى أي مبرر للطالب المبتعث أن يترك بنت بلده ليتزوج من أجنبية. وأضاف أن الملحقية الثقافية تشهد زواج عديد من الطلبة السعوديين من سعوديات خلال دراستهم، وقد حصلت كثيراً في الولايات المتحدة الأمريكية.
من جهته، أكد مدير عام العلاقات والتوجيه في وزارة الداخلية اللواء الدكتور صالح المالك، أن الوزارة لا تمنع زواج الطالب السعودي المبتعث من أجنبية في حال موافقة الوزارة على الطلب، لافتاً إلى أن طلبات المتقدمين على الموافقة تعدّ قليلة جداً، مبيناً أن الوزارة فرضت شروطاً معينة على مثل هذا الزيجات. وبيّن المالك أن المبتعث الذي يتزوج من أجنبية دون إذن مسبق يترتب عليه عقوبات وجزاءات، حيث يحاكم تأديبياً لدى الجهة القضائية المختصة بعد رجوعه إلى المملكة، كما لا يتم توثيق زواجه لدى الجهات المختصة في السعودية، ولا يُسمح بدخول الزوجة أو الزوج الأجنبي إلى المملكة، ويتم إنهاء إقامتها أو إقامته إذا كانا مقيمين داخل المملكة. في سياق آخر، أشار العيسى إلى أن قلة من الطلبة المبتعثين يعودون إلى البلاد دون حصولهم على الشهادة الجامعية نتيجة للفشل الأكاديمي، نافياً أن تكون لذلك علاقة بأسباب أمنية أو جنائية.
ولفت العيسى إلى أنه لا توجد أي بوادر عن زيادة رواتب الطلبة المبتعثين في أمريكا، مبيناً أن الملحقية رفعت توصية بالزيادة لوزارة التعليم العالي، لمواجهة ما يعانيه الطالب المبتعث في أمريكا من غلاء في المعيشة، وقال نأمل أن تأتي الموافقة على الزيادة قريباً. وأشار العيسى إلى أن الملحقية الثقافية ستحتفل في شهر مايو المقبل بتخريج أكثر من عشرة آلاف مبتعث، فيما تعدّ أكبر دفعة من الخريجين في تاريخ البعثات، وسيصحب الحفل يوم للمهنة، بحيث تستقطب الشركات من القطاعين الحكومي والخاص الطلاب لإيجاد الفرص الوظيفية لهم.

التربية": لا يحق حرمان الوافدين من الاختبارات بسبب عدم تجديد إقامات أولياء أمورهم

المصدر: جريدة الشرق السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/05/661405

الرياض – محمد العوني
أكد المتحدث الرسمي لوزارة التربية والتعليم محمد الدخيني أنه لايحق منع وحرمان الطالب الوافد من تأدية الاختبارات بعد نهاية رخصة إقامة والده وإنما يطلب من ولي أمره استكمال أوراقه النظامية وتجديد رخصة الإقامة، مبيناً أن ما حدث من منع طلاب من تأدية امتحاناتهم بسبب نهاية رخصة إقامة ولي أمرهم يعد تصرفات فردية من قبل إدارة المدرسة ويجب على أولياء أمور الطلاب التواصل مع الجهات المعنية المتخذة للتوجيهات والمطبقة للأنظمة وسوف تتأكد الوزارة من هذه المدارس. من جهته نفى المتحدث الرسمي باسم المديرية العامة الجوازات العقيد بدر المالك علاقتهم بنطاقات.
وقال لا نستطيع الحديث عن آلية النظام، وعند طلب الوافد تجديد إقامته يطلب منه إكمال أوراقه وإحضار بطاقة عمل من مكتب العمل، وبعد إكمال أوراقه، إذا لم يقبلها النظام بسبب قيود من وزارة العمل، نخبره بمراجعة مكتب العمل دون أن نتدخل في إجراءات وأنظمة مكتب العمل. وضرب مثلاً بمواطن عند تجديد جواز سفره وجدت عليه مخالفات مرورية فإن النظام لا يقبل التجديد له، ونخبره بأنه لابد من مراجعة المرور ولانعلم عن إجراءات المرور معه وليس لنا علاقة بها.
وكان عدد من الوافدين قد شكوا لـ «الشرق» منع عدة مدارس حكومية -بنين والبنات -لأبنائهم من دخول الاختبارات النهائية ومطالبتهم بعدم الحضور للمدرسة إلا بعد تجديد الإقامة، وبتوجههم للجوازات لتجديد إقامتهم رفضت الجوازات تجديد إقامتهم حتى خروج الشركات التي هم تحت كفالتها من النطاق الأحمر لوزارة العمل. فقد أكد مروان الحمادة، سوري الجنسية أن مدير المدرسة التي يدرس به ابنه اتصل به طالباً منه تجديد إقامته ولم يسمح لابنه بتأدية الاختبار النهائي إلا بعد التأكد من تجديد إقامته. وقال لقد وقفت بطاقة الصراف خاصتي في البنك بسبب عدم تجديد إقامتي وبتوجهي للجوازات رفضوا تجديدها حتى خروج شركة كفيلي من النطاق الأحمر وفق برنامج نطاقات الذي تطبقه وزارة

العمل. وأكد «ف . م»، سوري الجنسية، أن إدارة المدرسة التي يدرس فيها ابنه طلبت من أحد الطلاب الوافدين مغادرتها وعدم العودة للدراسة أو لتأدية الاختبار النهائي إلا بعد تجديد إقامة والده. وتساءل ما ذنب هذا الطفل وما علاقته بقرارات وزارة العمل وكون الشركة التي يعمل فيها والده في النطاق الأحمر. وقال عندما ذهبت زوجتي لمدرسة البنات لجلب شهادات بناتي للتقويم المستمر شاهدت حالة مشابهة حيث وجدت طفلتين صغيرتين تبكيان بجانب والدتهما بعد أن منعا من دخول الاختبارات بسبب عدم تجديد إقامة والدهما.
وحاولت «الشرق» التواصل مع المتحدث الرسمي لوزارة العمل حطاب العنزي ومديري ومديرات المدارس التي شهدت تلك الحالات للسؤال عن تلك الإجراءات إلا أنهم لم يردوا على اتصالاتنا المتكررة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

بعد اكتشافها أساتذة غير مؤهلين في هيئة تدريسها
جامعة سعودية تسحب صلاحيات الكليات في التعاقد مع الأجانب

المصدر: جريدة الاقتصادية السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.aleqt.com/2013/01/05/article_722447.html?utm_source=dlvr.it&utm_medium=twitter

سلمان آل مطر من جدة
سحبت جامعة سعودية صلاحيات توقيع الكليات مع أي عضو تدريس أجنبي مع بداية السنة المالية الجديدة، إلا عن طريق إدارة الجامعة، بعد أن كشفت المتابعة وجود أعضاء تدريس أجانب غير مؤهلين للعمل فيها، وعلمت "الاقتصادية" من مصادر مطلعة، أن الجامعة أقرت بوجود أعضاء هيئة تدريس أجانب من حملة الدكتوراه، لا يملكون الكفاءة العالية لتدريس طلاب وطالبات الأقسام العلمية والأدبية، بعد توقيع عقود معهم، بحجة أن هذه التخصصات لا تتوافر شروط شغلها بكفاءات سعودية، ما دفع القيادات العليا في الجامعة إلى البحث عن شغلها بأجانب، وفق اللوائح والتعليمات المعمول بها حسب نظام وزارة التعليم العالي.
وبينت المصادر، أن قسم المتابعة في عمادة الإدارة العليا تمكن من ملاحظة هؤلاء الأجانب، بعد مطالبتهم بمبالغ مالية باهظة كالزيارات الاستثنائية وتذاكر الإركاب لدرجة الأفق لمن كانت مرتبته العلمية أقل من أستاذ، ولفت القسم إلى أن قراراً صدر لكليات الجامعة (حصلت "الاقتصادية" على نسخة منه) بسحب صلاحيات التوقيع مع الأجانب، لكونهم يأخذون موافقة من مديري الأقسام العلمية والأدبية في الجامعة، ويتلقون وعودا عن طريق إيميلات بميزات مخالفة للوائح والأنظمة، ما يضع الجامعة في حرج عند وصول المتعاقد ومطالبته بها.
وأكد المصدر أن الجامعة بدأت تشكيل لجنة لاستقطاب العلماء المتميزين، برئاسة المشرف على الشؤون العلمية في وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي وأربعة أعضاء، بهدف متابعة السيرة الذاتية للعلماء وأعضاء التدريس الأجانب الذين تسعى الجامعة إلى التعاقد معهم ومتابعة أنشطتهم المختلفة، على أن تستعين اللجنة بمن تراه مناسباً وتمارس أعمالها لمدة عام، وترفع توصياتها ومرئياتها لوكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي لاعتماد التوقيع مع أعضاء التدريس الأجانب المرشحين من قبل اللجنة.
وكان الدكتور موافق الرويلي عضو مجلس الشورى قد كشف لـ "الاقتصادية" أن بنود "مشروع توثيق ومعادلة الشهادات العليا"، يعطي لوزارة التعليم العالي الحق في إقامة الدعاوى ضد حاملي الشهادات الوهمية، ورفع قضايا ضدهم في المحاكم، خاصة أن نظام معادلة الشهادات المعمول به حالياً لا يسمح لها بمثل بذلك، مؤكدا أن هذا البند سيعطي الوزارة

القوة لإقامة الدعوى ضد حاملي تلك الشهادات المزورة، موضحاً أن القصد من ذلك قضاء الوزارة على حملة الألقاب الوهمية.
ويسدل مجلس الشورى، الأحد المقبل، الستار على قضية الشهادات الوهمية، حيث سيتم التصويت بشكل نهائي على المشروع المقدم بموجب المادة 23 من نظام المجلس، وسيطلع الأعضاء على وجهة نظر لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بشأن ملحوظاتهم وآرائهم تجاه مقترح المشروع.

اعتبرته نوعاً من التحايل والتعدي على حقوق المشتركين .. التأمينات:

لا يجوز الجمع بين معاش التقاعد المبكر والأجر من العمل

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130106/Con20130106562171.htm

صالح الزهراني (جدة)
جددت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية تأكيدها على أنه لا يجوز الجمع بين معاش التقاعد المبكر والأجر من العمل.
وكشفت عن عدد من الحالات لمستفيدين عادوا إلى العمل بعد صرف معاش التقاعد المبكر لهم ولم يبلغوا المؤسسة بذلك، فأوقفت صرف معاشاتهم التقاعدية وطالبتهم بإعادة ما تم صرفه وقت الجمع بين أجر العمل والمعاش التقاعدي.
وأوضح مدير عام الإعلام التأميني والمتحدث الرسمي للمؤسسة عبدالله العبد الجبار أن نظام التأمينات الاجتماعية أجاز للمشترك الذي لم يبلغ سن الستين وتوقف عن أداء العمل الخاضع لأحكام النظام الحصول على معاش التقاعد المبكر متى بلغت مدة اشتراكه 300 شهر على الأقل، ويعتبر هذا المعاش من الميزات التي أقرها نظام التأمينات، بخلاف الحالات المعتادة للصرف كبلوغ سن الستين أو العجز أو الوفاة، إلا أنه لوحظ أن مفهوم التقاعد المبكر يساء استغلاله من قبل بعض المستفيدين وذلك بالعودة إلى العمل دون إبلاغ المؤسسة، وهذا مخالف لأحكام النظام ولوائحه التنفيذية فلا يجوز لصاحب معاش تقاعد مبكر الجمع بين معاشه والأجر الذي يتقاضاه من العمل مهما كان مقدار ذلك الأجر، وأيا كان مسمى وظيفته بما في ذلك وظائف المستشارين أو المتعاونين وما في حكم ذلك، وعليه يلزم إيقاف معاشه التقاعدي. أما إذا بلغ صاحب المعاش سن الستين وعاد للعمل فهو مخير بين الاشتراك أو عدم الاشتراك في فرع المعاشات، فإذا لم يرغب الاشتراك فله الحق في الجمع بين معاش التأمينات والأجر من العمل.
وأكد أنه يجب على أصحاب العمل تسجيل جميع العاملين لديهم بخلاف النظر إن كانوا أصحاب معاشات أم لا بما في ذلك المتقاعدون مبكرا، والمؤسسة لا تمانع من عودة صاحب المعاش للعمل ولكن يلزم إشعار المؤسسة بذلك حتى يتم التعامل مع الحالة حسب أحكام النظام، حيث يتم إعادة تسجيل مدة العمل الجديدة بالنظام مرة أخرى وإيقاف صرف معاش التقاعد المبكر، وعند ترك العمل الجديد والتقدم بطلب الصرف يعاد صرف المعاش مرة أخرى، وسينتج عن إضافة مدة الاشتراك الجديدة زيادة في المعاش. وبين أن الاصل في من يتقاعد تقاعدا مبكرا أن يتوقف عن العمل، أما الجمع بين التقاعد المبكر والعودة للعمل فإنه يمثل صورة من التحايل وخروجا عن نصوص وأهداف النظام ويلحق الضرر المالي به ويعتبر تعديا على حقوق المشتركين الملتزمين بأحكام النظام.

تلتقي رئيس الوزراء المالكي

لجنة سعودية إلى العراق لبحث قضايا السجناء المحكومين بالإعدام

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130106/Con20130106561975.htm

ثامر قمقوم (عرعر)
أكدت لـ «عكاظ» مصادر مطلعة من العراق أن رئيس الوزراء العراقي نوري المالكي سيستقبل وفد اللجنة السعودية التي ستزور بغداد خلال الأسبوعين المقبلين لبحث ملفات السجناء السعوديين هناك.
وأكدت المصادر أن اللجنة التي تضم ممثلين من الوزارات ذات العلاقة والاختصاص (الخارجية، الداخلية، والعدل) سوف تبحث فقط ملفات السجناء السعوديين المحكومين بالإعدام بعد أن تم الاتفاق بين الجانبين السعودي والعراقي على طي ملفات السجناء الآخرين بعد الانتهاء من توقيع اتفاقية تبادل السجناء التي ما تزال في حوزة البرلمان العراقي.
يذكر أن عدد السعوديين المحكومين بالإعدام في العراق ستة سجناء هم عبدالله عزام القحطاني، فيصل بن عبدالله الفرج، شادي مسلم الصاعدي، بدر عوفان الشمري، عبدالله محمود سيدات، عبدالله حسن الشهري.
وفي ذات الإطار أكدت مصادر مطلعة لـ «عكاظ» أن محاميا بريطانيا تسلم مؤخرا ملف الدفاع عن السجين السعودي الأشهر المحكوم بالإعدام في العراق عبدالله عزام القحطاني للدفاع عنه أمام المحاكم العراقية، لا سيما أن السجين صدر بحقه حكم إعدام بدون وجود أدلة وإثباتات بل لمجرد وجود شهود لا يعرف مصدرهم، إضافة إلى نقض حكم سابق على عزام وهو ما يؤكد أن محاكمته تتم بدون إثباتات أو أدلة وقرائن واضحة.
وكشفت المصادر عن وصول سجين سعودي جديد من العراق خلال الأيام المقبلة، مشيرة إلى أن إجراءات الإفراج تتم حاليا وأنه سيعود إلى المملكة قريبا جدا.

صفقات سرية وأطعمة غريبة ووظائف مريبة

عكاظ" تخترق عجائب المخالفات السبع في جسر عمال الكيلو8

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130106/Con20130106562009.htm

عيد الحارثي (جدة)
الأوضاع تحت جسر كيلو 8 أو ما يعرف بـ(كوبري العمال) في جنوب جدة.. أمر محير ومستغرب، تتكثف السلبيات بصورة جلية لدرجة انه يصعب تخيل المشهد في الواقع. تحت سقف الجسر تنتشر أنواع النفايات و الأطعمة المختلطة مع المياه الآسنة وفي ذات المكان بسطات عشوائية تقدم كل أصناف الأطعمة والمشروبات الساخنة والباردة وفي المكان

المفضل لسائقي الشاحنات والناقلات العملاقة كل ما تشتهي أنفسهم من وجبات أفريقيا وآسيا، أما المخالفون والمتخلفون والغرباء فإن المكان يمثل لهم ضالة كبرى عثروا فيها على راحتهم دون حسيب أو رقيب، فيهم من ينتظر صاحبا أو صديقا ومنهم من ينتظر عارض مهنة أو عملا طارئا، فكل شيء أسفل جسر الكيلو 8 له ثمنه وقيمته.

مقهى في الهواء

العابرون في المكان المزدحم يسألون عن سر بقاء هؤلاء دون أن تلفت الظاهرة انتباه أي جهة من الجهات المعنية، ويقول يوسف عبدالله «سائق شاحنة» انه تعود على قضاء أغلب أوقاته تحت الجسر باعتباره أول منطقة تستقبله عند وصوله بشحنته الى جدة ويلتقي فيه بأصدقائه واصحابه وابناء وطنه، حيث يحتسي الشاي الذي تعده نساء من افريقيا. أما عبدالقيوم الذي يعمل على ناقلات سحب مركبات فقال انه يأتي الى هنا لقضاء بعض الوقت ولو كان التواجد هنا ممنوعا أو محظورا لما استمر الوضع على ما هو عليه طيلة هذه السنوات الماضية.. والجلسات تتم على مرأى من الجميع وتشهد إقبالا كبيرا من كل أصحاب الشاحنات لتوفر الوجبات الرخيصة والشهية مثل العصيدة السودانية والجنبة وهي مشروب ساخن أشبه بالقهوة السوداء.

تجمعات ولقاءات مريبة

أحمد اليافعي «عامل في متجر مجاور» يقول إن الوضع تحت الجسر يشهد التجمعات المخيفة لكثير من العمالة المخالفة كما تشهد المنطقة عمليات بيع وشراء دون أي رقيب أو حسيب. وتثمر هذه الجلسات كما يقول اليافعي كميات كبيرة من النفايات ويطالب الجهات الأمنية بالتدخل لمنع مثل هذه التجمعات مع ضرورة تواجد الأمانة لإزالة مخلفاتهم التي أصبحت تطغى على الموقع.. ويستغرب عوضه الزهراني هذه التجمعات التي تتم على مرأى الجميع مع أبطالها من العمال المخالفين الذين ينشطون في عمليات بيع وشراء لا يدري الواحد ما يبيعون وما يشترون.

دوريات سرية وعلنية

في المقابل أكد المتحدث الرسمي في شرطة محافظة جدة الملازم أول نواف البوق، أن الحملات التي تقودها الدوريات الأمنية مستمرة على كل المواقع التي تعج بالعمالة الوافدة على مدار الساعة وبصفة يومية. مشيرا إلى وجود حملات منفردة وأخرى مشتركة مع باقي الجهات الامنية والحكومية المعنية للحد من المخالفات، فهناك قوة ميدانية في الضبط الاداري لشرطة جدة تقود حملات يومية على العديد من الاحياء والاماكن التي تشهد تجمعات للمخالفين. وأضاف: هناك دوريات سرية تتابع المواقع مع وجود دوريات رسمية تتمركز على مدار الأربع والعشرين ساعة في جميع المواقع التي تكثر بها التجمعات البشرية.

ويطالب الملازم البوق المواطنين والمقيمين بالتعاون مع رجال الأمن في الابلاغ عن مثل هذه الأماكن وذلك بالاتصال على الهاتف المجاني (6425550) الذي خصصته شرطة جدة لتلقي الشكاوى والملاحظات.

حملات التمشيط والملاحقة

المتحدث الرسمي في جوازات منطقة مكة المكرمة المقدم محمد الحسين ذكر أن الدوريات تنظم حملات تمشيطية في الاحياء والأماكن التي تعج بالعمالة الوافدة، وهناك مراقبة مستمرة من فرق البحث والتحري وجوازات المنطقة.

وأشار إلى أن الجوازات تقوم بحملات مشتركة مع الشرطة والأمانة ومكافحة التسول لملاحقة المخالفين لافتا الى أهمية عدم التعامل مع المخالفين لنظام الإقامة والعمل أو تسهيل إيوائهم.

5000 قرار

من جهته أوضح لـ«عكاظ» رئيس شعبة المتابعة والتنفيذ في إدارة الوافدين في منطقة مكة المكرمة العقيد علي الحصيني تطبيق أكثر من 5000 آلاف قرار بحق عدد من المخالفين. وقال إن القرارات التي أصدرتها اللجنة الادارية في إدارة الوافدين وتابعت الشعبة تطبيقها خلال الفترة من 1 محرم 1433هـ وحتى 30 ذو الحجة اشتملت على عدد كبير من المخالفات لأنظمة الإقامة والعمل.

ارتفاع معدلات التوطين الوهمي

العمل" تتلقى تأكيدات بتورط نطاقات" في هروب العمالة

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130106/Con20130106562046.htm

عبد الرحيم بن حسن (المدينة المنورة)
تلقت وزارة العمل معلومات تؤكد أن برنامج «نطاقات» تسبب في توظيف السعوديين برواتب دون تمكينهم من العمل بهدف تحقيق متطلبات البرنامج الأمر الذي قد يسهم في ارتدادات اجتماعية سلبية، خاصة أن موظفي مكاتب فروع الوزارة في مناطق المملكة لا يقفون على حقيقة وضع الموظفين السعوديين. وأن ذلك قاد إلى وجود ظاهرة من التحايل أسهمت بشكل مباشر في إفقاد وتفريغ البرنامج من تحقيق العديد من أهدافه التي كانت وزارة العمل تتطلع إلى تحقيقها.
كما تضمنت المعلومات أيضا نشوء سوق كبيرة للعمالة غير السعودية المخالفة لأنظمة الإقامة والعمل في المملكة، نتيجة حصولهم على رواتب مغرية مقدمة من جهات عمل لا تستطيع الاستقدام تفوق المرتبات التي يستلمونها في مواقع عملهم. وقادت تلك المغريات والمحفزات إلى ارتفاع معدل حالات الهروب للبحث عن رواتب أكثر في ظل عدم وجود رقابة صارمة توقف مثل هذه الحالات، وتضبطها، وتجرمها بمخالفات مالية على تلك العمالة أو من يتعامل معهم. كما اضطر أصحاب المنشآت الاقتصادية إلى التغاضي، أو غض الطرف عن أخطاء العمالة غير السعودية، وتدني جودتها، وإبقائها على رأس العمل نتيجة عدم قدرة تلك المنشآت على إيجاد بدائل فاعلة وسريعة. فيكون المتضرر هو المنتج النهائي والمستهلك لها.
وطبقا لمصدر مطلع فإن الوزارة ستقف على العديد من التفاصيل التي وردت إليها تمهيدا لمعالجتها بشكل جذري، خاصة أن أصحاب الأعمال لجأوا إلى إجراء تعديلات في العقود مع العمالة غير السعودية، والإقامات لضمان استمرارية عملهم بما تسبب في رفع التكلفة في ظل طول مدة الإجراءات التي تصل إلى أكثر من شهرين لاستقدام بديل أفضل أو الحصول على موظف سعودي مناسب.

4 جهات حكومية تدرس الحلول العاجلة

29 مدينة مهددة بالسيول و21 مليارا لإنقاذها

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130106/Con20130106562242.htm

محمد الغامدي (الرياض)
كشفت وزارة الشؤون البلدية والقروية عن 29 مدينة في المملكة جرى تصنيفها بأنها على درجة عالية من أخطار السيول، وذلك من واقع نتائج دراسة الاستراتيجية الوطنية لتصريف مياه الأمطار والسيول. من جهة أخرى، تعكف أربع جهات حكومية تتمثل في مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، هيئة المساحة الجيولوجية، الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، ووزارة الشؤون البلدية والقروية، على إعداد الدراسات عن المناطق المعرضة لأخطار السيول، إذ أعطيت

الأولوية في الدراسات الجاري إعدادها للمدن الـ 29 ضمن المرحلة العاجلة؛ نظرا لما تختص به تلك المدن من معايير قياسية، من حيث كمية الأمطار وطبوغرافية الأرض وعدد السكان وحجم الاستثمارات فيها. وأشارت وزارة الشؤون البلدية والقروية إلى أنه تم الانتهاء من إعداد استراتيجية تصريف مياه الأمطار ودرء أخطار السيول لمدن وقرى المملكة، وتم رفعها للمقام السامي، وتقديم طلب اعتماد تكاليف المرحلة العاجلة من استراتيجية تصريف مياه الأمطار ودرء أخطار السيول لمدن وقرى المملكة بتكلفة قدرها 20.7 مليار ريال، وذلك ضمن الخطة الخمسية التاسعة، والتي تنتهي في عام 1436/1435هـ.

"العدل": الرياض تتصدر "المدن" في قضايا المخدرات

الباحة أقل المناطق بـ15 قضية خلال عام

المصدر: جريدة الوطن الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=127495&CategoryID=3

جدة: هيفاء الزهراني

احتلت مدينة الرياض صدارة مدن المملكة في قضايا المخدرات لعام 1433، حيث بلغ عدد القضايا التي نظرتها المحاكم فيها خلال العام الماضي 4342 قضية، فيما حلت مدينة مكة المكرمة في المرتبة الثانية بعدد قضايا بلغ 3946 قضية، وجاءت مدينة جدة ثالثة بـ3578 قضية.

وبينت وزارة العدل في خطابها الرسمي الذي تلقت "الوطن" نسخة منه أن مدينة جازان احتلت المرتبة الرابعة بعدد قضايا بلغ 3412 قضية، وكانت مدينة أبها في المرتبة الخامسة بـ 2634 قضية، تليها الدمام بـ 1950 قضية تلتها الطائف بـ1416 قضية ثم سكاكا 1340 فمدينة بريدة بـ928 قضية.

وكانت قضايا المخدرات في مدينة تبوك قد بلغت 878 قضية وفي المدينة المنورة بلغت 722 قضية، أما في خميس مشيط فقد بلغت 648 قضية، وفي نجران 632 قضية، وفي حائل 590 قضية، وفي الأحساء بلغت عدد قضايا المخدرات في عام واحد 447 قضية، وفي الخبر 356 قضية، وفي القطيف بلغت 319، تليها الجبيل 293 قضية، ثم عرعر 234 قضية، فمدينة ينبع بـ218 تليها الخرج 187 قضية، فمدينة عنيزة 160 قضية.

وأشار تقرير وزارة العدل إلى أن عدد القضايا الخاصة بالمخدرات في العام الهجري المنصرم في مدينة الرس بلغ 130 قضية، وفي مدينة صبيا 41 تليها الخفجي 39 ثم أبو عريش 35 قضية، تليها الباحة بواقع 15 قضية، في حين لم يتجاوز عدد قضايا المخدرات في كل من البكيرية وحوطة بني تميم وحريملاء قضية واحدة فقط في العام الهجري المنصرم.

وأوضحت وزارة العدل أن منطقة مكة المكرمة جاءت في صدارة مناطق المملكة من حيث عدد قضايا المخدرات فيها، حيث بلغت 8949 قضية تلتها منطقة الرياض بواقع 4544 قضية ثم منطقة جازان 3491 قضية.

وتأتي المنطقة الشرقية في المرتبة الرابعة من حيث المناطق بواقع 3415 قضية، ثم منطقة عسير بـ 3282 قضية، تليها منطقة الجوف 1344 قضية ثم منطقة القصيم بـ 1221 قضية ثم منطقة المدينة المنورة بـ 878 قضية. وأشارت وزارة العدل إلى أن منطقة نجران بلغ عدد القضايا فيها 646 قضية وتلتها منطقة حائل بـ590 قضية، ثم منطقة الحدود الشمالية بـ234 قضية وأخيراً منطقة الباحة بعدد قضايا بلغ 15 قضية في عام واحد.

شرطة المدينة تحقق في الحريق الثاني لدار الأيتام

المصدر: جريدة الوطن الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=127494&CategoryID=3

المدينة المنورة: عبدالعزيز الحربي

تحقق شرطة المدينة المنورة في حريق يحمل شبهة جنائية اندلع أمس في صالة النشاط الرياضي بدار التربية الاجتماعية بالمدينة ولم يسفر عن حدوث أي إصابات.

وكانت الأدلة الجنائية في شرطة منطقة المدينة المنورة باشرت فور تسلمها موقع الحادث رفع البصمات وأخذ عينات من الموقع للتوصل إلى الأسباب الفعلية لاشتعال الحريق، خاصة أن ذات الدار تعرضت لحادث حريق قبل أقل من شهر.

يشار إلى أن الحريق وقع في صالة يستخدمها النزلاء في البرامج والأنشطة الرياضية، مما أدى إلى انبعاث الدخان الكثيف وتسربه إلى الغرف المجاورة للمبنى، وعلى الفور هرع الدفاع المدني بعد تلقي البلاغ لمباشرة الحريق وإخلاء النزلاء من المبنى، وقد شاركت أربع فرق إطفاء وإنقاذ من الدفاع المدني في إطفاء الحريق الذي تمت السيطرة عليه خلال نصف ساعة، ويجري حاليا حصر الأضرار وتقديرها من قبل المختصين في المديرية العامة للدفاع المدني والشؤون الاجتماعية.

وأوضح المتحدث الإعلامي لمديرية الدفاع المدني في منطقة المدينة المنورة العقيد خالد مبارك الجهني أنه يرجح أن يكون الحريق بسبب فعل جنائي، مبينا أن الحريق انحصر في غرفة واحدة في الدور الثاني (صالة مساحتها 5 في 9 أمتار) يستخدمها النزلاء لممارسة الأنشطة الرياضية، وأفاد الجهني أن فرقتي إنقاذ وفرقتي إطفاء باشرتا الحادث واستطاعتا السيطرة عليه خلال وقت قياسي دون حدوث أي خسائر في الأرواح، مشيرا إلى أن المعاينة الفنية ترجح أن يكون الحريق بفعل فاعل، وبين أن ملف قضية الحريق رفع لشرطة منطقة المدينة لاستكمال التحقيقات ومعرفة المتسبب في الحريق بعد انتهاء مديرية الدفاع المدني من التحقيقات الأولية لوجود شبهة جنائية في الحادث.

ومن جهتها ما تزال الشؤون الاجتماعية بالمدينة المنورة تعالج أحد نزلاء الدار تعرض لحروق خطيرة أواخر الشهر الماضي إثر انفجار عبوة مملوءة بمادة كيميائية كانت ملقاة في فناء الدار، ويرجح أنها رميت في الفناء بعد أن استخدامت كمبيد حشري.

وعلمت "الوطن" من مصادرها بالشؤون الاجتماعية بالمدينة المنورة أن وزارة الشؤون الاجتماعية شكلت فريقا مكونا من 3 موظفين من بينهم مدير التأهيل الشامل خالد الزغيبي للتحقيق في حادثة تعرض النزيل للحروق إثر إنفجار العبوة وحالات إهمال أخرى شهدتها الدار من أبرزها إهمال متابعة سير نزلاء الدار في العملية التعليمية (الدراسة)، نتج عنه ترك بعضهم للمدارس دون علم إدارة الشؤون الاجتماعية، كما علمت أن وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية الدكتور عبدالله اليوسف سيصل اليوم (الأحد) للمدينة لمتابعة سير العمل في دور الاجتماعية بالمدينة وما توصلت له نتائج التحقيق.

"الشورى" لمعهد الإدارة: لا تتجاهلوا "المبتعثين"

رصد ملاحظات على "عقود" معلمي اللغات

المصدر: جريدة الوطن الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=127605&CategoryID=5

الرياض: عبدالله فلاح

رسم مجلس الشورى علامات استفهام حول التعاقدات الأجنبية التي أبرمها معهد الإدارة العامة مؤخرا، لتوفير معلمي لغات معتمدين في المعهد، دون الاستفادة من الكوادر الوطنية المؤهلة.

وعلى الرغم من إيجابية التقرير الذي خلصت إليه لجنة الموارد البشرية حول أداء معهد الإدارة العامة في السنة الثانية من خطة التنمية الخمسية التاسعة، إلا أن ذلك لم يشفع دون تقديم عدة تساؤلات بعثتها للمعهد، وتحديدا حول "العقود" التي أبرمها مع بعض الشركات لتوفير معلمي لغات، في وقت دعت فيه اللجنة للاستفادة من معلمي اللغة الإنجليزية الذين تخرجهم الجامعات بشكل سنوي، إضافة إلى خريجي برنامج خادم الحرمين للابتعاث الخارجي، وذلك طبقا لتقرير حصلت "الوطن" على نسخة منه.

وتتجه لجنة الموارد البشرية بالشورى، إلى مطالبة معهد الإدارة العامة عبر توصية سيتم التصويت عليها لاحقا، بتبني خطة زمنية لحل مشكلة توفير مدرسي اللغة الإنجليزية من المواطنين والمواطنات، فيما ترى ضرورة أن يضمن المعهد تقاريره السنوية المقبلة ما يحرزه من خطوات في قياس أداء الأجهزة الحكومية.

طلب مجلس الشورى عبر لجنة الإدارة والموارد البشرية، توضيحات من معهد الإدارة العامة حول التعاقدات الأجنبية في برنامج اللغات، متسائلا حول الأسباب التي تحول دون توظيف خريجي أقسام اللغة الإنجليزية وبرنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث في المعهد، بما يضمن تأهيلهم للقيام بهذه المهمة.

ورأت لجنة الإدارة بالشورى، ضرورة أن يقوم معهد الإدارة بإيجاد حلول مناسبة عوضا عن تعاقده مع بعض الشركات لتوفير مدرسي لغة إنجليزية معتمدين لدى المعهد، وسط تساؤلات أخرى تستفسر عما إذا كانت تلك الشركات تتعاقد مع سعوديين لهذا الغرض أم لا.

وخلافا لما هو قائم مع الكثير من الجهات الحكومية الأخرى، امتدحت لجنة الموارد بالمجلس أداء معهد الإدارة، والتزامه بتقديم التقرير السنوي بما يتوافق مع مقتضيات المادة 29 من نظام مجلس الوزراء، لافتة إلى عقدها مقارنة مع ما ورد ضمن خطة المعهد في السنة الثانية من خطة التنمية التاسعة، وهو ما دفعها إلى الاجتماع مع المسؤولين في المعهد منذ وقت قريب والاكتفاء بإرسال استفسارات عن ملحوظاتها التي وردت في التقرير.

وطبقا لتقرير اللجنة، فإن الإجابات الواردة لها من "الإدارة"، تكشف أن المعهد يحاول إيجاد الحل المناسب للمعوقات التي تواجهه كما أنه قدم خدمات كثيرة في مجال اختصاصاته وقد تخطى في بعض المجالات ما خطط له وذلك في مجال التدريب وتقديم الاستفسارات والبحث العلمي في مجالات الإدارة العامة، مبينا أن المعهد حاول أيضاً تحسين وتطوير برامجه التدريبية وإعداد الحقائب وتصحيحها وتطويرها.

وكشفت لجنة الإدارة والموارد البشرية في تقريرها بشأن التقرير السنوي لمعهد الإدارة العامة 1432/1433هـ "تقرير المتابعة الخاص بخطة التنمية الخمسية التاسعة لمعهد الإدارة العامة للسنة الثانية" - حصلت "الوطن" على نسخة منه – أنها ترى ضرورة أن تتبنى الإدارة خطة زمنية لحل مشكلة توفير مدرسي اللغة الإنجليزية من المواطنين والمواطنات.

وأشارت اللجنة إلى أنه تم الاستفتاء عما تم في قياس الأداء للأجهزة الحكومية وقد جاءت الإجابة عن ذلك بأن معهد الإدارة العامة يعمل على ذلك وأنه تم اتخاذ العديد من الخطوات للانتهاء من البرنامج ورأت اللجنة أنه يجب على المعهد تضمين تقاريره السنوية القادمة أولا بأول ما يتم من تقدم في قياس الأداء في الأجهزة الحكومية.

وأضافت اللجنة أنها استفسرت أيضاً حول تحول المعهد لتبني الدورات القصيرة بدلا من الدورات الطويلة، وردت الإدارة أن ذلك تم نتيجة لدراسة برامجه التدريبية وفق تجارب عالمية ناجحة ومعايير تقديم التدريب الفعال حيث تبين أنه يعتمد على التدريب المكثف على قدرة واحدة بدلا من التركيز على عدد من القدرات، إلا أن اللجنة لا تزال ترى أن هذه

الدورات يمكن أن تكون مناسبة ولكنها لا تغطي احتياجات موظفي الدولة، وطالبت بزيادة عدد هذه الدورت التدريبية ذات المهارة الواحدة.

"الاجتماعية": مسنو جدة لا يحتاجون لـ"دار"

المصدر: جريدة الوطن الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=127597&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي

استبعدت وزارة الشؤون الاجتماعية، نية إنشاء دار لرعاية المسنين في محافظة جدة، مبررة ذلك في تصريحات إلى "الوطن" بـ"قلة أعداد كبار السن من الرجال والنساء المنقطعين والمحتاجين لدار تؤويهم".

وأوضح مدير إدارة برنامج المسؤولية الاجتماعية في غرفة جدة فيصل باطويل لـ"الوطن" أن عدم الحاجة لوجود دار لرعاية المسنين في جدة دفع وزارة الشؤون الاجتماعية لعدم إنشائها، مشيرا إلى أن عدد المسنين من الرجال والنساء المنقطعين قليل ولا يذكر في المحافظة.

وفي المقابل قال رئيس جمعية البر في جدة مازن بترجي "تفتقر مدينة جدة لوجود دار لرعاية المسنين "الرجال" مع ظهور مبادرة من جمعية البر في جدة بتخصيص عمارة سكنية للمسنات من السيدات المنقطعات اللاتي لا يوجد لهن عائل"، مضيفا أن الدار تعتبر أول دار لإيواء المسنات بطاقة استيعابية تصل إلى 64 مسنة، وتضم في الوقت الحالي 35 مسنة".

أكدت مصادر مطلعة في وزارة الشؤون الاجتماعية لـ"الوطن" عدم وجود توجه لدى الوزارة لإنشاء دار لرعاية المسنين في محافظة جدة، مبررة ذلك بقلة أعداد كبار السن من الرجال والنساء المنقطعين والمحتاجين لدار تؤويهم، موضحة في الوقت ذاته وجود حالات لمسنين من الرجال تم تحويلهم إلى دار المسنين في مكة المكرمة بسبب تخلي أسرهم عنهم.

وأوضحت المصادر أن عدد دور رعاية المسنين في المملكة في الوقت الحالي يصل إلى 10 تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية، حيث تتوزع في الرياض، عنيزة وادي الدواسر، الدمام، الجوف، المدينة المنورة، أبها، مكة المكرمة، والطائف. مشيرة إلى أنها تستقبل المسنين من الجنسين حسب الاشتراطات التي وضعتها الوزارة.

وأفادت المصادر ذاتها أنه يوجد شرطين لاستقبال المسنين في دور الرعاية، أولهما أن كبار السن من الذين لا يوجد لديهم أقارب يعتنون بهم، والآخر أن يكون عمر المسن 60 عاما وما فوق من المصابين بعجز بدني أو عقلي أفقدهم القدرة على العمل أو رعاية أنفسهم بشرط خلوهم من الأمراض المعدية أو العقلية.

وأشارت إلى أن الدور توفر للمسنين حياة أسرية طبيعية يتمتع فيها المسن بنوع من الاستقلالية ويشعر فيها بالراحة والأمن والسكينة، والإعاشة الكاملة والرعاية الاجتماعية والصحية والنفسية وخدمات العلاج الطبيعي وبرامج العناية الشخصية، كما تتيح للمسنين مزاولة بعض الأعمال اليدوية والأعمال الفنية بغرض شغل أوقات الفراغ، إضافة إلى وجود برامج دينية، ثقافية، وترفيهية مناسبة، إلى جانب صرف 60 ريالا لكل مسن من الجنسين كـ"مصروف جيب" شهري.

من جهته أوضح مدير إدارة برنامج المسؤولية الاجتماعية في غرفة جدة فيصل باطويل في حديث إلى "الوطن" أن عدم الحاجة لوجود دار لرعاية المسنين في جدة دفعت وزارة الشؤون الاجتماعية لعدم إنشائها، مشيرا إلى أن عدد المسنين من الرجال والنساء المنقطعين قليل ولا يذكر في المحافظة.

ورأى أن عدم وجود توجه من قبل الجهات الرسمية لإنشاء دور رعاية المسنين في كافة المدن يعود إلى عدم رغبتها بوجود اتكال من قبل بعض الأسر التي لا تستطيع أن تتولى العناية بكبار السن ووضعهم في هذه الدور.

أما رئيس جمعية البر في جدة مازن بترجي، قال: "تفتقر مدينة جدة لوجود دار لرعاية المسنين "الرجال" مع ظهور مبادرة من جمعية البر في جدة بتخصيص عمارة سكنية للمسنات من السيدات المنقطعات اللاتي لا يوجد لهن عائل، علما

بأن هذه الدار تهتم بالمسنات دون المسنين حسب مقدرتها وجهودها في توفير المسكن والغذاء والدواء للسيدات من مبدأ التكافل الاجتماعي".
وأضاف:"هذه الدار تعتبر أول دار لإيواء المسنات بطاقة استيعابية تصل إلى 64 مسنة، وتضم في الوقت الحالي 35 مسنة، فيما أطلقت الجمعية برنامج كفالة المسنات، يشمل العلاج والإعاشة والكسوة والسكن والتأهيل وتوفير الأثاث المناسب، فضلاً عن توفير الوجبات الغذائية، وتجهيز الغرفة الخاصة بكل مسنة، إضافة إلى تنفيذ برامج متنوعة".
وأشار بترجي إلى أن الجمعية خصصت للنزيلات برنامجا وقائيا يصقل شخصياتهن ويضمن لهن السعادة من أجل حفظ الحقوق المعنوية لكبار السن والظواهر والمشاكل النفسية لآثار الشيخوخة، إذ يوجد برنامج الرعاية الصحية عبر عيادة خاصة وكادر طبي بالدار، إضافة إلى خدمات عيادات البر الخيرية، وتحويل الحالات ذات الحاجة إلى شبكة من المستشفيات والمراكز الطبية لاستكمال العلاج إذا لزم الأمر.

مشروعات بلدية متعثّرة ولا نزال نصر على الأقل تكلفة" في نظام المنافسات"

تعبنا من احفر وادفن"!

المصدر: جريدة الرياض الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/06/article799118.html

بريدة، تحقيق - منصور الجفن

أصبح تعثر المشروعات الحكومية في السنوات الأخيرة "مُشكلة مقلقة"، وانعكس ذلك على مستوى انجاز واستكمال برامج وخطط التنمية في المملكة بشكل عام، ويأتي في مقدمة تلك المشروعات ما يتعلق بوزارة الشؤون البلدية والقروية، التي تمثل الواجهة الرئيسة للمشهد اليومي، ولا شك أن هناك أنظمة ولوائح عامة مسؤولة عن نشوء تلك المشكلة، منها ما يتعلق بالجانب المالي أو التشريعي أو التنظيمي لسوق العمل، يضاف إلى ذلك ضعف الجانب الرقابي، وتدني مستوى الإشراف الفني والتخطيط، وعدم قدرة قطاع المقاولات بوضعه الحالي على تلبية وإنجاز هذا الكم من المشروعات البلدية لدى كافة الجهات الحكومية.

والملاحظ في مشروعات البلدية غياب التنسيق الصحيح بين الجهات ذات العلاقة، وهو ما يُحتم تفعيله بين القطاعات لإنهاء جميع الترتيبات قبل البدء بأي مشروع، كما أن عدم توفر المبالغ اللازمة في أيدي المقاولين في الوقت المقرر يؤدي إلى تعطيل استكمال تنفيذ المشروعات، إضافةً إلى أن التصنيف غير الجيد لمستويات المقاولين، يؤدي إلى حصول بعضهم على مناقصة تفوق قدراته وإمكاناته، وبالتالي تعثر المشروع إلى فترات طويلة!، ولا ننسى أن نقص العمالة والكوادر اللازمة يمثل أحد المعوقات الرئيسة التي تؤدي للإخلال بالمواعيد وتأخر تنفيذ المشروعات أياً كان نوعها.

إن تعثر المشروعات البلدية راجع إلى عدة أسباب؛ منها ضخ أموال واعتمادات كبيرة جداً في سوق غير مهيأ لمقاولات بهذا الحجم، إضافةً إلى عدم وجود جهاز فني في الأمانات والبلديات يتناسب مع حجم المشروعات، حيث الهيكل الوظيفي ظل على وضعه ولم يحصل له أي تطوير، إلى جانب أن نمو المدن وبنائها قبل إنجاز أعمال السفلتة والرصف وإنارة الشوارع جعلها تشتكي من ارتفاع المناسيب، وتمديد الخدمات، وأعمدة الإنارة، وأعمال البناء!.

أسباب عدّة

وقال "سليمان الضويان" - رئيس لجنة المقاولين بغرفة القصيم وعضو اللجنة الوطنية للمقاولين بمجلس الغرف السعودية - إن قلة الاعتمادات المالية، وضعف التدفق المالي للمشروع، وكذلك المناقلة والضمانات والدفعة المقدمة تُعد من الأسباب الرئيسة لتعثر المشروعات، مضيفاً أن تلك الاعتمادات ينبغي ألا تُصرف إلاّ للمشروع، كما ينبغي أن تكون لحساب باسم المشروع والمعروف بحساب "اسكرو"، أما الضمانات المالية فهي غير واجبة للعقود، كالخدمات الاستشارية، حيث يمكن

تغطيتها بالدفعة المقدمة وخصمها من دفعات المشروع على أقساط شهرية، ويمكن ربطها بحساب "اسكرو"، مطالباً بإلزام الجهات صرف الدفعة المقدمة التي تعتذر بعض الجهات عن صرفها لعدم وجود سيولة لديها، مشيراً إلى أن هناك جهات سلكت مسلكاً قسرياً على بعض المقاولين، بأخذ تعهد عليهم قبل الترسية بعدم المطالبة بالدفعة المقدمة، على الرغم أنها منصوص عليها بنظام المشتريات الحكومية وفي قرارات مجلس الوزراء، مطالباً كذلك بتطبيق عقد "فيدك"، الذي طالبت به الغرف التجارية ممثلة باللجنة الوطنية للمقاولين بمجلس الغرف، وهو عقد معتمد من صندوق النقد الدولي ومطبق في جميع الدول، وهو عقد متوازن يحمي حقوق كافة الأطراف.

عدم تنظيم

وأوضح "الضويان" أن هناك أنظمة مالية لا تناسب مستويات النهضة التي تشهدها المملكة، فضلاً عن "البيروقراطية" المميتة، ومنها نظام المشتريات الذي لا يأخذ الامكانات الفنية والمالية للمقاول، حيث يأخذ أقل العروض بالترسية، إضافةً إلى عدم وجود دراسة تقديرية للمنافسة تلزم اللجان الفنية بفحص العروض ومقاربتها مع أنسبها تقل أو تزيد على (20%) من الدراسة، مضيفاً أن عدم تنظيم سوق العمل وضبطه بآليات تحفظ استقرار الأيدي العاملة لدى رب العمل، انعكست آثاره على الجودة وبرنامج التنفيذ، كما أدى إلى انتشار ظاهرة الهروب والتستر وعدم وجود دراسة حقيقة عن احتياج السوق من الأيدي الحرفية والفنية، لافتاً إلى أن عدم اعتماد وزارة العمل خطابات التأييد الصادرة من الجهات صاحبة المشروعات رغم وجود قرارات صادرة من مجلس الوزراء بتلبية حاجة المقاولين من العمالة، وتجاهل الوزارة تنفيذها، خلق عدم استقرار بعدم توفر الأيدي العاملة، كما أدى إلى تسرب عناصر لدى بعض المقاولين للعمل في شركات أخرى، طمعاً في زيادة مداخيلها، مع لي ذراع المقاول ودفعه للبحث عن عمالة من السوق بأسعار أعلى وأقل خبرة فنية.

وأضاف أن برنامج "نطاقات واحد" تسبب بشلل نصفي لقطاع المقاولات، حيث إنه نظر إلى توطين الوظائف بنظرة أفقية من دون تقنين الأنشطة حسب ما هو متوفر في سوق العمل من الوظائف التي يمكن أن يقبلها المواطن وتضمن له الأمن والاستقرار المعيشي، في ظل عدم وجود برنامج تدريب للأيدي الوطنية التي تكون رفداً لدعم سوق العمل بالأيدي الوطنية، ذاكراً أنه توقفت أغلب الشركات عن الاستقدام لسد حاجة الطلب لديها؛ لعدم استطاعتها تغطية النسب المطلوبة من برنامج نطاقات من المهن الحرفية والفنية.

زيادة تضخم

وأشار "الضويان" إلى أن قرارات وزارة العمل تتابعت من دون ترو أو تمعن عن نتائج البرنامج السابق، وهل حقق الهدف، فصدر قرار برنامج "نطاقات اثنين"، الذي رفع بموجبه رسوم بطاقة العمل الذي تقول الوزارة أن الهدف منه رفع تكلفة أجور الأيدي الوافدة، حيث أوجد ردود أفعال واسعة من رجال الأعمال من الامتعاض، وتأثير ضرره المباشر على التنمية المستدامة وعلى قطاع المقاولات بدرجة كبيرة وسريعة، وكذلك على السلع والخدمات، ما ينعكس سلباً على المستهلك ورفع قيمة العقود، لافتاً إلى أنه رفع برنامج "نطاقات" رواتب المواطنين بحجة دفعهم إلى العمل بالقطاع الخاص من دون النظر إلى الكيف وليس إلى الكم، ولو نظرنا إلى رفع تكلفة أجور الأيدي الوافدة ورفع رواتب الأيدي الوطنية ووضعناهما كطرفي معادلة، لوجدنا أن الوزارة كأنها لم تغير شيئاً من الأمر.

وأضاف أن رفع تكلفة الأجور يسمى ب "الاقتصادي الجاري"، وهذا يؤدي إلى رفع نسبة التضخم، مبيناً أن تحديد الأجور للأيدي الوطنية قد يضر بالتزامات المملكة الدولية كمنظمة العمل الدولية التي تنص أنظمتها وبروتوكولاتها على التساوي، وبالتالي يتم رفع أجور العمالة الوافدة، موضحاً أن كل ما سبق مع أسعار العقود القائمة يُمثل جسور من العوائق، وكأن المقاولين بسباق مع الزمن للسقوط بهاوية الخسارة والخروج، ما يؤدي إلى تعثر المشروعات وتوقف بعضها، خاصةً الشركات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إدارات متمكنة

وذكر "الضويان" أن الجانب الفني والرقابي لا يقل شأناً عما ذكر، مضيفاً أنه خلال فترة الانطلاقة الاقتصادية الحقيقة شهد الاقتصاد دعم جهات حكومية كانت سبباً في تطوير مقاولين وطنيين، وذلك بوجود الإدارات المالية والفنية المتمكنة، وبتوفر جهاز هندسي وتنفيذي وإشرافي ساعد على عدم وجود عوائق في البنية الأساسية، التي عملت أيضاً على تنسيق مشروعاتها مع الجهات ذات العلاقة قبل التصميم والتخطيط، مبيناً أنه في الجانب الآخر كان هناك جهات حكومية أخرى لم تستطع مواكب عجلة النهضة، ولم تستطع توجيه مشروعاتها إداريا أو فنياً، لعدم وجود الكادر البشري المؤهل لديها، حيث لم يستطيع دراسة عوائق التصميم والتخطيط قبل بدء التنفيذ، ما سبّب عائقاً رئيساً، إضافةً إلى عدم وجود تنسيق بينها وبين جميع القطاعات المعنية بالبنية التحتية في المنطقة أو المدينة قبل التصميم وقبل التخطيط، وغالباً يأتي التنسيق متأخراً بعد ظهور العوائق بالبنية التحتية أثناء التنفيذ، ما يسبب تأخر في التنفيذ بالأمور الشكلية، كفتح شارع أو غلقه،

مشيراً إلى أن التركيز في مقاولين محدودين وإعطائهم مشروعات عديدة تفوق طاقاتهم المالية والفنية، يجعلهم يسندون هذه الأعمال إلى مقاولين من الباطن بثمن بخس، حيث لا يستطيعون الوفاء بالتزاماتهم التعاقدية وتطبيق المواصفات الفنية، وينتج عن ذلك إمّا الإفلاس أو تعثر المشروع!.

وأضاف أن إدارة المشروعات الحكومية لا تتم بطريقة علمية ومهنية؛ بسبب عدم إقبال المهندسين علي العمل بالقطاع الحكومي، لقلة رواتب المهندسين، وعدم وجود كادر خاص بهم، لذلك تُدار من قبل موظفين حكوميين غير متخصصين، وهذه الإدارات في بعض الأحيان تمثل أحد أسباب التعثر، مع عدم الاستعانة بمدير مشروع متخصص.

جهاز مناسب

وأكد "م. عبدالعزيز السحيباني" - مهندس بأمانة منطقة القصيم - على أن تعثر المشروعات البلدية راجع إلى عدة أسباب؛ منها أنه تم ضخ أموال واعتمادات كبيرة جداً مع عدم وجود سوق مهيأ لمقاولات بهذا الحجم، إلى جانب عدم وجود جهاز فني في الأمانات والبلديات يتناسب مع حجم المشروعات، حيث الهيكل الوظيفي ظل على وضعه ولم يحصل له أي تطوير، كزيادة كفاءة المهندسين المشرفين ووضع حوافز لهم، إضافةً إلى عدم كفاءة اعتمادات مشروعات التصاميم والدراسات وتناسبها مع حجم الاعتمادات، حيث إن كثيراً من المشروعات يتم طرحها من دون وجود تصاميم ودراسات، مما يوقع المقاولين والمشرفين في دوائر من التعثر، مضيفاً أن نمو المدن وبنائها قبل إنجاز أعمال السفلتة والرصف وإنارة الشوارع جعل من طرقها ذات عوائق كثيرة مثل ارتفاع المناسيب، وتمديد الخدمات، وأعمدة الإنارة، وأعمال البناء، التي شكلت عوائقً أمام تنفيذ الكثير من المشروعات البلدية.

وقال "حمد صالح السلمان " - رجل أعمال - أن من أسباب تعثر تنفيذ المشروعات البلدية الحالية يعود إلى عدم وجود التنسيق الصحيح بين الجهات ذات العلاقة، مثل مصلحة المياه وشركة الكهرباء والاتصالات وغيرها من قطاعات الخدمات، داعياً إلى تفعيل التنسيق بين تلك القطاعات لإنهاء جميع خدماتهم قبل البدء بأي مشروع بوقت كاف، لافتاً إلى أن عدم توفر المبالغ اللازمة في أيدي المقاولين في الوقت المقرر يؤدي إلى تعطيل استكمال تنفيذ المشروعات، ذاكراً أن التصنيف غير الجيد لمستويات المقاولين يؤدي أيضاً لحصول المقاول على مناقصة تفوق قدراته وإمكاناته، وهذا أيضاً يُعد خلل في نظام المشتريات.

نقص كوادر

واتفق "السلمان" مع شكوى بعض المقاولين من أن نقص العمالة والكوادر اللازمة يمثل أحد المعوقات الرئيسة التي تؤدي للإخلال بالمواعيد وتأخر تنفيذ المشروعات أياً كان نوعها، خاصة ما يرتبط منها بالعمالة والكوادر الفنية المتخصصة، مضيفاً أن ضخ هذه المشروعات الضخمة في كافة قطاعات الدولة في وقت واحد، وفي ظل وجود هذه المعوقات وهذا النقص في عدد المقاولين المتميزين، يُعد من أهم المشاكل التي تعانيها الجهات الحكومية صاحبة المشروعات، حيث أدى ذلك إلى اعتماد بعض المقاولين الرئيسيين على مقاولين من الباطن ليسوا ذوي كفاءة و إمكانات جيدة، مقترحاً دمج بعض المقاولين ذوي القدرات المحدودة لتكوين شركات أكبر تواكب المشروعات المتوفرة والطفرة التي يشهدها قطاع المقاولات وتحفيزهم على ذلك بشتى الوسائل.

الحياة AL HAYAT

جدة: النزاعات العمالية" تنظر قضية موظفين بلا أجور طوال 540 يوماً

المصدر: جريدة الحياة الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/469651

جدة - عبدالرحمن باوزير

كشف مصدر موثوق بمكتب العمل في جدة عن عزم الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية إصدار الحكم الابتدائي في قضية عمال إحدى الشركات الكبرى في القطاع الخاص (تحتفظ «الحياة» باسمها) التي توفي مالكها قبل عام ونصف العام

في صفر الجاري، بعد أن غاب ممثل الشركة في الجلستين الماضيتين، مشيراً إلى أن القضية ستأخذ مسارها القانوني وسيسمح للعمال بنقل كفالاتهم.
وتعود تفاصيل القضية إلى الخامس من أيار (مايو) من العام الماضي، بعد أن تقدم 58 موظفاً وعاملاً إلى مكتب العمل، نتيجة عدم تسلمهم مستحقاتهم المالية من رواتب، إجازات، وإجراءات قانونية، بعد أن توفي مالك الشركة التي تعمل في قطاع الاتصالات، إذ عانى 600 عامل من عدم دفع الأجور بعد تاريخ وفاته بشهر، ما أدى إلى رفعهم شكاوى قضائية إلى جهات عدة.
وأوضح مدير الشؤون الإدارية والمالية علي الشهري لـ «الحياة» أن المشكلة بدأت بعد وفاة صاحب الشركة، إذ انقطعت بوفاته رواتب ومستحقات العاملين بها، إضافة إلى انقطاع الماء والكهرباء عن موقع الشركة الإداري وسكن العمال، مشيراً إلى أنه تم التواصل مع أصحاب الورثة المتنازعين، إلا أنهم لم يتجاوبوا بالرد على الاتصالات المتكررة إليهم.
ويؤكد الشهري الذي قضى في الشركة 11 عاماً، أنه يمر بظروف عصيبة ولا يستطيع أن يصرف على منزله، لافتقاده الوظيفة والرواتب التي لم تعد تصرف له، إذ لا يحق له أن يتوظف في أي مجال آخر نظراً لأنظمة مكتب العمل، التي تطالب بتوقيع المخالصة، مشيراً إلى أنه بلغ من العمر 34 عاماً.
وبين مدير العلاقات العامة في الشركة علي القحطاني لـ «الحياة» أن آخر رواتب صرفت لهم في أيلول (سبتمبر) 2011، إذ اختلف أصحاب الورثة بعد أن سحبت الإيرادات ورأس المال من الشركة، حتى وصلت المشكلات إلى أروقة المحاكم.
وأشار إلى أنه يعد من أقدم الموظفين في الشركة برصيد 27 سنة، بعد أن خدم في الشركة وتدرج في المناصب، وأنه أقل زملائه ضرراً نتيجة تملكه منزلاً، موضحاً أن كثيراً من زملائه طردوا من منازلهم لعدم مقدرتهم على دفع الإيجار السنوي، كما أن زملاءه الأجانب انتهت إقاماتهم، وجوازاتهم محجوزة لدى الورثة ما أعاق سفرهم.
ويعاني القحطاني الذي يعول أسرة كبيرة مكونة من 12 ولداً وزوجتين من مشكلات الدين، إذ اقترض في الأشهر الثلاثة الماضية ما يقارب 45 ألف ريال، مشيراً إلى أنه لا يستطيع العمل بسبب نظام العمل الذي يستوجب إخلاء طرف والخروج من التأمينات الاجتماعية. وأضاف: «العمال الذين تقدموا بالشكوى يبلغ عددهم 58 عاملاً فقط، إذ إن أحد موظفي مكتب العمل أقنعهم بالاكتفاء بهذا العدد، مبرراً ذلك بأن ما سيحكم عليهم سيحكم على الجميع من زملائهم في الشركة.
وأوضح الموظف الإداري بهيج باراس «يمني الجنسية» أنه يعاني ظروفاً أسرية بسبب توقفه عن العمل، إذ باتت مصاريف أسرته صعبة ولا يستطيع أن يوفرها نتيجة عدم تسلمه للرواتب، إضافة إلى معاناة أبنائه وبناته التي تتمثل في مدارسهم التي تطالب بإحضار الإقامة التي أوشكت على الانتهاء ولا يمكنه تجديدها.
وأضاف: «حالنا صعب للغاية، فلا أستطيع العمل ولا أن أتسلم حقوقي رغم أنني عملت مع صاحب الشركة المتوفى لأكثر من 20 عاماً، دافعنا خلالها عن حقوقه ولم يقصر معنا، ولكن بعد وفاته تبدلت الأحوال ولم تبق على ما كانت عليه».

بكالوريوس الصيدلة".. عطالة الخريجين!

المصدر: جريدة الشرق الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/06/662382

الدمام – سحر أبوشاهين
عجزت الخدمة المدنية خلال الأربع سنوات الماضية عن توفير وظائف لخريجات بكالوريوس الصيدلة اللائي لم يتجاوز عددهن الـ 60 صيدلانية من المنطقة الشرقية في مستشفيات وزارة الصحة في المنطقة التي يتجاوز عددها 17 مستشفى وأكثر من 100 مركز صحي، وذلك بعد بدء العمل بنظام التوظيف المباشر، الذي يتيح العمل المباشر في مناطق وهجر نائية يضطررن فيها لترك أزواجهن وأطفالهن لسنوات غير معلومة المدة، قبل أن يتاح لهن النقل لمناطقهن، كما لم يتح

نظام التشغيل الذاتي العمل، وظائف سوى لبعضهن، ومازالت البقية عاطلات عن العمل، رغم تقدمهن بطلبات توظيف لم تسفر عن نتيجة في مستشفيات القطاع الخاص. ورغم ما تنادي به وزارة الصحة من أن الأولوية في التوظيف للسعوديين من حملة المؤهلات المناسبة، فإن عدد الصيادلة غير السعوديين في مستشفيات وزارة الصحة في المملكة 334 صيدلانيا منهم 16 في الشرقية، وعدد غير السعوديين في المستشفيات الحكومية الأخرى ـ غير تابعة لوزارة الصحة 747 صيدلانيا، وفي مستوصفات القطاع الخاص 39 غير سعودي. وقد بلغ عدد الصيادلة غير السعوديين في مستشفيات القطاع الخاص في المملكة 849 صيدلانيا، وعدد السعوديين 92 صيدلانيا، وذلك بحسب إحصاءات وزارة الصحة الرسمية لعام 1432هـ. ورغم أن مديري صيدليات ومراكز صحية في الشرقية صرحوا بحاجتهم لكوادر صحية من حملة البكالوريوس، وأنهم رفعوا بهذا الاحتياج عدة مرات لمديرية الشؤون الصحية، إلا أن الوظائف لم يتم توفيرها، وبدورها أفادت وزارة الخدمة المدنية أنه لم يرفع لها أحد بوظيفة واحدة في المنطقة الشرقية خلال الأربع أعوام الماضية، وأنها ليست الجهة المخولة باستحداث الوظائف.

مقابلة الوزير

وفي غياب من يتحمل مسؤولية بقاء حاملات بكالوريوس الصيدلة بلا وظائف، لجأت مجموعة منهن لعمل دراسة ومسح باحتياج المنطقة الشرقية من تخصص بكالوريوس في الصيدلة، وأخذن الدراسة قبل أكثر من أسبوعين لمقابلة وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعة، حيث قابلهن المسؤول في الإدارة المالية بالوزارة مشعل العتيبي نظرا لسفر الوزير، ووعدهن بالنظر في أمرهن والرد عليهن في أول يوم من السنة الميلادية الجديدة 2013، وحين ذهبت إحداهن لمقابلته والوقوف على الرد، أبلغها بأن التوظيف ليس من مسؤولية الوزارة، وعليهن التقدم للحصول على وظيفة عن طريق التشغيل الذاتي.

الوزارة: لا إفادة!

(الشرق) حاولت التواصل مع المسؤول في إدارة المالية في وزارة الصحة مشعل العتيبي واتصلت به ما يزيد على الـ 20 مرة خلال عشرة أيام تقريبا إلا أن الموظفين في مكتبه يردون في كل مرة بأنه مشغول أو أنه في اجتماع أو خارج المكتب، كما تواصلت مع المتحدث الإعلامي في وزارة الصحة الدكتور خالد مرغلاني الذي بدوره طلب التواصل مع مديرية الشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية للوقوف على احتياجهم من حملة التخصص.

الفنيون وحملة البكالوريوس

من جانبها ردت مديرية الشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية على لسان ناطقها الإعلامي بالإنابة أسعد سعود قائلاً: «بشأن الاستفسار حول احتياج المراكز الصحية لبكالوريوس الصيدلة، نفيدكم أن طبيعة العمل بالمراكز الصحية لا تتطلب صيدلانيا ممن يحمل شهادة البكالوريوس، كون المحتوى الدوائي في الصيدليات التابعة لها من قائمة الأدوية الأساسية، وبالتالي الاحتياج في الأغلب يكون من فنيي الصيدلة، الذي يوجد عدد جيد منهم، في حين تحتاج المراكز الصحية الكبيرة والنموذجية والأقسام الفنية المشرفة على الدواء للصيدلة لحملة البكالوريوس».

ويؤكد سعود أن هناك احتياجا إضافيا من الصيادلة لتلبية التوسع الذي يحصل في عدد المراكز الصحية وتغطية عمل الكوادر التي تبتعث داخلياً وخارجياً للحصول على التخصصات الدوائية المختلفة، ويتم التنسيق بالاحتياج للمراكز الصحية مع إدارة الرعاية الصيدلية وهي الجهة المسؤولة عن تقدير الاحتياج والإشراف على الجهتين المراكز الصحية والمستشفيات.

14 ألف فني

زهراء علوي ناصر السادة وهي متخرجة منذ خمس سنوات (2007م) وعاطلة عن العمل، شرحت فحوى الخطاب الذي رفعنه للوزير وهن خريجات في الفترة بين 2007 و 2012، فقالت «حملنا خطابنا للوزير ونحن مجموعة من 8 صيدلانيات لا نعمل من أصل 21 صيدلانية بلا وظيفة، تمكنا فقط من حصر أسمائنا وتسجيلها، في حين أنّ العدد الفعلي أكبر، حيث يبلغ عدد الخريجات بدرجة بكالوريوس الصيدلة في المنطقة الشرقيّة وحدها 15 خريجة سنويا، بعضهن وجد عملا في القطاع الخاص والبعض الآخر بلا عمل، وقد تضمنت الدراسة التي رفعنا بها للوزير أن أعداد الصيادلة السعوديين في المملكة يجب أن يصل إلى 17 ألف صيدلاني بحلول عام 1445، وذلك بحسب توصيات مجلس القوى العاملة، أي خمسة أضعاف العدد الحالي، منوهة إلى أن معرفتهن بهذا الاحتياج هو ما دفع بهن لاختيار هذا التخصص، بعد تخرجهن بمعدلات عالية من المرحلة الثانوية وفي ظل انعدام التوظيف تقريبا في قطاع التعليم. وتضيف السادة: «فوجئنا بعد تخرجنا بعدم توفر وظيفة واحدة في المنطقة الشرقية أو في أي مدينة رئيسة، وكل الوظائف المتاحة على نظام التوظيف المباشر موجودة في مناطق نائية، دون مراعاة لكوننا متزوجات وأمهات، وفي المقابل تم توظيف 14 ألف فني صيدلي من حملة الدبلوم في عام 2011م» متسائلة كيف تتوفر وظائف لهذا العدد ولا يمكن توظيف أقل من ربعه من حملة البكالوريوس؟! مؤكدة على أن كتاب «دليل الوصف الوظيفي للعاملين بالمستشفيات» والصادر من الإدارة العامة

للمستشفيات في وزارة الصحة نص على الآتي: «الارتباط الوظيفي لفني الصيدلة يجب أن يكون بالصيدلاني المسؤول الحامل لبكالوريوس الصيدلة» كما جاء في نص المادة الثالثة والعشرين فقرة (ب) من نظام مزاولة المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 59) بتاريخ 1426/11/4 «لا يجوز لفني الصيدلة صرف الوصفة الطبية إلا تحت إشراف صيدلي مرخص» وتؤكد زهراء السادة أن المسح الذي أجرينه كشف أن العديد من المراكز الصحية في المنطقة الشرقية يديرها فنيون بدون إشراف من صيدلاني من حملة البكالوريوس.

هجر ومناطق نائية

وذكرت زهراء آل خزام وهي متخرجة منذ ثلاثة أعوام ولا تعمل، أنها عملت لمدة ثلاثة أشهر في مستشفى خاص بالجبيل ولكن توقفت عن العمل لظروف حملها، ومنذ ولادتها لطفلها وحتى الآن لم تنجح في الحصول على وظيفة واحدة رغم تقدمها للعديد من الجهات سواء أكان لديوان الخدمة المدنية أو المستشفيات الحكومية الأخرى غير التابعة للوزارة أو القطاع الخاص، إلا أنها لم تحصل على عمل، وتقول: «لا مانع لدي من العمل في مدن أخرى كالرياض مثلا، ولكن حتى هذا الخيار غير متاح فجميع وظائف التوظيف المباشر تقع في هجر ومناطق نائية في الشمال والجنوب»

القطاع الخاص ليس حلاً

وأضافت بيان الصفار وهي متخرجة منذ عام 2010م وعاطلة أيضا «أنا متزوجة ولدي طفل، ولا أستطيع تركه والعمل في مناطق نائية» منوهة أنها تشعر بالظلم والقهر لبقائها طوال هذه المدة دون عمل رغم أنها تحمل مؤهلا صحيا عاليا، ويأتي تالياً لتخصص الطب في سلم الوظائف الصحية» وذكرت زميلتها الصيدلانية فاطمة النمر خريجة 2010م أيضاً، أنها عملت في القطاع الخاص في أحد مستشفيات القطيف الخاصة، حيث كانت تدير الصيدلية لوحدها دون أي مساعدة، ولم تجد طلباتها الكثيرة للإدارة بتوفير مساعد لها، ما جعلها تتقدم باستقالتها بعد فترة، مضيفة «لم أتوقع أن أبقى بلا عمل طوال هذه المدة ومع ذلك فلست نادمة على تركي لوظيفتي في المستشفى الخاص».

الحاجة لحملة البكالوريوس

وذكرت مديرة صيدلية مستشفى الأمل رنا الفرج أنها بحاجة لـ 6 صيدلانيات إضافيات، وأنها رفعت بهذا الاحتياج أكثر من خمس مرات خلال العامين الماضيين دون نتيجة، منوهة إلى أن أفضلية حامل مؤهل البكالوريوس على حامل مؤهل الدبلوم يحددها صاحب الصلاحية بالنظر للأهلية في العمل خلال الثلاثة شهور التدريبية الأولى وبالنظر أيضا للخبرة، كما تقاس الجودة في العمل والإنتاجية وتمكن الصيدلاني سواء أكان مؤهل فني أو بكالوريوس في إدارة الصيدلية والتعامل وحل المشكلات الموجودة أو الطارئة، ويتم قياس ذلك بلجنة من نفس المستشفى تقيم أداء الموظف بعد ثلاثة أشهر ثم تعيد تقييمه بعد عام من العمل. مؤكدة على أن كل ذلك يؤخذ بالاعتبار قبل تحديد أفضلية أحدهما على الآخر، فقد يكون حامل مؤهل الدبلوم أفضل أحيانا والعكس صحيح.

حاجة واضحة

من جهتها أوضحت مسؤولة المراكز الصحية في القطيف الدكتورة وديعة الدار أنها بحاجة لما لا يقل عن 26 صيدلانيا في الوقت الحالي، وأنها رفعت بهذا الاحتياج ولم يتم توفير سوى صيدلانية واحدة منقولة من مكان آخر، ولاسيما في المراكز الصحية الكبيرة التي تخدم ما يصل لـ 250 مريضا، منوهة على أن دليل العمل الصادر من وزارة الصحة ينص على ضرورة عمل الفني تحت إشراف الصيدلي.

استحداث الوظائف

وأوضح المتحدث باسم وزارة الخدمة المدنية عبدالعزيز الخنين أن استحداث الوظائف يتم بالتنسيق بين الجهة الحكومية ووزارة المالية، ويدرس الاحتياج الوظيفي ضمن خطة تتلاءم والمشاريع التي تنفذها الجهة الحكومية، فتستحدث وزارة المالية الوظائف وترفع بها للجهة الحكومية الطالبة للوظيفة التي بدورها ترفع بها للخدمة المدنية، ويكون دور الخدمة المدنية شغل الوظائف بأفضل المتقدمين لها في سوق العمل بحسب المؤهل المطلوب لشغل الوظيفة، منوها إلى أنّ التوظيف يكون مباشراً (كما هو في تخصص بكالوريوس الصيدلة) عندما يكون عدد الوظائف المطلوبة أكبر من عدد المتقدمين لشغلها، ويكون التوظيف بالمفاضلة حين يكون عدد طالب الوظائف أكبر من عدد الوظائف المتوفرة، منوها إلى أن وظائف الخدمة المدنية متحركة، وتشغل بالنقل أو الترقية أو الوفاة، موضحا أن عدم توفر وظائف لبكالوريوس الصيدلة في المنطقة الشرقية خلال الأربعة أعوام الماضية بسبب عدم تقدم الجهة الحكومية المعنية للخدمة المدنية بطلب كوادر صحية من حملة هذا التخصص خلال هذه السنوات الأربع، منوها إلى وجود وظائف بنظام التوظيف المباشر في مدن ومناطق أخرى في المملكة.

لا حاجة للتوظيف

فيما أوضح كل من مدير مستشفى الدمام المركزي الدكتور سعد الغامدي ومدير صيدلية مستشفى الجبيل العام الدكتور حسين مكي بأن لديهما اكتفاء حاليا من التخصص، حيث قال الغامدي «ليس لدينا احتياج حاليا، وسنحتاج المزيد من الكوارد بعد ثلاث سنوات بعد انتهاء العمل من المشاريع الجاري تنفيذها في المستشفى حاليا». في حين أضاف مدير صيدلية الجبيل «ليس لدي احتياج حاليا من تخصص البكالوريوس، وبحسب معايير الجودة في الهيئة السعودية لاعتماد المنشآت الصحية «السباهي» فإن من يدير صيدلية مستشفى يجب أن يكون حاملا لمؤهل البكالوريوس، في حين لا يوجد مانع من أن يدير صيدليات مراكز الرعاية الصحية الصغيرة فنيون، أما إذا كان مركز الرعاية الصحية بسعة أكبر، وبه عيادات تخصصية فيجب أن يدير صيدليته حامل لشهادة البكالوريوس، منوها إلى أن الوزارة تدرس حاليا نظاما جديدا يشترط أن تكون إدارة صيدليات جميع مراكز الرعاية الصحية حتى الصغيرة منها بيد صيادلة يشرفون على الفنيين العاملين بها.

ثماني سنوات اكتملت أمس.. ومستشفى الخبر العام لم يرَ النور

المصدر: جريدة الشرق الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/06/662804

الخبر – سلطان العتيبي

مضى يوم أمس كغيره من أيام السنوات الثماني لتعثر مشروع مستشفى الخبر العام، بينما كان مقررا أن يكون موعدا لانتهاء المشروع الذي لا يزال عظما، حسب آخر لوحة تم تغييرها في الموقع، حيث شهد عدة إخفاقات في إنجازه وتسليمه على مدى سنوات متعاقبة منذ إعلان إنشائه عام 1426هـ، وتم تغيير لوحات المشروع أكثر من مرة، كان آخرها يشير إلى موعد تسليمه في 23 من شهر صفر الجاري. مستشفى الخبر العام، الذي يفترض أن يكون أول مستشفى لوزارة الصحة في الخبر التي تعود نشأتها الحقيقية إلى عام 1935م، يقع في حي العزيزية جنوبي المحافظة، بينما لا يعدو كونه حتى اللحظة تاريخا من الوعود والإخفاقات لمشروع طال انتظاره لسنوات متعاقبة دون أن يرى النور، تعاقب خلالها على إدارة الشؤون الصحية في المنطقة ثلاثة مديرين عجزوا جميعهم عن حل مشكلة هذا المشروع المتعثر الذي أعلن عن إنشائه ابتداء بكلفة تبلغ 106 مليون ريال، لتستقر مؤخرا على 276 مليون ريال.

مسؤولية مهنية

وتستعرض «الشرق» خلال هذا التقرير انطلاقا من مبدأ مسؤوليتها المهنية كافة المراحل التي مر بها المشروع منذ بدايته حتى تاريخ اكتماله المفترض، حيث رصدت أن مبنى المشروع الذي كان مقررا الانتهاء منه أمس لايزال عظما، وكانت المفاجأة هي عدم وجود أي عامل أو معدات في الموقع، بينما كانت المديرية العامة للشؤون الصحية تؤكد في كل تصريح أن أعمال الاستكمال والإنجاز للمشروع مستمرة في الموقع!

ولادة متعثرة

يرى كثير من أهالي محافظة الخبر البالغ عددهم 600 ألف نسمة أن وزارة الصحة قد أهملت المحافظة من حيث المشاريع الصحية، فلا يوجد في الخبر سوى مستشفى جامعي واحد أنشأته جامعة الملك فيصل، بينما لم تقم وزارة الصحة بإنشاء أي مستشفى، وهو ما زاد من تفاقم الضغط على مستشفى الملك فهد الجامعي، وتسبب في تأخر المواعيد وعدم قدرة المستشفى على تقديم الخدمات التي تناسب الأعداد الكبيرة للمرضى والمراجعين، إلا أنه في عام 1426هـ، تم الإعلان عن إنشاء مستشفى عام في الخبر على مساحة 250 ألف متر مربع، وبسعة مائتي سرير، حيث استبشر الأهالي بهذا الإعلان خيرا، قبل أن يصطدموا بأول خيبة أمل حين مضى عامان دون البدء في المشروع بحجة عدم توفر الأرض.وفي عام 1428هـ تم ترسية عقد إنشاء مستشفى الخبر العام بسعة 200 سرير على إحدى الشركات الوطنية،

بمدة إنجاز زمنية تستغرق ثلاثة أعوام، لكنه تعثر أيضا مرة أخرى لعدة أشهر وسط نفي مسؤولي الصحة المستمر عن توقف المشروع، الذي كان يخالف ما يراه الأهالي على أرض الواقع، ليستمر مسلسل التعثر منذ ذلك الحين حتى اليوم.

اعتراض ورفض

ولاقى قرار إنشاء مستشفى الخبر العام بسعة 200 سرير اعتراضا كبيرا من قبل المواطنين والأهالي من سكان الخبر، الذين وصفوا هذا المشروع بالعقيم، كونه لا يكفي لسد احتياجات المنطقة الصحية ولا يوازي الكثافة السكانية التي تشهدها، مستشهدين بإقرار وزارة الصحة حينها إنشاء مستشفى بسعة 500 سرير في محافظة بلجرشي في منطقة الباحة التي تقل مساحتها وعدد سكانها عن محافظة الخبر، مطالبين بأن يتم إنشاء مدينة طبية متكاملة تخدم أهالي الخبر في الوقت الحالي وفي المستقبل، مما دعا المديرية العامة للشؤون الصحية برفع خطاب للوزارة لطلب زيادة السعة الاستيعابية للمستشفى.

مستشفى للولادة والأطفال

ووافقت وزارة الصحة بزيادة السعة الاستيعابية لمستشفى الخبر العام من خلال إنشاء مستشفى مجاور له للولادة والأطفال بسعة 300 سرير، وذلك قبل نحو عامين ونصف، تبعها اعتماد إنشاء مركز للكلى، ومركز متخصص للأسنان قبل نحو عام، ولكن منذ تلك الفترة لم يرر أي من تلك المشاريع النور، مما زاد استهجان وغضب الأهالي، فيما بررت مديرية الشؤون الصحية في المنطقة الشرقية أكثر من مرة هذا التأخير بإعداد التصاميم، قبل أن تعلن منذ عدة أشهر عن بدء تنفيذ المشروع الذي حددت له مدة زمنية بـ 36 شهر، بينما على أرض المشروع لم يبدأ أي شيء!

مكافحة الفساد

من جهتها، حملت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) خلال شهر رجب من العام الماضي وزارة الصحة مسؤولية تعثر إنشاء مشروع مستشفى الخبر العام، حيث أفاد البيان الصادر من الهيئة أنها خاطبت وزارة الصحة لمعرفة مبررات توقف المشروع والجهة المسؤولة عنه، وموافاتها بجدول زمني لإكماله، مؤكدة أن مقاول المشروع ليست له علاقة بالتوقف ولا بتمديد العقد لفترتين، وأن «الصحة» هي المسؤول عن ذلك، وأشارت الهيئة أنها كلفت أحد منسوبيها بالوقوف على وضع المشروع لرصد حالته الراهنة، وتبيّن أن هناك فترات توقف توالت على المشروع لأسباب خارجة عن إرادة المقاول نتج عنها تمديد مدة العقد الأساسية، الأولى لأكثر من خمسة أشهر، والثانية تجاوزت 17 شهرا، والثالثة عندما تم اعتماد مستشفى للولادة والأطفال، وجاء تدخل مكافحة الفساد بالقضية بعد تزايد الشكاوى من تعثر المشروع الذي لا يزال العمل به متوقفا حتى اليوم.

استياء عام

وقد أبدى عدد من المواطنين التقتهم «الشرق» استياءهم من طول فترة تنفيذ المشروع، حيث عبر المواطن عبدالله المحمد عن غضبه من تأخر تنفيذ مشروع مستشفى الخبر العام مشيرا إلى أنه في ظل عدم انجاز مستشفى الخبر العام يظل أهالي الخبر، سواء منهم المواطنون والمقيمون، تائهين بين المراكز الصحية ذات الخدمة العلاجية المتواضعة، وذات المباني المتهالكة وغير المؤهلة لعمل الموظفين واستقبال المرضى التي أصبحت تشكل نقطة ضعف في الخدمات المقدمة من وزارة الصحة، منتقدا التصريحات غير الصحيحة على حد قوله التي يطلقها المسؤولين في صحة الشرقية أكثر من مرة دون إنجاز واقعي وفعلي للمشروع المتعثر

مستشفى وحيد

وأشار المواطن مسفر القحطاني إلى أن إنشاء مستشفى بسعة 200 سرير في مدينة الخبر «يعني أننا لم نتعلم الدرس بعد، من تجربة مستشفيات المملكة التي أجرت وتجري عليها وزارة الصحة كثيرا من التوسعات»، منوها إلى أنه لا يوجد في مدينة الخبر أي مستشفى عام تابع للصحة، والمستشفى الكبير الوحيد في الخبر هو المستشفى الجامعي، الذي أخذ في التهالك وهو على كل حال مرشح للوفاة بعد انتهاء المستشفى الجامعي الجديد المزمع إنشاؤه بمقر الجامعة الجديد في الدمام، وبالتالي فإن احتياج مدينة الخبر لمستشفى يتجاوز ما هو مقرر (200 سرير) يعتبر أمراً بديهياً لايحتاج مزيداً من المرافعة والدفاع.

أربع سنوات مقبلة

وطالب محمد العافية من المديرية العامة للشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية أن تكون أكثر واقعية عند مناقشتها قضية تعثر مستشفى الخبر الذي طال انتظاره والإفصاح عن كافة التفاصيل المتعلقة بإنجازه، مبديا استياءه من طول تنفيذ المشروع، ويرى من وجهة نظره بأنه لن يرى النور قبل أربع سنوات مقبلة، وذلك نتيجة عدم التزام الصحة بالجدول الزمني للمشروع، وعدم وجود أي أعمال إنشائية تجري في الموقع منذ فترة طويلة.

تجهيزات قديمة
وتساءل حسام الصانع عن الفترة الطويلة التي أمضاها المشروع المتعثر وخطط الشؤون الصحية حيال ذلك، متسائلا عن التجهيزات والمعدات الطبية التي تم الاتفاق عليها قبل عدة سنوات إن كانت تتناسب معه بعد انقضاء هذه الفترة الطويلة، أم أنه لا بد من استبدالها لتتوافق مع المستوى الصحي العالمي، وأضاف بأنه كان الأجدى من الشؤون الصحية أن تقيم مدينة طبية متكاملة تخدم محافظة الخبر وأن يكون تخطيطها يتسم بالشمولية والنظرة المستقبلية وقياس الكثافة السكانية والموقع الجغرافي الذي سيكون خادما لمنطقة جنوب الخبر فقط، بينما يظل وسط الخبر وشمالها يعانيان من عدم وجود مستشفى يخدمهما أيضا.
غياب الصحة
«الشرق» بدورها أرسلت استفساراتها إلى إيميل المديرية العامة للشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية منذ أكثر من 10 أيام للاستفسار عن الموضوع وكافة الحيثيات التي شهدها هذا المشروع إلا أنه حتى ساعة إعداد الموضوع للنشر لم يرد أي تعقيب.

معلمات بديلات لـ الشرق: استثناؤنا من التثبيت تهميش لنا.. و أسطوانةُ تشكيل اللجان" لم تقدِّم شيئا لقضيتنا المعلَّقة

المصدر: جريدة الشرق الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/06/662820

أبها – سارة القحطاني
وصفت معلمات ممن عرفن بـ«البديلات المستثنيات» أنفسهن «بالمهمشات» و«مسلوبات الحقوق»، في ظل تأرجح معاملاتهن بين عدة وزارات، وبقاء ملفهن عالقا دون حل جذري لوضعهن.
وأوضحت معلمات بديلات التقتهم «الشرق» أن قضيتهن بدأت بعد أن صدر القرار السامي بتثبيت المعلمات البديلات ممن هن على بند التعاقد، مشيرات إلى أن ذلك القرار تم تطبيقه على من كنّ على رأس العمل من المتعاقدات فقط، بينما استثنيت بقية المعلمات المتعاقدات، مؤكدات أن استثناءهن من التثبيت يعد تهميشا لدورهن في العملية التربوية والتعليمية وهضما لحقوقهن وإجهاضا لطموحاتهن.
«الشرق» رصدت معاناتهن وتداعيات قضيتهن التي وصلت إلى المقام السامي، في حين قالت المتحدثة نيابة عن المعلمات البديلات أمل الشاطري، إن اللجنة المشكلة لحل هذه المشكلة خرجت بآراء مختلفة ومتباينة، فبعد أن أصدر الديوان الملكي توجيها قبل أكثر من شهرين للوزارات الثلاث (التربية والتعليم، الخدمة المدنية، والمالية) بضرورة إيجاد حل منصف بحق البديلات المستثنيات، «استمرت كل وزارة في إلقاء أخطائها ومسؤولياتها على الوزارة الأخرى».
لا للوظائف الإدارية
وأضافت الشاطري «تجمعنا أخيرا قبل فترة بسيطة أمام وزارة المالية، غير أن المسؤولين فيها رفضوا مقابلتنا، ولا نعلم ما السبب وراء ذلك، أليس من حقنا كمواطنات وصاحبات حق أن نعرف مصير قضيتنا وإلى أين وصلت، أما آن لها أن تنتهي وتحل، لماذا تصر وزارة المالية على رفض استحداث وظائف، مع العلم أن الأمر الملكي واضح وهو في التوجيه لاستحداث وظائف للبديلات».
وأكدت الشاطري أن مشكلة المعلمات البديلات مع الوزارات وتجاهلها للتوجيه الملكي، مشيرة إلى أن عددا من المعلمات البديلات كن قد التقين بخادم الحرمين الشريفين وبشرهن ووعدهن خيرا، مطالبة المسؤولين في الوزارات المعنية بسرعة إنهاء معاناتهن، ورافضة في الوقت نفسه تحويلها وزميلاتها إلى وظائف إدارية، لما في ذلك من تهميش لهن، حسب وصفها.
عدم تجديد العقود

وأوضحت المعلمة ليلى الحربي لـ»الشرق» أنها إحدى المعلمات البديلات المستثنيات في المدينة المنورة، وأن مدة تعاقدها كان لعام واحد فقط، بدلا من معلمة أساسية لرعاية مولودها، كان الحد الأقصى لإجازتها ثلاث سنوات، مضيفة أن المعلمة الأساسية كانت تجدد إجازتها مطلع كل عام، وكان يفترض أن يتم تجديد العقد تلقائيا مع المعلمة البديلة، غير أن ذلك صادف استحداث قانون جديد في عام 1430هـ، هوعدم تجديد العقود للمعلمات البديلات، حتى لو تم تجديد إجازة المعلمة الأساسية، بحجة ترك الفرصة للغير، مؤكدة أنها وزميلاتها المعلمات البديلات تقبلن ذلك لأن «الحجة هادفة»، حسب وصفها.وأضافت الحربي «لكنني صدمت عندما بلغني أنهم أعطوا العقد الذي كنت أولى به لبديلة يتعاقدون معها كل عام، فأين المصداقية في ذلك، كان هذا ظلم امتد ليجلب معه ظلما آخر وأكبر، وهو الاستثناء من القرارات الملكية التي اعتقدنا أنها ستنصفنا وتعيد لنا الفرحة، ولكن للأسف استثنينا لأننا لسنا على رأس العمل، وبعد فترة استبشرنا بخطاب وزير التعليم للمقام السامي لشمولنا، وتمت الموافقة، وإلى الآن من خطاب إلى خطاب، ومن وزارة إلى أخرى تدور أوراق هي مستقبلنا، ويتمهلون بدراستهم منذ عامين، ونحن ضحية الانتظار الذي سبب لأنفسنا التعب والإحباط».

حبيسة الأدراج

أما المعلمة منى العتيبي من جدة فقالت لـ»الشرق» «استبشرت خيرا بالتعاقد معي كمعلمة بديلة، وضحيت في ابتعادي عن زوجي وأسرتي، حيث كانت المدرسة التي أباشر فيها تبتعد عن مدينتي أربع ساعات، وكنت أؤمل من ذلك أن يتم تثبيتي، لكن وبكل أسف بمجرد انتهاء عقدي تم استثنائي وكأن شيئا لم يكن، فحاول زوجي الدخول على وزير التربية والتعليم الذي وعده خيرا، واستلمنا منه مذكرة مراجعة، ولكن كلما تابعناها نجد مماطلة، إلى أن أصبحت معاملتي ومعاملات الباقيات من زميلاتي حبيسة الأدراج، وأتمنى أن تنتهي تلك المعاناة فقد ضاق صبرنا».

أطفال أيتام

وتقول المعلمة نايلة العتيبي، التي أشارت إلى أنها ترعى أطفالها الأيتام بعد رحيل والدهم: «تم التعاقد معي لمدة سنتين، شعرت خلالها أن الحياة بدأت تبتسم لنا، وأصبحت أستطيع أن ألبي طلبات واحتياجات أطفالي بما أتقاضاه من وظيفتي، ولكن تم استثنائي من التثبيت بعد ذلك، وعاد الحرمان يصاحبه القهر، في ظل الترقب والمماطلة الدائمة التي لا نعلم ما مصيرها حتى الآن».

أمل وانتظار

وتقول كل من شموخ وحنان الحربي، من الطائف، إنهما تتجرعان مرارة الانتظار طيلة عامين كاملين، شعرتا خلالها بالحرقة والألم وهما تريان زميلات لهما تم تثبيتهن أو ترقية بعضهن، بينما لا تزال قضيتهما عالقة دون أي انفراجة إيجابية، وقالت حنان «كل يوم نصحو فيه خلال عامين، يراودنا أمل سماع خبر أو قرار جديد يبهج نفوسنا التي أرهقت من وعود تلو وعود، هذا عدا ما نسمعه من هنا أو هناك عبر مواقع التواصل الاجتماعي التي تبث لنا كل يوم أخبارا وتصريحات وبشائر، يتضح بعد ذلك أنها مجرد شائعات لا أساس لها»، وأضافت «أصبح الكل يتلذذ باللعب على أوتار مشاعرنا التي تنتظر وتترقب فرحة التثبيت».

اكتساب الخبرة

أما هيفاء الشمري من حائل فتقول «تم التعاقد معي كمعلمة بديلة في منطقة الخرج ثلاث مرات، وكان كل همي هو اكتساب الخبرة لتزيد من نقاطي، وكانت المدارس التي عملت فيها في قرى نائية، باستثناء مرة واحدة كانت في المدينة، وتحملنا مسؤوليات كبيرة وخضنا حتى في التدريس في غير تخصصاتنا، كل ذلك كان في سبيل إثبات أنفسنا بهدف التثبيت، ولكن المفاجأة التي سقطت على رؤوسنا كالصاعقة بعد بشرى الأمر الملكي، أنه تم تثبيت من هن على رأس العمل فقط، حتى وإن لم يمض على مباشرتهن غير ساعات، بينما استثنينا من التثبيت وبقينا على أمل يحدونا كل يوم، ورفعنا بتظلماتنا ولكن لا حياة لمن تنادي»، وأضافت «لا نريد سوى الإنصاف، فتخصصاتنا متنوعة، والاحتياج لها ما زال قائما، والخبرة متوفرة لدينا، فلماذا نحرم حقا من حقوقنا».

انتظار 20 عاما

واعتبرت المعلمة ابتسام الذيب، من الزلفي، أنها ظلمت بعدم تعيينها مدة عشرين عاما، باعتبارها خريجة كلية متوسطة، مضيفة أنه عندما جاء نظام العقود في عام 1428هـ تم التعاقد معها على مدى أربع سنوات متتالية، بينما أجبرت قبيل صدور الأمر الملكي إلى تأجيل الفصل الدراسي تحت ظروف قاهرة، وبعد تأجيله بأسبوعين فقط جاء قرار التثبيت الذي تم استثناؤها منه، مؤكدة أن لها الأولوية قبل غيرها، وقالت «ظلمت من جهتين: الأولى بسبب أنني خريجة كلية متوسطة ولا تحسب لي نقاط التعاقد، كما أني لا أستطيع التسجيل عبر جدارة، لأنها لحملة شهادة البكالوريوس فقط، والثانية: استثناؤنا بعد التعاقد».

لجنة وزارية
ومن جانب آخر، رفض المتحدث الإعلامي في وزارة الخدمة المدنية عبدالعزيز الخنين إبداء رأيه في هذا الموضوع، وقال «ليس لي علاقة بهذا الموضوع، فهو بيد لجنة وزارية على مستوى رفيع».
عناية وتقدير
من جهته، أوضح المتحدث الرسمي في وزارة التربية والتعليم محمد الدخيني، أن ملف البديلات المستثنيات هو أحد الملفات التي تتعامل معها الوزارة بكل عناية من منطلق التقدير لدورهن وإسهاماتهن في العملية التربوية أثناء فترة عملهن خلال فترة التعاقد، لافتا إلى أنه قد تمت الإشارة لهذا الموضوع في أكثر من مناسبة، وأن الوزارة رفعت بهذا الشأن طلبا للمقام السامي، وجاء التوجيه بتشكيل لجنة من وزارة الخدمة المدنية والتربية والتعليم والمالية لدراسته وإبداء الرأي حوله، وأوضح أن اللجنة لا تزال تستكمل أعمالها وستظهر نتائجها في حال انتهائها.

خرِّيج أبكمُ وأصمّ تتهرَّب شركات تبوك من توظيفه

المصدر: جريدة الشرق الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/06/662870

بوك – هدى اليوسف
أبدى الخريج عبدالرحمن صالح البلوي استياءه من تهرب الشركات والمؤسسات في تبوك من توظيفه بحجة أنه «معاق»، وطالب عبر «الشرق» الجهات الحكومية والمسؤولين ورجال الأعمال بالنظر في وضعه ومساعدته للحصول على وظيفة تتناسب مع إعاقته، خاصة أن مساعدة الضمان الاجتماعي التي تقدم له كل شهر لا تكفي لسد احتياجاته، مستنكراً إهمال وزارة العمل لذوي الاحتياجات الخاصة.
حاسب آلي
وحصل عبدالرحمن (23عاما) على دبلوم كلية التقنية من الكلية التقنية في حائل تخصص حاسب آلي بتفوق قبل نحو عام بعد معاناة وجهد بذله بمساعدة أسرته للحصول على مؤهل دراسي يؤهله للتوظيف وممارسة حياته كشخص سوي؛ حيث بحث بعد أن أنهى الثانوية العامة عن الجامعات والكليات التي يوجد فيها أقسام لذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك لعدم توفر أقسام لهم في كلية تبوك.
مصير مجهول
ويخشى عبدالرحمن على مصيره الذي أصبح مجهولا بعد التخرج، فقد تقدم إلى الشركات والمؤسسات، وعلى الوظائف الحكومية المعلنة، إلا أنه لم يوفق ولم يحالفه الحظ للتوظيف بسبب إعاقته، وأضاف أن بعض الشركات ما إن تعلم بإعاقته حتى تبادر على الفور بالاعتذار عن قبوله.
تحقيق الحلم
وإذا كان عبدالرحمن لا يستطيع البوح بما يعانيه بسبب إعاقته فإن الله حباه بأم حملت على عاتقها مسؤوليته منذ الصغر، وأخذت على نفسها عهدا أن لا يهدأ لها بال حتى تراه بأفضل الأحوال، فحرصت على أن يكمل عبدالرحمن تعليمه وتحدت العقبات التي واجهتهم، تقول والدة عبدالرحمن «التحق ابني بالكلية التقنية في حائل لعدم توفر أقسام لذوي الاحتياجات الخاصة في كلية تبوك ولقلة الإمكانيات المادية لوالده، وأنهى عبدالرحمن دراسته بعيدا عن رعايتي فكان مما يشد عزيمتي ويلهمني الصبر أني أراه يشق طريقه نحو تحقيق أحلامه مثل أي شاب طبيعي دون مساعدة فأرتاح وأطمئن على مستقبله وحياته؛ فتحقق حلمي بتخرجه وحصوله على شهادة تؤهله للتوظيف وأتمنى أن يجد الوظيفة الملائمة ليكمل نصف دينه؛ فعبدالرحمن شاب ذكي وطموح ولم يجعل الإعاقة سبباً للتكاسل وندب الحظ».
نسبة الإعاقة
وقال عضو برنامج الأمان الوطني الأسري المستشار عبدالرحمن القراش، تعليقا على قضية عبدالرحمن «المتابع لواقع الدوائر الحكومية والقطاع الخاص يجد اختلافا كبيرا فيما يخص توظيف أبنائنا ذوي الاحتياجات الخاصة، فمن النادر أن نجد لهم عملا بسبب ما هم عليه من وضع؛ حيث أوضحت نتائج الإحصاء أن 8% من إجمالي السكان لديهم إعاقة، وأن

نسبة الإعاقة بين الرجال أكثر من النساء، وأن ما يربو على نصف المعوقين 51.7% أميون، و 15% أكملوا المرحلة الابتدائية، و2.1% فقط أتموا المرحلة الجامعية.
وأوضح أن خطط وزارة العمل لا يوجد في أجندتها عناوين لوظائف ذوي الاحتياجات الخاصة بالشكل الذي يحفظ لهم كرامتهم المعيشية.
شعور بالنقص
وحذر القراش من إهمال ذوي الاحتياجات في التوظيف وإقصائهم من العمل الذي يستحقونه، فسيُعمق الإهمال في أنفسهم الشعور بالنقص وقلة الحيلة مما ينعكس على واقعهم الاجتماعي بين أقرانهم الأصحاء.
وقال «نحن مؤمنون بأن الإعاقة تلغي شيئاً من الطموح الذي يأمله الإنسان ولكنها لا تقصيه عن الواقع، فكم من أبنائنا وبناتنا المعاقين حركيا أو ذهنيا لديهم طاقات إبداعية هائلة لو تم استغلالها في سوق العمل بالشكل المطلوب لأصبح لدينا إنتاج رائع بأيدي وأفكار جزء غالٍ علينا من أبنائنا.
تذليل الصعاب
ودعا القراش وزارة العمل أن تفتح للمعاقين أفق التوظيف وأن تسخر الإمكانات وتذلل الصعاب حتى يلتحقوا بوظائف تغنيهم عن إعانة الشؤون الاجتماعية التي لا تتعدى 800 ريال كل شهر، وقال «أبناؤنا المعاقون والمعاقات لديهم طموح نحو الاستقلالية وعدم التبعية المادية والمعنوية؛ حيث لا يقبلون بنظرة الشفقة والاسترحام التي يجدونها في أعين إخوتهم الأصحاء في المجتمع؛ لذلك فالعمل هو حق مشروع لهم يجب على الوزارة الموقرة الاهتمام به، بل ومعاقبة أي مؤسسة حكومية أو خاصة لا يوجد بها موظفون من ذوي الاحتياجات الخاصة، فالوطن لا ينهض إلا بسواعد أبنائه وهم ذوو طاقات إبداعية يجب أن يشاركوا بها في مسيرة العمل الوطني».

جامعة سعودية تسحب صلاحيات الكليات في التعاقد مع الأجانب

المصدر: جريدة المدينة الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.al-madina.com/node/425014?live

و ا س - الرياض
كشفت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن عدد من المستفيدين الذين عادوا إلى العمل بعد صرف معاش التقاعد المبكر لهم ، ولم يبلغوا المؤسسة بذلك فأوقفت صرف معاشاتهم التقاعدية وطالبتهم بإعادة ما تم صرفة وقت الجمع بين أجر العمل والمعاش التقاعدي.
وأوضح مدير عام الإعلام التأميني والمتحدث الرسمي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عبدالله بن محمد العبد الجبار أن نظام التأمينات الاجتماعية أجاز للمشترك الذي لم يبلغ سن الـ" 60 " وتوقف عن أداء العمل الخاضع لأحكام النظام الحصول على معاش التقاعد المبكر متى بلغت مدة اشتراكه (300) شهر على الأقل ، ويعد هذا المعاش من الميزات التي أقرها نظام التأمينات ، بخلاف الحالات المعتادة للصرف كبلوغ سن الـ" 60 " أو العجز أو الوفاة .
وقال : لوحظ أن مفهوم التقاعد المبكر يساء استغلاله من قبل بعض المستفيدين بالعودة إلى العمل دون إبلاغ المؤسسة، وهذا مخالف لأحكام النظام ولوائحه التنفيذية فلا يجوز لصاحب معاش تقاعد مبكر الجمع بين معاشه والأجر الذي يتقاضاه من العمل مهما كان مقدار ذلك الأجر، وأياً كان مسمى وظيفته بما في ذلك وظائف المستشارين أو المتعاونين وما في حكم ذلك، وعليه يلزم إيقاف معاشه التقاعدي ، أما إذا بلغ صاحب المعاش سن الـ" 60 " وعاد للعمل فهو مخير بين الاشتراك أو عدم الاشتراك في فرع المعاشات ، فإذا لم يرغب الاشتراك فله الحق في الجمع بين معاش التأمينات والأجر من العمل.

وأكد عبدالله العبدالجبار أنه يجب على أصحاب العمل تسجيل جميع العاملين لديهم بغض النظر أن كانوا أصحاب معاشات أم لا بما في ذلك المتقاعدين مبكراً ، والمؤسسة لا تمانع من عودة صاحب المعاش للعمل ولكن يلزم إشعار المؤسسة بذلك حتى يتم التعامل مع الحالة حسب أحكام النظام، حيث يتم إعادة تسجيل مدة العمل الجديدة بالنظام مرة أخرى وإيقاف صرف معاش التقاعد المبكر، وعند ترك العمل الجديد والتقدم بطلب الصرف يُعاد صرف المعاش مرة أخرى، وسينتج عن ذلك إضافة مدة الاشتراك الجديدة زيادة في المعاش.

وبين أن الأصل فيمن يتقاعد تقاعداً مبكراً أن يتوقف عن العمل، أما الجمع بين التقاعد المبكر والعودة للعمل فإنه يمثل صورة من التحايل وخروجاً عن نصوص وأهداف النظام ويلحق الضرر المالي به ويعد تعدياً على حقوق المشتركين الملتزمين بأحكام النظام.

ولفت مدير عام الإعلام التأميني النظر إلى أنه انطلاقاً من مسئولية المؤسسة في تطبيق النظام فإنها تستخدم عدد من الآليات للتحقق من تسجيل المتقاعدين مبكراً العائدين للعمل في النظام ووقف معاشاتهم التقاعدية، من خلال التفتيش متعدد الصور وأن المؤسسة توقع عقوبات على صاحب العمل الذي يتخلف عن تسجيل أي عامل لديه بما في ذلك المتقاعدين مبكراً.

أكدوا أن كلاً منهم لديه عائلة لا تقل عن سبعة أشخاص

سائقو الطالبات بجنوب الطائف: لم نصرف حقوقنا من5 أشهر

المصدر: جريدة سبق الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://sabq.org/yUtfde

فهد العتيبي - سبق الطائف:

طالب عدد من المواطنين "السائقين" المتقدمين لنقل الطالبات عبر مركباتهم الخاصة بقرى حداد بني مالك جنوب محافظة الطائف، بتوقيع عقود معهم، وتسليمهم حقوقهم المتأخرة، التي تزيد على خمسة أشهر.

وقالوا: "رغم وعورة طرق قرى حداد بني مالك وبُعد مدارس البنات عن بعض القرى، إلا أننا تحملنا أن نقوم بإيصال بناتنا لإكمال تعليمهن، وقامت الدولة مشكورة ممثلةً في وزارة التربية والتعليم بالتوقيع مع المتعهد الرسمي لنقل الطالبات، شركة حافل".

وأشاروا إلى أن شركة حافل كانت قد قامت بطلب من لديه الرغبة في إيصال الطالبات، وأكدوا أنهم تقدموا للشركة وطلبوا منهم بعض الطلبات وأحضروا جميع الطلبات للشركة، رغم بعدها عن قراهم أكثر من 160 كم، واشترطت الشركة عليهم توفير مركبات عائلية حديثة الموديل والرخصة العمومي وتوقيع نماذج من المدارس والرجوع لهم مرة أخرى، وغيرها من الطلبات المُكلفة عليهم.

وذكر السائقون: "أكملنا الطلبات رغبةً منا في توفير لقمه العيش؛ حيث كل منا لديه عائلة لا تقل عن سبعة أشخاص، وبعد إكمال جميع الطلبات أفادتنا الشركة بأنه سوف يتم توقيع العقود بعد أسبوعين".

وأكدوا أنهم ذهبوا لهم بعد أسبوعين ولم يجدون عقوداً، بل ظلت الشركة في مماطلتهم حتى مضى أكثر من خمسة أشهر دون أن يوقعوا العقود معهم أو يودعوا ريالاً واحداً في حساباتهم، وأنهم كل أسبوعين يُراجعونهم رغم بعد المسافة وكبر السن وعدم القدرة، مشددين على أنهم لا يستطيعون ترك العمل لارتباطهم مع أولياء أمور الطالبات بإيصالهن.

وطالبوا من يُشرف على هذه الشركة، بالنظر في موضوعهم وتوقيع عقودهم، وصرف حقوقهم المتأخرة لأكثر من خمسة أشهر.

محكمة الحرث تنفي استلامها القضية

سبعيني يطالب بإعادة المهر أو إكمال مراسم زواجه من فتاة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130107/Con20130107562250.htm

عبده علواني (الحرث)

طالب رجل في عقده السابع بمنطقة جازان، أهل خطيبته بإعادة المهر الذي دفعه للزواج من ابنتهم، وذلك بعد رفض العروس هذا الزواج لكبر سن العريس.

وأوضح لـ«عكاظ» المواطن (ح.م) أنه تقدم لخطبة فتاة من قرى الحرث في في عقدها الثاني، وتم الاتفاق على المهر وقدره 45 ألف ريال، تم تسديده بالكامل، ويضيف: «تم العقد الشرعي وبعد مرور عدة أيام علمت من والد الفتاة بأنها ترفض الزواج بي كوني كبيرا في السن»، وتابع الزوج: «حسب اعتقادي لا تمانع الزوجة من الارتباط بي، ولكن أسرتها ربما تخفي أمورا لا أعلمها بعد أن استولت على كامل المهر (على حد قوله)».

وزاد: «رفعت شكوى لشيخ القرية والذي أمر بدوره بإعادة المهر أو إكمال مراسم الزواج»، متوعدا برفع القضية للمحكمة إذا لم يتم حل القضية بشكل مرضي، مع إصراره على التمسك بزوجته.

إلى ذلك، نفى مدير الإدارة في محكمة الحرث الشيخ محمد العياشي، استلام أي قضية بهذا الخصوص، وقال لـ«عكاظ»: «لم تتسلم المحكمة مثل هذه القضية حتى تاريخه، وما أثير في وسائل الإعلام غير صحيح».

الأم وأخوات الضحية اعترضوا وطالبوا بالقصاص من الأب

الحكم على قاتل ابنه 5 سنوات مع دفع الدية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130107/Con20130107562479.htm

أحمد الأنصاري (ينبع)

حكمت المحكمة الشرعية بينبع أمس على قاتل ابنه بالسجن خمس سنوات ودفع الدية في انتظار تمييز الحكم وفور إصدار الحكم اعترضت والدة المقتول «وسام» واثنتان من أخواته على الحكم وطالبوا بالاستئناف والقصاص من والدهم بسب قيامه بحرمانهم من أخيهم الوحيد.

وشهد موقع المحكمة مشادة كلامية بين أم وسام وعمه حول موضوع حضانة الأطفال والذي صدر للأم حكم شرعي في محكمة ينبع سابقا يفيد بنزع الولاية من أبيهم وحصول الأم على الوصايا في تربية بناتها القصر وهما بنتان وأما البنتان الكبيرتان فلا ولاية عليهما وجاءت المصادفة أن الأب الذي قتل ابنها كان أحد المزكين لها في الوصايا على بناته القصر وكان ذلك وهو مسجون قبل عدة أشهر وكان وقتها في انتظار الحكم الشرعي في قتله لابنه «وسام».

يذكر أن تفاصيل القضية تعود إلى ما قبل عام تقريبا عندما توجه والد وسام إلى العمارة التي تقطن بها طليقته مع أبنائه في حي الشوام، وهناك ارتكب جريمة قتل عند مدخل العمارة بعد ضربه بعصا غليظة وتسديد عدة طعنات بآلة حادة في

جسده وعلى الرغم من نقله إلى المستشفى إلا أنه فارق الحياة بعد لحظات من دخوله متأثرا بإصابات بليغة في جسده، وبحسب التقارير الطبية فإن الطفل تعرض لعدة طعنات كانت إحداها نافذة في النحر .
وكان الأب اعترف بقتل ابنه ولكنه أنكر في ذات الوقت أن يكون قد بيت النية لقتله وإنما تخويفه بالسكين فقط وأن ما حدث أن الابن أثناء تهديده له بالسكين قام بمقاومة والده وحدث ما حدث وكان ذلك الاعتراف أمام القضاة أثناء تسجيل اعترافاته في ذلك الوقت.
وتروي أم وسام التفاصيل، مؤكدة أنهم سمعوا صوت وسام يستغيث وينادي قائلة: «كان يستنجد بي وينادني (أمي، أمي)، وعند سماع أحد الجيران ذلك نظر إلى موقع النداء في مدخل العمارة فوجد رجلا يقوم بضرب وسام بالعصا الخشبية ومن ثم طعنه بسكين وهو يحاول الهرب منه وما هي إلا لحظات حتى اختفى الجاني من موقع الجريمة في مدخل العمارة، وعند الذهاب إلى المدخل وجدت بركة من الدماء ووسام يحاول الصعود عبر السلالم وهو في حالة صعبة والدماء تنزف من كل جانب، وكان ينادي أمه ومن ثم يتشهد ويقول لا إله إلا الله محمد رسول الله حتى وصل إلى باب منزلهم وهو في حالته تلك ورأته أخته وقتها وفي حينه نقلته إلى المستشفى ولكنه فارق الحياة (يرحمه الله)»
وطالبت عبر «عكاظ» بمقابلة أمير منطقة المدينة المنورة لتطلعه على أحوالها
وقالت أم وسام بعد النطق بالحكم «سألتني ابنتي: أمي هل سيخرج والدي بعد انقضاء العقوبة ليقتلنا مثلما قتل أخينا وسام؟».
وطالبت أم وسام حمايتها وبناتها الأربع من أحد أعمامهن كونه يهددهن بشكل مستمر بأخذهن منها.
وعن الحكم الشرعي أجابت «قدمت لائحة اعتراض على الحكم الشرعي واستئنافه وطالبت بتنفيذ حد القصاص تعزيزا في قاتل (وسام).
وأضافت «لم يتحقق أي شيء من مطالبي خلال عام كامل، وأطالب بمقابلة صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن ماجد أمير منطقة المدينة المنورة لأطلعه على أحوالي واحتياجاتي».
وقالت: لم تتعاون الإدارات الحكومية معي نهائيا فلم أحصل على الجنسية، رغم أني أم لأربع بنات سعوديات وابني وسام -رحمه الله- ولم يتم نقل كفالتي على إحدى بناتي الكبار رغم استيفاء جميع الشروط، وأنا على كفالة أخي الكبير الذي يتحمل همومنا منذ فترة طويلة، كما أنني أحصل على 500 ريال فقط من إحدى الجمعيات الخيرية.
وحول علاقة البنات مع والدهن الذي قتل أخاهم قالت أم وسام «رافقت البنات بزيارة والدهن في السجن أربع مرات من أجل السلام عليه، وكن خائفات منه بسب تصرفاته السابقة معنا بعد قيامه بقتل أخيهن الوحيد»..

تحقيقا للعدالة والإسراع في تقليص قائمة الانتظار

اتجاه لتعديل أقساط القروض العقارية لتصل20٪ من الراتب

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130107/Con20130107562330.htm

محمد الغامدي (الرياض)
كشفت مصادر رسمية الإتجاه إلى إقرار تعديلات على طريقة سداد قروض صندوق التنمية العقارية لتكون الأقساط بنسبة 20 في المئة من راتب المقترض وليست قسطا ثابتا لجميع المقترضين.
وعلمت «عكاظ» أن تغيير طريقة السداد ستكون نسبة من الراتب بحدود 20 في المئة، وبحد أدنى ألف ريال، وأعلى خمسة آلاف ريال، بنيت على أساس أن المعدلات العالمية لتمويل السكن تتراوح بين 20 إلى 30 في المئة من دخل المواطن المقترض، ما يراعي ظروف جميع فئات المواطنين، وتمكين الصندوق من سرعة تدوير مايتم تحصيله لمن هم على قوائم الانتظار.
وأكدت المصادر أن مجلس الشورى أيد هذا التوجه، وأشار أنه لتحقيق العدالة في التحصيل بين المقتدرين وغير المقتدرين، ولتحقيق سرعة تدوير رأس مال الصندوق، ورفع نسبة تحصيله.

وبينت أن نسبة القسط المقترحة غير مرهقة، وتراعي ظروف جميع فئات المواطنين حيث يتساوى في الوقت الحالي في قسط السداد البالغ 1666 ريالا من كان راتبه ثلاثة آلاف ريال مع من هم في المرتبة الخامسة عشرة أو أعلى، بينما لو طبق القسط بنسبة 20 في المئة من الراتب فإن من راتبه ثلاثة آلاف ريال سوف يدفع قسطا قدره 600ريال فقط ، ومن كان راتبه 10آلاف ريال سوف يدفع قسطا قدره ألفا ريال وهكذا.

وتمكن هذه الطريقة صندوق التنمية العقارية من توجيه الدعم المالي، وتيسر فترة السداد لمن هم أكثر حاجة له.

وبلغت القروض التي قدمها الصندوق منذ تأسيسه قبل أربعة عقود حتى نهاية العام المالي 1432- 1433هـ نحو 678‘788 قرضا بإجمالي 197,76 مليار ريال، وتصل عدد الوحدات السكنية الممولة إلى 841,273 وحدة سكنية ووصل عدد المتقدمين إلكترونيا 2,386,684 متقدما في حين بلغ عدد المستوفين للشروط الواجب توفرها لتقديم طلب القرض 1,693,764 متقدما، وتبلغ القيمة التقديرية للطلبات المستوفية لشروط التقديم 838,370 مليون ريال. أما عدد الطلبات المتراكمة والتي لاتشمل طلبات المتقدمين إلكترونيا 582,078 وتبلغ القيمة التقديرية لها 288,114 مليون ريال.

الادعاء أكد أن التقرير الطبي يثبت العكس

محامي متهم بالإرهاب يطالب برفع المسؤولية الجنائية عن موكله لغياب عقله!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/07/article799445.html

الرياض- عبدالله الحسني

جدد محامي المتهم الأول في خلية تضم 16 متهماً بالإرهاب والتي يواجه عناصرها تهماً أبرزها القيام بأدوار ومخططات اجرامية كالتخطيط لاختطاف وقتل رعايا أجانب، جدد مطالبته بإطلاق سراح موكله الذي يواجه تهمة تزعمه مع أحدالموقوفين للخلية الإرهابية وتحريضه ودعوته أشخاصاً للانضمام لها وتأييده الكامل للعمليات الإرهابية التي نفذها الإرهابيون داخل المملكة وتمويل الإرهاب والعمليات الإرهابية ومساعدة أشخاص للسفر إلى العراق للاشتراك في القتال وحيازته أسلحه.

وأكد محامي المتهم في رده على التهم الموجهه لموكله أنه اطلع على التقرير الطبي الخاص بموكله مضيفا انه فيما يتعلق بالمسؤولية الجنائية فان موكله اشتدت به الحالة على حد ذكره مشيرا الى ان موكله حاول الانتحار بسبب حالته النفسية وان اللجنة حاولت تهدئته عدة مرات مطالبا بان يكون الشرع هو الفصل في حالة موكله مؤكداً انه لا يرى مسؤولية جنائية فيمن غاب عقله.

من جهته رد المدعي العام على ماذكره محامي المتهم مؤكدا ان التقرير الطبي صادر من جهة رسمية ويثبت مسؤولية المتهم الجنائية ولايعفيه من ذلك.

ورفع القاضي الجلسة لاستكمال النظر في القضية.

هذا وتضم لائحه الدعوى التي وجهها الادعاء العام بحق هذا المتهم عددا من التهم والادوار المختلفه وفق ماجاء في اللائحه منها المشاركة في التخطيط للقيام بعمليات إرهابية في الرياض وجدة والشرقية من بينها عملية تستهدف مخزن للأسلحة في القوات البحرية وقوات الطوارئ بجدة وتأييده لتخطيط الخلية لاستهداف مبنى المباحث العامة بالجبيل لتفجيره وقيامه مع المتهم الخامس وأحد الموقوفين بالتخطيط والاستعداد والتحريض لاستهداف أحد كبار رجال الدولة بعمل إرهابي عند تشريفه حفل زواج والتحريض على قتل رجال المباحث وقيامه بجمع وإفشاء معلومات ذات علاقة بمستودع

للصواريخ يعمل فيه،واشتراكه في تدريب أعضاء من التنظيم على السلاح وأساليب الرياضة القتالية للاختطاف ومواجهة رجال الأمن في الداخل وكذلك على صنع القنابل اليدوية والتفجير بواسطة التشريك والاغتيال بالتسميم وإرشاده أحد أعضاء التنظيم للاستفادة من خبرات أكبر عن التفجير لدى أحد الموقوفين.

بائعات ملابس نسائية": المعترضون" هم الأكثر إزعاجاً

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/470066

الرياض - حياة الغامدي
على رغم الجهود التي تبذلها جهات حكومية وخاصة لشرح ضرورة عمل السعوديات في محال بيع المستلزمات النسائية، إلا أن بعض المواطنين لا يزالون غير مقتنعين بذلك. فقد أكد عدد من السعوديات العاملات في هذه المحال أنهن يجدن اعتراضات من أشخاص لا ينتمون إلى أية جهة، يطلبون منهن إما «ترك العمل» أو «تغيير لباسهن». (للمزيد)
وكان نحو 200 «محتسب» قابلوا وزير العمل المهندس عادل الفقيه في مكتبه أخيراً، وطالبوه بإلغاء قرار «تأنيث» المحال النسائية، مهددين بالدعاء عليه إن لم يستجب لمطالبهم. وذكرت أميرة الرزقي (27 عاماً) التي تعمل في محل لبيع الملابس النسائية أنها كثيراً ما ترى أشخاصاً يترصدون بعض البائعات، ويطالبونهن بلبس العباءة بشكل معيّن، وغير ذلك من المطالب.
واستغربت الموظفة سلطانة الداود التدقيق على عمل المرأة في المحال النسائية، في الوقت الذي توجد فيه المرأة داخل الأسواق والمستشفيات بصورة طبيعية. وأشارت إلى أن المرأة قد تتعرض للتحرّش في مختلف الأماكن، فالأمر لا يقتصر على وجودها كموظفة في محال المستلزمات النسائية، بل على العكس فإن وجودها في هذه المحال يعكس حرصها على العمل، إضافة إلى إمكان مساعدة أسرتها. وقالت الموظفة سارة الرزقي (24 عاماً): «سبق أن طالبني بعض الأشخاص الذين لا ينتمون لجهة معروفة بترك العمل، بحجة أنه غير لائق، وأنه قد يعرّضني للتحرّش، لكن هذه الحجج غير مقبولة بالنسبة إليّ، خصوصاً أن الأسواق التي تعمل فيها السعوديات معزّزة بحراسات أمنية، إضافة إلى أن بعض المحال للعائلات فقط».

إدانة 38 أجنبياً في قضايا اتجار بالبشر"... خلال عام

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/469892

الرياض - فيصل المخلفي
كشفت وزارة العدل عن إصدار 3 محاكم في مناطق الرياض ومكة المكرمة والمدينة المنورة، 38 صك حكم بحق مدانين في قضايا اتجار بالبشر خلال عام واحد، جميعهم من جنسيات غير سعودية، إضافة إلى إصدار أحكام بحق 5864 مداناً في قضايا متعلقة بحوادث مرورية.
وأوضح التقرير الإحصائي لوزارة العدل لعام 2011 (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أن محاكم منطقة الرياض سجّلت أكبر عدد من الإدانات في قضايا الاتجار بالبشر، وذلك بإصدار 33 صك حكم، فيما أصدرت محاكم منطقة مكة المكرمة أحكاماً بحق 4 أشخاص غير سعوديين مدانين في قضايا اتجار بالبشر، وأصدرت محاكم منطقة المدينة المنورة حكماً قضائياً واحداً بحق شخص واحد دين بالاتجار بالبشر.
وأضاف أن محاكم قضائية تابعة لـ 10 مناطق إدارية هي القصيم، والشرقية، وعسير، وتبوك، وحائل، والحدود الشمالية، وجازان، ونجران، والباحة، والجوف، لم تصدر أي حكم في قضية اتجار بالبشر.

وفي ما يتعلق بقضايا الحوادث المرورية، أوضح تقرير وزارة العدل ذاته، أن المحاكم السعودية أصدرت 5864 حكماً قضائياً بحق مدانين، منهم 4035 سعودياً، و 1829 شخصاً غير سعوديين، لافتاً إلى أن محاكم منطقة الرياض سجلت أكبر عدد من القضايا المرورية التي صدرت أحكام فيها بـ 1755 صك حكم قضائي، بواقع 1115 حكماً بحق سعوديين، و 640 حكماً بحق غير سعوديين.

ولفت التقرير إلى أن محاكم منطقة مكة المكرمة أصدرت أحكاماً بحق 1598 شخصاً مداناً في قضايا حوادث مرورية، 1026 منهم سعوديون، و 572 شخصاً غير سعوديين، فيما أصدرت محاكم المنطقة الشرقية 496 حكماً بحق 323 سعودياً في قضايا حوادث مرورية، و 173 شخصاً غير سعوديين، وأصدرت محاكم منطقة عسير أحكاماً بحق 478 مداناً في القضايا ذاتها، منهم 405 سعوديين، و 73 غير سعوديين.

فيما أصدرت محاكم منطقة المدينة المنورة 394 حكماً قضائياً بحق 266 سعودياً و 128 غير سعوديين، وأصدرت محاكم منطقة القصيم 277 حكماً قضائياً بحق 220 سعودياً في قضايا حوادث مرورية، و 57 حكماً بحق غير سعوديين.

وسجلت محاكم منطقة نجران أقل عدداً من صكوك الأحكام في قضايا الحوادث المرورية بواقع 34 حكماً قضائياً بحق 28 سعودياً و 6 أشخاص غير سعوديين، تلتها منطقة الجوف بواقع 47 حكماً قضائياً بحق 34 سعودياً و 13 غير سعوديين، فيما أصدرت محاكم منطقة الباحة 95 حكماً قضائياً بحق 82 سعودياً في قضايا حوادث مرورية، و 13 حكماً بحق غير سعوديين.

الحياة

وزير الإسكان: لن نوزّع وحدات سكنية قبل عام.. والفجوة1.1 مليون مسكن

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/470069

الرياض – أبكر الشريف

أعلن وزير الإسكان السعودي شويش الضويحي أن وزارته لم تسحب أي مشروع من مقاول متعثر. وأكد أنه لن يتم توزيع أي وحدة سكنية قبل الانتهاء من آلية الاستحقاق التي ستكون بعد عام. وكشف أن الحاجة إلى المساكن تصل إلى 1.1 مليون وحدة سكنية، معتبراً أن ذلك «رقم ليس كبيراً». (للمزيد)

وقال الوزير في برنامج الثامنة على قناة «الإم بي سي» أمس: «المواطنون السعوديون عددهم 19 مليون نسمة، يسكنون في ثلاثة ملايين مسكن مشغول، ومع غير السعوديين فإن عددهم يبلغ 24 مليوناً، يسكنون في أربعة ملايين و 600 ألف مسكن مشغول، وبعض هذه المساكن لا تكون لائقة، وليست منازل، والفجوة والحاجة الآن إلى 1.1 مليون وحدة سكنية، وهذا رقم ليس كبيراً، لأنه لن يتم توفيره بالكامل من الحكومة، بل بدعم من القطاع الخاص».

وأضاف: «هناك مشروع في شمال مدينة الرياض أستقطع موقعه قرب مطار الملك خالد الدولي بأمر خادم الحرمين الشريفين فيه 7500 وحدة، موزعة بين الشقق والفلل، وبها اختلاف في الأشكال، ولكن المكونات ثابتة، لأن المواطنين يحبون التميز في الأشكال والألوان».

وأضاف: «الهدف هو ضخّ أكبر وحدات سكنية في المملكة للوصول إلى رقم 500 ألف وحدة، وإذا كبرت مساحات الأراضي فلا بد أن تكون الوحدات مختلطة، ولذلك فالوزارة تتجه إلى الضواحي».

وأضاف: «وزارة الإسكان ترى أنه من الضرورة توصيل الدعم إلى مستحقيه، وهناك نظام عادل لتوفير المسكن، فأنا لا يهمني أول مواطن يسكن، بل يهمني أول مواطن «محتاج» يسكن، ونعلم أن هناك تحدياً في هذا الأمر».

وقال: «آلية التوزيع ستكون بعد عام، ولن يكون هناك توزيع قبل ذلك الوقت، وآلية التوزيع تنقسم إلى الاستحقاق والأولوية عبر نقاط، فالمعوق والأرامل وكبار السن لهم نقاط، عبر لائحة، مع أننا لا ننسى أن الوحدات مهيأة للمعوقين، مثل غرفة النوم الأرضية التي هي للمعوقين ولكبار السن»

كاميرات مراقبة وتقارير سرية لرصد العنف ضد المعاقين في الدور الاجتماعية

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/07/664787

أبها – عبده الأسمري
تدرس وزارة الشؤون الاجتماعية تلافي قضايا العنف في دور الإيواء، بتركيب كاميرات مراقبة احترافية في عدد من الدور ضمن خطة تشمل كل المناطق، خصوصا في المواقع التي تفتقد إلى الرقابة.
وكشف المتحدث الرسمي للوزارة في حديث خاص لـ «الشرق» أمس، أن الوزارة احتاطت لقضايا عنف متوقعة أو فجائية بتلك الكاميرات، بعيدا عن الاجتهادات الشخصية، مؤكدا وجود هذه الكاميرات في مواقع معينة، حفاظا على خصوصية المرأة في المواقع المخصصة لها، مؤكدا أن هنالك بعض الدور توجد بها كاميرات، ولكن الوزارة تسعى إلى تركيب كاميرات ذات جودة عالية بإمكانها توثيق أي اعتداء أو عنف يقع على المعاقين أو المعاقات، المشمولين بخدمات الدار، في الخدمات الخاصة بهم، مضيفا أن الكاميرات تعمل من أجل رصد حالات العنف من قبل القائمين على المعاقين.
وأضاف أن الوزارة ستقوم من خلال إدارة المتابعة بالتحقيق مع أي شخص يتورط في أي مخالفة تخص العنف ضد نزلاء الدار.

منتقداً الشؤون الإسلامية" في بناء المساجد وصيانتها ونظافتها

الشورى" ينتقد الشؤون الإسلامية" ويطالب بزيادة رواتب أئمة المساجد

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.aleqt.com/2013/01/07/article_722898.html

"الاقتصادية" من الرياض
انتقد أعضاء مجلس الشورى، أمس، أداء وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في مواجهة الصعوبات المتعلقة ببناء المساجد وصيانتها ونظافتها، وأيضاً قلة رواتب الأئمة والمؤذنين، مطالبين بزيادة رواتبهم وجعل نوابا لهم يحلون مكانهم وقت الضرورة.
وطالبوا بمراقبة المساجد التي يتم بناؤها من قبل أهل الخير، كي تكون وفق المواصفات والمقاييس، حيث علق في البداية الدكتور طلال بكري قائلا: "لم يعد لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف عذر في مطالبتها بتوفير المبالغ اللازمة للاعتمادات الخاصة بصيانة المساجد ونظافتها بعد صدور الميزانية الأخيرة، حيث كانت كبيرة جداً"، مضيفا: إن الوزارة

قالت هناك 70 في المائة من المساجد لم يتم اعتماد المبالغ اللازمة لها، وإن هناك اختلافا في الأرقام في تقرير الوزارة، لافتاً إلى أن توصيات اللجنة لم تأت بجديد.
من جانبه، قال العضو المهندس محمد القويحص: إن الأربطة الوقفية مهملة وإن عملها سيئ، والوزارة لم تعمل شيئا بشأنها خلال السنوات الماضية، مطالباً بنقل مسؤولية الأربطة إلى وزارة الشؤون الاجتماعية. وأشار إلى أنه يجب تفعيل نظام المؤسسة العامة للأوقاف، لافتا إلى وجود هدر كبير في المياه المستخدمة في المساجد وكذلك التكييف، مطالباً الوزارة بأن تنهج تصاميم جديدة للمساجد، حيث إن التصميم الحالي يعتبر نمطيا، متسائلا: لماذا لا تعاد تصاميم المساجد حتى تتناسب مع كل حي ومنطقة في السعودية.
وتساءل الدكتور عبد الله الفيفي: لماذا الوزارة لا تشكو إلا من صعوبة المساجد وبنائها ومشاكل الأئمة والمؤذنين؟، لافتاً إلى أن هناك 13 صعوبة تواجهها الوزارة أبرزها عدم مناسبة المكتبات الوقفية في المساجد وافتقارها إلى الأنظمة المتطورة، وصعوبة استخراج الصكوك الشرعية للأوقاف بسبب طول الإجراءات في المحاكم والبلديات.
وكانت توصيات اللجنة الإسلامية تنص على اعتماد المبالغ المطلوبة ونظافة وبناء وترميم المساجد في خطة التنمية المعتمدة، واعتماد وظائف أئمة ومؤذنين وخدم مساجد وفق الاحتياج الوارد في تقرير الوزارة لعام 1433هـ.
كما وافق المجلس على مشروع نظام مزاولة المهن والأعمال الهندسية بالصيغة المرافقة، والتأكيد على قرار مجلس الشورى رقم 14/19 وتاريخ 1429/4/22هـ الفقرة (أ) من البند الرابع بشأن إعداد لائحة للوظائف الهندسية، ووافق على المواد التي فيها تباين بين مجلسي الوزراء والشورى في مشروع النظام الجزائي لجرائم التزوير.
كما وافق المجلس على توصيات لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن تقرير الهيئة العامة للسياحة والآثار، أولاً: تشكيل لجنة بإشراف الهيئة وبمشاركة الجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة لمعالجة تداخل الصلاحيات بين هذه الجهات لتمكين الهيئة من تنفيذ الاستراتيجية العامة لتنمية السياحة الوطنية، والعمل على تفعيل جذب السياحة الخارجية خصوصاً سياحة الآثار والثقافة وسياحة المعارض والمؤتمرات، ثانياً: دراسة الخصائص السياحية للمناطق الريفية المختلفة في السعودية والسعي نحو تطويرها بما يحقق التنمية المتوازنة.
فيما أسقط المجلس توصية للدكتور عبد الله بخاري، طالب من خلالها بدراسة تحويل الهيئة العامة للسياحة والآثار إلى وزارة السياحة والمناطق الأثرية.
كما وافق المجلس على تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن طلب التصديق على الاتفاقية الدولية رقم 138 المعلقة بالحد الأدنى لسن الاستخدام لعام 1973م، حيث نصت التوصية الأولى على الموافقة على انضمام السعودية إلى الاتفاقية المتعلقة بالحد الأدنى لسن الاستخدام الصادر من منظمة العمل الدولية برقم 138 في 6 يونيو 1973م بالصيغة المرفقة، ثانياً إرفاق إعلان مع التصديق وفق المادة 2 من هذه الاتفاقية بالنص الآتي: "إنه وفقاً لنظام العمل في المملكة فإن الحد الأدنى للاستخدام في المملكة والعمل على أراضيها أو على وسائل النقل المسجلة على أراضيها هو سن الخامسة عشرة، وذلك دون إخلال بما تقضي به المادة 7 من هذه الاتفاقية"، ثالثاً: تحدد وزارة العمل بالتنسيق مع وزارة الخارجية التوقيت المناسب لتقديم وثيقة تصديق المملكة على هذه الاتفاقية إلى منظمة العمل الدولية.
كما أقر مجلس الشورى توصيات لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن تقرير المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق، التي طالبت من خلالها بإسناد مسؤولية التخطيط والمراقبة للخزن الاستراتيجي للسلع الغذائية الرئيسة (القمح، والأرز، والسكر، والشعير، والذرة الصفراء، وفول الصويا) للمؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق، ثانياً التأكيد على قرار مجلس الشورى رقم 43/89 بتاريخ 1431/10/10هـ الخاص بالتقرير السنوي للمؤسسة لعام 1428-1429هـ ونصه "التنسيق مع الجهات المختصة لوضع آلية لاسترجاع قيمة الإعانة المدفوعة من قبل الدولة عند قيام أي جهة بتصدير منتجات المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق التي تعتمد على القمح المعان"، ثالثاً: استمرار تعاون المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق مع الجهات المختصة لوقف تهريب منتجات المؤسسة إلى الخارج، ووضع برنامج لترشيد استهلاك هذه المنتجات في داخل السعودية والحد من تصدير المواد التي تعتمد في مادتها على منتجات المؤسسة.

العمل" تفتش مساكن عمالة الاستقدام" وسبل إعاشتهم

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.aleqt.com/2013/01/07/article_722894.html

"الاقتصادية" من الرياض
قال الدكتور عبد الله السبيعي وكيل الوزارة للتفتيش وتطوير بيئة العمل، إن مفتشي العمل أصبحوا مخولين لضبط مخالفات أحكام لائحة الاستقدام، وتنظيم استقدام العمالة للغير وتقديم الخدمات العمالية". لافتاً إلى أن بوابة (أجير) التي ستطلقها وزارة العمل ستساهم في تعريف المواطنين بالشركات وأسعار خدماتها.
وأوضح أن "شركات الاستقدام تقدم خدماتها في مجالين، الأول: ممارسة نشاطي التوسط في استقدام العمالة وتقديم الخدمات العمالية المنزلية، "ويشترط ألا يقل رأسمال الشركة المدفوع التي تعمل في هذا المجال عن 50 مليون ريال سعودي، والمجال الثاني: ممارسة نشاطي التوسط في استقدام العمالة وتقديم الخدمات العمالية المنزلية، والعمالة للقطاع العام والقطاع الخاص معاً، ويشترط ألا يقل رأسمال الشركة في هذا المجال عن 100 مليون ريال سعودي".
وأشار إلى أن الوزارة رخصت لـ 13 شركة، مبيناً أن كل شركة استقدام ملزمة بافتتاح فرعين لها في كل منطقة، كحد أدنى.
وعد وكيل الوزارة للتفتيش وتطوير بيئة العمل التنظيم الجديد لشركات الاستقدام "أحد الحلول الفعالة للارتقاء بمستوى الخدمات في قطاع الاستقدام، وتلافي الكثير من السلبيات والتجاوزات التي صاحبت خدمات القطاع في السابق، كما سيضمن الترخيص لشركات تأجير العمالة - بنوعيها التجاري والمنزلي- حصول المستقدم أو المؤجر على الخدمة المتعاقد عليها مع الحفاظ على كل حقوق العمالة".

أكد أنه لا يوجد فراغ تشريعي وأن الحصانة للقضاة فقط بسبب ظروف عملهم

المتحدث الرسمي بوزارة العدل لـ"سبق": نظام هيئة المحامين قريباً ويشمل المحاميات

المصدر: جريدة سبق الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://sabq.org/yiDE0b

حاوره: سلطان المالكي- تصوير إبراهيم الهويشل- سبق- الرياض:
كشف المتحدث الرسمي لوزارة العدل مستشار الوزير، فهد بن عبدالله البكران، لـ"سبق" عن قُرْب صدور الترتيبات النظامية لهيئة المحامين، وقال إن الهيئة ستشمل المحاميات، مشيراً إلى أن هناك أسباباً لعدم قَيْدهن بالمهنة حتى الآن.

وقال البكران إن الحصانة القضائية لا يتمتع بها إلا القضاة فقط؛ لظروف عملهم، وإن لوائح نظام القضاء بانتظار صدور تعديل نظامَيْ المرافعات والإجراءات الجزائية.
وأشار البكران إلى أن "اختزال مشروع الملك لتطوير مرفق القضاء في المباني.. نظرة قاصرة"، مؤكداً أنه يشمل جميع الجوانب المختصة بالقضاء والقضاة، وأن "نظام العقوبات البديلة يستبدل بالجَلْد والسجن أحكاماً تُحقّق المصلحة للمجتمع".
مضيفاً بأن "مركز المعلومات بالمشروع يعطينا مؤشرات يومية بدقة عالية عن ساعات الدوام ونسبة المنجز بالصوت والصورة".
جاء ذلك في حوار المتحدث الرسمي باسم وزارة العدل مع "سبق"، وفيما يأتي نصه:
* بداية.. كيف تسير الجوانب التنظيمية في وزارة العدل؟
- الجوانب التنظيمية واللائحية والبحثية تتم في نطاق مركز متخصص في وزارة العدل، وتسير وفق الجدولة الزمنية المعدة لها.
* الكثير يتطلع إلى هذه الأنظمة واللوائح التي ستسهم في دفع العملية القضائية للأمام..
- لا شك في ذلك.. فمثلاً رفعت الوزارة العديد من مشاريع الأنظمة وفق صلاحيتها، حسب نظام القضاء، عن كل ما من شأنه الرقي بالمستوى اللائق بالعدالة. رفعت بعض المشاريع، وبعضها لا يزال في مراحله النهائية مثل مشروع نظام التوثيق ومشروع التكاليف القضائية على الخاسر ومشروع تنظيم المصالحة والتوفيق ومشروع لائحة الخبرة واستراتيجية تسريع القضايا، وغيرها من مشاريع الأنظمة والتنظيمات واللوائح.
* وهل تأخُّر بعضها له علاقة بتأخُّر صدور نظامَيْ المرافعات والإجراءات الجزائية؟
- نعم.. فهذه المشاريع منها ما يُدرس في الدوائر التنظيمية للدولة، ومنها ما هو رهن صدور تعديل نظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية.
فما لم يصدر من الأنظمة رهن دراسة الدوائر التنظيمية، مثل هيئة الخبراء ومجلس الشورى وغيرهما، وما لم يصدر من اللوائح المعدة وفق متطلبات النظام رهن صدور تعديل النظامَيْن المشار إليهما؛ حيث أفاد خبراء الوزارة العاملون في مركزها البحثي بأن عامة هذه اللوائح التي تم الانتهاء من إعدادها مرتبطة ارتباطاً وثيقاً في عدد من موادها بما ستسفر عنه التعديلات على النظامَيْن؛ حيث إن تنوُّع الاجتهاد في بعض المواد بين الشورى ومجلس الوزراء أخذ بعض الوقت، والتنوع الاجتهادي بين المجلسين له أدوات لحسمه نظامياً، خاصة أنه من الصعب إصدار بعض اللوائح مع احتمال تعارضها مع بعض مواد النظامين المرتقبين؛ ففي هذا سلبية على اللائحة والنظام.
*هل نفهم من ذلك وجود فراغ تشريعي في أعمال الوزارة ومجلس القضاء؟
- لا.. ليس هناك فراغ تشريعي البتة، ولا في حسن سير العمل مناط اللوائح. إن ما يحكم الحالات والوقائع سوابق العمل وتوجيهات الوزارة تباعاً بما يشكل قواعد مطردة ومجردة، وليس في العجلة عائد ما دام لا يوجد فراغ تنظيمي. والمشكلة أن من يتحدث دون أخذ المعلومة من مصدرها أو عدم ضلوعه في الاختصاص القانوني والرصد اللازم يحصل لديه فوات ولَبْس كبير.
مركز بحثي خاص
* نص نظام القضاء على إنشاء وزارة العدل مركزاً بحثياً خاصاً بها، لكنه لم يرَ النور بعد.. ما رأيكم بالوزارة؟
- الحقيقة أنه بُعيد صدور نظام القضاء، الذي ينص على إنشاء مركز للبحوث بها، سارعت الوزارة لتفعيل ذلك من خلال إعادة هيكلة إدارات البحوث والقضايا، وتدوين ونشر الأحكام؛ لتكون نواة لهذا المركز. وقد سبق أن رفعت الوزارة عن مشروع تطوير مركز بحوثها، الذي يشمل الإدارات الثلاث والمنشأ، وذلك قبل ثلاث سنوات ونصف السنة، وهو يقوم بدوره حالياً في مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء من قِبل عدد من الباحثين، وصدرت عنه العديد من مشاريع الأنظمة والتنظيمات ومشاريع اللوائح المعدة، سواء ما كان منها مرفوعاً أو ما هو قيد صدور تعديل نظامَيْ المرافعات والإجراءات، وكان مشروع الرفع التطويري لهذا المركز ليكون أوسع وأشمل؛ ليحمل اسم "مركز البحوث والدراسات والتدريب"، ولا يزال يُدرس من الجهات المعنية.
* الخبراء أعوان القضاة لكنهم لم يجدوا اهتماماً من الوزارة بتصحيح أوضاعهم.. كيف ترى ذلك؟
- الوزارة انتهت من خلال الباحثين بها من إنجاز مشروع "لائحة نظام الخبرة"، وقد توصَّلت إلى اعتماد صياغة تنظم هذه المهنة التي تشكو من مشاكل كثيرة ومتراكمة. وقد خوطب عدد من رؤساء المحاكم مؤخراً لإبداء رأيهم في اللائحة

قبل صدورها. وستُسهم هذه اللائحة - بإذن الله - في تحسين أوضاع الخبراء وعلاقاتهم بالقضاة وأجورهم وآلية رفع تقاريرهم، وغيرها من المزايا التنظيمية الأخرى.

العقوبات البديلة

* نسمع عن العقوبات البديلة، ونرى لها تطبيقاً محدوداً في بعض المحاكم.. متى – برأيكم - الإفادة من هذا التطبيق الدولي في محاكمنا على شكل واسع؟

- وزارة العدل أعدت مشروع "نظام العقوبات البديلة"، وهو - ولا شك - مشروع رائد، ورفعته إلى هيئة الخبراء، وهو في مجلس الوزراء حاليًا لوضع اللمسات النهائية عليه بعد دراسته استعداداً لاعتماده من المقام السامي وإقراره؛ لبدء العمل به، ونأمل أن يكون قريباً.

*هل تذكر لنا ملامح هذا المشروع؟

- المشروع يضم "33 مادة"، تبدأ بتعريف العقوبات البديلة كما وردت في المادة الأولى من المشروع، التي عرفتها بأنها "الأعمال والتدابير والإجراءات البديلة لعقوبة الجلد أو السجن، الذي لا تتجاوز مدته ثلاث سنوات، التي تخضع لسلطة القضاء التقديرية، ويكون من شأنها تحقيق المصلحة المرجوة من العقاب، وضمان حق المجني عليه، وحقوق المجتمع".

الانتظار الطويل

* المحامون ما زالوا ينتظرون إقرار هيئة المحامين أسوة بالدول القريبة منا.. والوزارة صامتة.. إلى متى؟

- لا، لا.. الوزارة لم تصمت؛ لقد وضَّحنا الحقائق في أكثر من مناسبة، والذي أعيد تأكيده الآن أن الوزارة أعدت مشروع إنشاء "هيئة المحامين السعوديين"، وبادرت بالرفع للمقام السامي لاعتماده.

* وما أبرز ملامح نظام الهيئة؟

- يتكون مشروع النظام من " 43 مادة"، وتم إعداده من خلال الاطلاع على أغلب أنظمة المحاماة في الدول العربية، واختصت المادة الأولى بالتعريفات الواردة في نظام الهيئة ومجلسها، فيما تناولت المادة الثانية تكوين الهيئة وأهدافها بحيث تضم في عضويتها المحامين كافة في السعودية المقيدين بجدول المحامين الممارسين في وزارة العدل، وأن تتمتع الهيئة بالشخصية الاعتبارية، ولها ذمة مالية مستقلة، ويكون مقرها في الرياض، ويجوز فتح فروع لها بقرار من مجلس الهيئة.

المحاميات مشمولات

* وهل يشمل ذلك المحاميات؟

- الوزارة أعلنت سابقاً أن المحاميات مشمولات بهذا النظام، أعني نظام المحاماة؛ وبالتالي يجوز لهن الحصول على عضوية الهيئة.

* لكنكم لم تبدؤوا في الترخيص لهن..

- نعم.. لأسباب متعلقة بالآلية التي من خلالها يتم قيد المحامية، والبيئة المناسبة لها في المكاتب الاستشارية والقانونية، أو حتى في المحاكم، كأماكن الانتظار والدخول، وغيرها من الأمور التي ستحفظ للمرأة كرامتها، وتعينها على أداء رسالتها.

* هناك العديد من المقترحات من قِبل بعض المختصين على بعض إجراءات الشؤون العدلية.. هل بُلِّغتم بها؟

- نعم.. توجد بعض الأطروحات حول الشأن العدلي، ونحن نرحب بها وبالمقترحات المرفوعة للوزارة، ونثق بصدقية وحُسْن توجهها ما دامت في نطاق تواصلها المطلوب مع الوزارة، ويتأكد هذا مع منسوبي الوزارة، وهم الأقرب في التواصل الإيجابي مع مرجعهم، وكثيراً ما تفوت البعض المعلومة ومن ثم يطول أطروحته بعض السلب بفعل هذا الفوات، ولو استطلع المهتم بالشأن العدلي من الوزارة عن محاور أطروحته لتغيرت المعادلة لديه في كثير من أطروحاته. ولا شك أن دقة المعلومة عنصر مهم، والأهم أن تكون من مصدرها المسؤول، ومن ثم للطارح التحليل كيفما شاء، وكافة إدارات مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير المرفق مفتوحة للجميع طيلة ساعات الدوام للزيارة والاستطلاع الكامل، بل يمكن لأي مواطن التواصل مع مكتب المتحدث الرسمي للحصول عن أي معلومة.

وصف "المشايخ"

* أثير مؤخراً في إحدى الصحف خبر منسوب لمصدر بالوزارة، فيه نزع لقب المشايخ من كتَّاب العدل؛ ما أثار حفيظة البعض.. لماذا تم التصريح بذلك؟

- أولاً أنا لم أصرِّح بذلك.. ولا نعلم ممن استقت الصحيفة الخبر، لكني أؤكد من هذا المنبر أن كتَّاب العدل مشمولون بنظام القضاء في تعيينهم والتفتيش عليهم وتحديد إطار عملهم. وبحسب نظام القضاء فإن شروط تعيين كتَّاب العدل هي شروط تعيين القضاة نفسها، ومنها الحصول على مؤهل من كلية الشريعة، وقد صدر أمر سامٍ كريم برقم 1214/ 8 وتاريخ 11/ 7/ 1405هـ، يقضي بقَصْر استخدام لقب "شيخ" على طلبة العلم دارسي العلوم الشرعية، وهو ما ينطبق على القضاة وكتَّاب العدل. إذاً، هم في عداد وصف "المشايخ" في المنظومة العدلية، ولم يصدر من الوزارة نفي لهذا الوصف عنهم

البتة، بل بالعكس، تشيد الوزارة بجهودهم وعطائهم المبذول، ودورهم الفعَّال، ومكانتهم التي تستحق الاحترام والتقدير؛ فقد حصلت الوزارة على مراكز متقدمة في قياسات البنك الدولي في مجال تسجيل ونقل الملكية، وحازت المراتب الأولى أكثر من سنة.. وهذا تم بفضل الله ثم بجهود أصحاب الفضيلة كتّاب العدل وزملائهم ومعاونيهم، وليس للحالات الاستثنائية الخارجة عن جادة السياق قياس.

* الكثير ينظر لمشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء بأنه مجرد بنية ومشاريع وإعادة تأهيل للمحاكم..

- نعم.. هذه – للأسف - نظرة قاصرة؛ فلا يمكن اختزال المشروع الضخم في المباني فقط.. ورغم ذلك أعلنت الوزارة مرات عدة أنها قبل قرار مجلس الوزراء الموقر بتاريخ 19/ 8/ 1433هـ "قبل ستة أشهر" لم يكن في وسعها البتة إرساء أي مشروع من مشاريعها؛ حيث اعتمد القرار الموقر خطة مباني وزارة العدل، وأعطاها مهلة خمس سنوات من تاريخ القرار مشروطاً بتوفير الأراضي، وبين وزارة العدل ووزارة المالية بعد صدور القرار تواصل مستمر، مثمنين الجهد الكبير لوزارة المالية مع مرفق العدالة.

* لكن الوزارة سبق أن أرست مجموعة مشاريع في المراكز الصغيرة..

-نعم، سبق أن أرست الوزارة مشاريع في المراكز الصغيرة على أساس عدم دخولها في شرط الإقرار من مجلس الوزراء؛ لأنها لا تتعلق بالبُعد المتوخى في الدراسة، وهو أن تكون ملبية لمتطلبات العديد من الجهات الأخرى، ولاسيما في جانب جذبها الاستثماري ورؤيتها الاستراتيجية، كصروح عدالة تاريخية تحقق أكثر من هدف ومعنى للدولة، وذلك بحكم صِغَر المركز وبُعده عن استراتيجيات هذا الاستشراف، لكن جاء الوزارة لاحقاً أن الجميع يدخل في شرط إقرار الخطة التي ذكرتها لك في الإجابة السابقة؛ فجرت إعادة دراسة خطة الوزارة لتنفيذ هذه المشاريع مع المقاول، وبرضاه التام، بحيث تكون في المدن الكبرى أولاً.

مشروع خادم الحرمين

* لننتقل إلى محور آخر.. ماذا يعني لكم التنويه المتتالي من مجلس الوزراء لمنجزات مشروع خادم الحرمين لتطوير مرفق القضاء؟

-هذه التنويهات والشهادات الصادقة من المجلس لمنجزات مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء تُقدِّرها وزارة العدل أيما تقدير، وهي حافز لجميع منسوبي الوزارة في السعي الدؤوب للرقي بأعمال الوزارة. والشيء بالشيء يُذكر؛ فقد سعدنا كثيراً بزيارة معالي رئيس مجلس الشورى الدكتور عبدالله آل الشيخ وعدد من الأعضاء لمشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء الأسبوع الماضي، وبما عبَّر عنه من مشاعر نحو مسيرة تطوير القضاء وما قاله معاليه من أن ما شاهده وعدد من الأعضاء حقَّق طموح خادم الحرمين الشريفين نحو مسيرة التطوير القضائي.

* وهل لاحظ أعضاء المجلس تأخُّراً في تنفيذ المشروع؟

-بالعكس؛ لقد طالبنا بعض الأعضاء بأن يطلع الجميع على تفاصيل المنجز والخطط التطويرية المستقبلية، وفق الجداول الزمنية المعدَّة لها، وأنه لا يحق للوزارة ألا تحيط الرأي العام بكامل تفاصيل هذا المنجز السريع الذي يسر الجميع.

التخصص النوعي

* ما آخر النقلات التي ستقدمها الوزارة فيما يخص المحاكم؟

- يأتي من آخرها تفعيل التخصص النوعي في نظر القضايا، حتى داخل التخصص النوعي نفسه، من خلال دوائر لها شبه الاستقلال، مثل المحاكم المتخصصة في قضايا الإنهاءات، وهي تمثل نسبة كبيرة من القضايا الواردة للمحاكم.

* هل نفهم أنه سيتم تقليص مدة المواعيد بعد هذا التخصيص؟

- نعم، لقد قلصنا مدة المواعيد في بعض المحاكم، ونسعى إلى تقليصها أكثر في مدن كبرى أخرى، وهذا تم - بحمد الله - بعد التفاهم بين الوزارة والمجلس الأعلى للقضاء؛ حيث ظل هذا الأمر عالقاً مدة طويلة للدراسة وتقريب وجهات النظر؛ ومن واجب الجميع تقدير وجهات النظر؛ لأنها - دون أدنى شك - تنطلق من مرئيات تتوخى - من وجهة نظر أصحابها - المصلحة. كما تدرس الوزارة حالياً مشروع الترجمة المركزية.

* عذراً على المقاطعة.. ماذا تعني بمركز ترجمة؟

- الوزارة من خلال دراساتها وتواصلها مع أصحاب الفضيلة القضاة لمست وجود مشكلة في توافر المترجمين في بعض الجلسات، خاصة في بعض المناطق والمحاكم الصغيرة؛ لندرتهم؛ فعملت على دراسة تنفيذ مركز للترجمة داخل مبنى مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء؛ حيث يتم تعيين عدد يفوق السبعين مترجماً في مختلف اللغات لتقديم خدمة الترجمة لمن يطلبها من القضاة عبر الشبكة الهاتفية المرئية الجاري تركيبها حالياً في المحاكم، ومن المتوقع أن تخاطب الوزارة المجلس الأعلى للقضاء لأخذ مرئياته في هذه الخدمة قبل اعتمادها.

تحوُّل نوعي شامل
* قبل الختام، ما الذي ستخصصون به قُرَّاء "سبق"؟
- ما أقوله هو أن الأيام القادمة ستشهد تحولاً نوعياً في مواعيد الجلسات وتفعيل المتابعة العدلية لأعمال منسوبي الوزارة كافة، بشكل أكثر إيجابية، من خلال التقنية التي تستطيع أن تحدِّد مؤشراتها اليومية دقة عالية في شفافية الأداء في ساعات الدوام ونسبة المنجز بعد وزن العمل، سواء كان قضائياً أو توثيقياً أو تنفيذياً، وتسجيل الوقائع كافة صوتاً وصورة في مركز المعلومات المقام حالياً بالمشروع. وبهذه المناسبة يسرني أن أتقدم باسم معالي الوزير ومسؤولي الوزارة كافة بالشكر والتقدير لجميع منسوبي الجهاز العدلي والدوائر التابعة له، ولاسيما أصحاب الفضيلة القضاة؛ فهم الرافد الأهم في العديد من الدراسات والمقترحات التي وفقنا الله لها، وكذا أصحاب الفضيلة كتّاب العدل، على التعاون المثمر لخدمة مصلحة العمل، الذي شكَّل علامة فارقة في الأداء العدلي.

دعا هيئة تنظيم الكهرباء إلى سرعة إيصال الخدمات للمشتركين الجدد

"الشورى" يطالب الرقابة والتحقيق بتحديد المسؤولين عن تعثر المشاريع

المصدر: جريدة سبق الاثنين 25 صفر 1434هـ - 7 يناير 2013م
http://sabq.org/WZtfde

واس– الرياض:
طالب مجلس الشورى هيئة الرقابة والتحقيق بتضمين تقاريرها القادمة تحديد مسؤوليات الجهة صاحبة المشروع والمشرفة عليه وأسباب التعثر وكيفية معالجته، كما طالب هيئة تنظيم الكهرباء بسرعة إيصال الخدمة الكهربائية للمشتركين الجدد، فيما وافق المجلس على دعم وكالة وزارة البترول للثروة المعدنية بالموارد المالية المطلوبة، وطالبها بضرورة تقديم خطط لترشيد الاستهلاك المحلي من النفط.
وأوضح مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد بن معتاد الحمد، أن المجلس وبعد أن استمع إلى وجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة الرقابة والتحقيق للعام المالي 1432/ 1433هـ، والذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور محمد آل ناجي، أكد على قرار مجلس الشورى رقم (11/ 6) وتاريخ 27/ 3/ 1420هـ، الذي ينص على توفير الإمكانات لهيئة الرقابة والتحقيق بما يكفل لها القيام بواجباتها على أكمل وجه، خاصة ما يتعلق بمساواة موظفيها بنظرائهم بهيئة التحقيق والإدعاء العام.
تنظيم الكهرباء
وأضاف الدكتور فهاد الحمد إلى أن مجلس الشورى وبعد أن استمع إلى وجهة نظر لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة تنظيم الكهرباء المزدوج للعام المالي 1431/ 1432هـ، التي تلاها رئيس اللجنة المهندس محمد النقادي، طالب الهيئة بإلزام الشركة السعودية للكهرباء على سرعة إيصال الخدمة الكهربائية للمشتركين الجدد، كما أكد المجلس على قراره السابق رقم 64/ 45 وتاريخ: 19/ 10/ 1429هـ، بخصوص تعديل نظام الكهرباء والذي يخول الهيئة صلاحية تطبيق الغرامات على مخالفي نظام الكهرباء ولوائحه، والتأكيد على ضرورة الإسراع في تنفيذ برنامج تطوير هيكلة الشركة السعودية للكهرباء حسب الخطة المعتمدة من قبل هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج.
حماية المستهلك

كما استمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة التجارة والصناعة للعام المالي 1431/ 1432هـ، تلاه رئيس اللجنة الأستاذ أسامة قباني، وطالب المجلس بتوفير الموارد المالية والبشرية لبعثة الوزارة لدى منظمة التجارة العالمية في جنيف، ولمكاتب الملحقين التجاريين في الخارج وبما يتناسب مع دور ومركز المملكة التجاري.
كما طالب المجلس الوزارة بزيادة جهودها ميدانياً في مجال حماية المستهلك، وضرورة الإسراع في إصدار نظام الشركات.

وبين مساعد رئيس المجلس إلى أن المجلس استمع إلى وجهة نظر لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني للعام المالي 1432/ 1433هـ، تلاها رئيس اللجنة الدكتور أحمد ال مفرح، وطالب المؤسسة بتحويل برامجها التدريبية إلى برامج شراكات استراتيجية منتهية بالتوظيف، كما وافق المجلس على دعم المؤسسة لتشغيل مرافقها الجديدة، واعتماد الوظائف اللازمة لذلك.
وبعد الاستماع إلى وجهة نظر لجنة الشؤون المالية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لصندوق التنمية الصناعية للعام المالي 1432/ 1433هـ تلاها رئيس اللجنة الدكتور سعد مارق، طالب المجلس صندوق التنمية الصناعية بإجراء دراسة شاملة لبرنامج كفالة للتعرف على العوائق التي تحد من استفادة المنشآت الصغيرة والمتوسطة وكيف يمكن تطويره مما يحقق الهدف من تأسيسه.
ترشيد استهلاك النفط
واستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة البترول والثروة المعدنية للعام المالي 1431/ 1432هـ، تلاه رئيس اللجنة الأستاذ أسامة قباني، ووافق على دعم وكالة الوزارة للثروة المعدنية بالموارد المالية المطلوبة للقيام بمهامها، وضرورة قيام الوزارة بتقديم خطط لترشيد الاستهلاك المحلي من النفط، والتأكيد على تقديم بيانات مالية عن إيرادات كافة أنشطة التعدين التي تشرف عليها وزارة البترول والثروة المعدنية، كما طالب المجلس الوزارة بإعداد استراتيجية للتعدين تستهدف تطوير الصناعات المعدنية لزيادة القيمة المضافة للاقتصاد الوطني من تصنيع المعادن الخام.
مصلحة الزكاة
بعد ذلك استمع مجلس الشورى إلى تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي لمصلحة الزكاة والدخل للعام المالي 1432/ 1433هـ، تلاه رئيس اللجنة الدكتور سعد مارق.
وقالت اللجنة في تقريرها أن المصلحة تتطلب أعمالها إلى تعاون جميع الجهات ذات العلاقة معها سواء كان ذلك بإتاحة الربط الإلكتروني لها بكل قواعد البيانات المفيدة لها أو بتوفير ما تحتاجه من معلومات متعلقة بعملها أم بالتعاون معها في إلزام المكلفين بتأدية ما عليهم من واجبات للمصلحة، وذلك لأجل أن تؤدي المصلحة عملها على أمثل وجه وتستوفي واجباتها بأعلى ما يمكن، كما رأت اللجنة أن المصلحة في حاجة إلى توظيف كل الوسائل المعينة لها على مهمة المصلحة في جباية الزكاة وتوزيعها على مستحقيها من المحتاجين، سواء في متابعة المتأخرين والمتخلفين أو في حفز وتشجيع المبادرين والملتزمين.
بعد ذلك طرح تقرير اللجنة للنقاش حيث أكد أحد الأعضاء أن التقرير خلى من مؤشرات الأداء لتقييم أداء المصلحة، وقال: إن من صعوبات المصلحة التي تتكرر في كل تقرير هي تهاون إيفاء المكلفين بالزكاة.
وقال عضو آخر: إنه كان على اللجنة وضع تصور شامل عن معوقات عمل المصلحة والانعكاسات السلبية على أدائها.
فيما تساءل عضو آخر عن سبب عدم أداء المكلفين الزكاة وقال: "هل بسبب عدم تكثيف جهود المصلحة أم أن ذلك بسبب خلل تنظيمي يستغله المكلفون بعدم إنهاء موقفهم الزكوي"، ورأى العضو بأن الحل في سرعة إنهاء نظام شامل للزكاة.
وأكد أحد الأعضاء آن الأوان قد حان لتطوير عمل المصلحة، مشيراً إلى أن نمو الإيرادات لا يكفي للحكم على أداء المصلحة ويفترض أن يتم تضمين تقرير المصلحة السنوي الأموال المفترض إيرادها للمصلحة ولم تستطع تحصيلها، وقال إن من الأجدى أن تقوم المصلحة بالإشراف على زكاة الأفراد ومصارفها، والإشراف على زكاة الثمار والأنعام، لكي نطور لجهود ونوحدها للتخلص من مظاهر العوز والفقر وتخفيف الضغط على مرافق الدولة.
وبعد النقاش والمداولة وافق المجلس على منح اللجنة فرصة لطرح وجهة نظرها تجاه الآراء والملاحظات من قبل أعضاء المجلس في جلسة مقبلة إن شاء الله.
الإنجازات الرياضية

واستمع المجلس إلى تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن التقرير السنوي للرئاسة العامة لرعاية الشباب للعام المالي 1432/ 1433هـ، تلاه رئيس اللجنة الدكتور ثامر بن غشيان.
وقالت اللجنة: إن تقرير الرئاسة العامة لرعاية الشباب لا يرقى إلى طموحات شباب المملكة الذين يبلغون حسب الإحصاءات الرسمية أكثر من 60 % من سكان المملكة، سواء من حيث البرامج المقدمة أو مجموع المستفيدين منها.
بعد ذلك طرح تقرير اللجنة للنقاش حيث لاحظ أحد الأعضاء أن المعوقات التي ذكرتها الرئاسة في التقرير لا تختلف عن معوقاتها في تقارير سابقة وتتخلص في صعوبات مالية وتساءل عن أسباب عدم دعم الرئاسة بمتطلباتها المالية.
فيما قال عضو آخر إن الأرقام الواردة في التقرير عن الانجازات الرياضية غير واضحة لأنها لم تورد مقارنة مع السنوات الماضية أو توضح ترتيب المملكة بين الدول في مختلف الرياضات.

ولاحظ أحد أعضاء المجلس خلو التقرير من الاستراتيجيات والخطط المستقبلية في مختلف أعمال الرئاسة.
وتساءل عضو أخر عن دور الرئاسة تجاه بعض السلبيات التي يمارسها الشباب، وتتم ملاحظتها من كافة أفراد المجتمع، داعياً الرئاسة للقيام ببرامج موجهة للشباب تهدف لتعزيز انتمائهم الديني والوطني.
كما تساءل أحد أعضاء مجلس الشورى عن أسباب عدم شغل 300 وظيفة في الهيكل الإداري للرئاسة العامة لرعاية الشباب، ولماذا لا يتم التركيز على رياضات أخرى واستقطاب الشباب لها بدلاً من التركيز على كرة القدم.
فيما تساءل آخر عن أسباب التأخر في دعم أحد الفرق الرياضية والتي حققت إنجازات كبيرة في رياضة كرة اليد، وتأخر دعمها إلى اللحظات الأخيرة من المشاركة في بطولة مهمة.
فيما طالب أحد الأعضاء بضرورة أن تعمل الرئاسة على حث الأندية للانفتاح على الجوانب الثقافية، وإعادة تلك الأنشطة لأروقة الأندية الرياضية بل والعمل على إيجاد الأسماء الثقافية والأدبية في مجالس إدارات الأندية الرياضية ومنحهم الفرصة للتواصل مع اللاعبين والجمهور ليعملوا على تنمية الإحساس بالانتماء للوطن والنادي الذي يلعبون من أجله ليكون الانتماء أولى من المزاج النفسي والكروي.
وطالب عضوان آخران بالمجلس بضرورة مراجعة مكافآت الحكام المواطنين مقارنة بما يتم منحة للحكام الأجانب.
وبعد النقاش والمداولة وافق المجلس على منح اللجنة فرصة لطرح وجهة نظرها تجاه الآراء والملاحظات من قبل أعضاء المجلس في جلسة مقبلة إن شاء الله.
التقرير السنوي لـ "الصحة"
واستكمل المجلس جدول أعماله اليوم بالاستماع إلى تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن التقرير السنوي لوزارة الصحة للعام المالي1432/ 1433هـ، تلاه رئيس اللجنة الدكتور محسن الحازمي.
ورأت اللجنة في تقريرها أن الأمراض المزمنة تشكل تحدياً كبيراً للوزارة وتستنزف جزءاً كبيراً من ميزانيتها خاصة أن هذه الأمراض تعتبر من الأمراض المزمنة التي تلازم المريض طوال حياته.
وأضافت اللجنة أنه وبحسب تقديرات منظمة الصحة العالمية لعام (2011م) فإن أمراض القلب والأوعية الدموية تأتي في صدارة أسباب الوفيات في المملكة بنسبة (42%) وتعد أمراض السكري وارتفاع مستوى الكولسترول في الدم والسمنة لدى الأطفال والبالغين بوابة للإصابة بهذه الأمراض والتي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بسلوكيات ونمط معيشي غير صحي مما يستلزم تضافر الجهود للحد من انتشارها.
بعد ذلك طرح تقرير اللجنة للنقاش حيث طالب عدد من الأعضاء باستثناء وزارة الصحة من شرط ترسية المشاريع على الأقل مبلغاً وتكليف شركات المقاولة الكبرى بإنهاء المدن الطبية الكبرى، والمشاريع الصحية المتعثرة.
فيما قال أحد الأعضاء بالتنسيق بين وزارة الصحة ووزارة الخدمة المدنية بعدم إنهاء خدمات الكوادر العاملة في المجالات الطبية والصحية من غير السعوديين في حال تم تعيين سعودي ليكتسب المواطن المعين حديثاً الخبرة الكافية.
وتساءل أحد الأعضاء عن المقدار المناسب للاعتمادات المالية المطلوبة لترتقي وزارة الصحة بالخدمات الصحية المقدمة للمواطنين، وتحفظ عضوان آخران على توصية اللجنة الداعية لتخصيص النقل الإسعافي الخاص بوزارة الصحة، وطالبا بتعزيز الاعتماد المالي لبند النقل الإسعافي وتجديد سياراته وتجهيزاته.
كما لاحظ أحد الأعضاء بأن تقارير وزارة الصحة لا تتضمن إيضاحات بشأن القيمة المالية ولا المدة الزمنية ولا التوزيع الجغرافي لتلك المشروعات.
فيما دعا أحد الأعضاء أن توصي اللجنة بسرعة تشغيل المستشفيات الجديدة التي لم يتم الانتهاء منها ولم يباشر العمل فيها ولم تقدم خدماتها.
وتساءل أحد الأعضاء عن دور الوزارة في توفير الدم في بنوكها، ولما يضطر المواطن لإرسال الرسائل والمناشدات لطلب التبرع بالدم له أو لأحد أقربائه المرضى سواء في مستشفيات الوزارة أو المستشفيات الأخرى والخاصة، كما طالب

بتشديد الرقابة على فحص طالب العمل من السعوديين والأجانب. وبعد النقاش والمداولة وافق المجلس على منح اللجنة فرصة لطرح وجهة نظرها تجاه الآراء والملاحظات من قبل أعضاء المجلس في جلسة مقبلة، إن شاء الله.

قالوا إنهم وقعوا اتفاقية معه بدعم٣٠٠٠ شهرياً ولم يف بها

عاطلون عن العمل: "هدف" أقحمنا في مشاريع وتخلى عنا!

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://sabq.org/Abufde

حسن العيسي- سبق- القنفذة:
اتهم عدد من العاطلين في القنفذة صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" بإقحامهم في مشاريع تجارية، ثم التخلي عنهم.
وقال العاطلون إنهم وقعوا اتفاقية مع الصندوق نصت على دعمهم بمبلغ مادي بواسطة مشروع "ريادة" لإقامة مشاريع صغيرة، وبعد ذلك يعطيهم الصندوق ثلاثة آلاف ريال شهرياً كدعم، إلا أنهم بعدما بدؤوا بمشاريعهم، وتكبدوا ديوناً تزيد على 200 ألف ريال، تخلى عنهم الصندوق، ولم يف بوعده حسب الاتفاقية؛ ما جعلهم يعجزون عن الوفاء بسداد بنك التسليف الذي منحهم القرض عن طريق مشروع "ريادة".
وأضافوا أن مشاريعهم الصغيرة أصبحت مهدده بالفشل؛ لأنهم عاطلون، ودخل مشاريعهم لا يكفي لسداد أقساط القرض واحتياجات أسرهم اليومية.
"سبق" تواصلت مع مدير صندوق تنمية الموارد البشرية بالقنفذة، محمد الحربي، والذي نفى بدوره تخلي الصندوق عن دعم المستفيدين من مشروع "ريادة"، وأكد التزام الصندوق بالاتفاقية المبرمة بينه وأصحاب تلك المشاريع الصغيرة.
وأضاف أن تأخر الصرف كان بسبب استحداث آليات وإجراءات جديدة، وللارتباط بديوان الخدمة المدنية ومؤسسة التقاعد ومكتب العمل.
وأكد الحربي حرص صندوق الموارد على دعم الشباب لإنجاح مشاريعهم، وقال إن المستحقات المتأخرة ستُصرف خلال الأسبوعين المقبلين.

مرضى • ما لهم ذنب" يهددون • الأمن الاجتماعي".. وأسرهم تعاني • الصحة النفسية"..أسّرة محدودة وخدمة لا تغطي جميع المناطق!

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/08/article799596.html

الرياض، أدار الندوة حمد بن مشخص، هشام الكثيري

على الرغم من القفزات التطويرية التي مرت بها معظم القطاعات الطبية في المملكة -التابعة لوزارة الصحة، والعسكرية، والجامعية- إلاّ أن «الطب النفسي» ما يزال يسير ببطء لم يواكب أقرانه، لا سيما في ظل تزايد السكان، وبالتالي ارتفاع عدد المرضى النفسيين، والتمدد الجغرافي في المملكة، إلى جانب ارتفاع الوعي المجتمعي تجاه الطب النفسي، وأصبحت زيارة الطبيب النفسي أمراً اعتيادياً لا ينظر إليه بثقافة «عيب» كما كان لدى كثيرين فيما مضى منذ زمن، في الوقت الذي لم يقابل ذلك كفاية في الجهود والبرامج المقدمة، مع وجود نقص للكوادر المؤهلة والقادرة على أداء العمل بأقصى جودة ممكنة، وخبرة وإمكانات تفيد من احتواء المرضى وجعلهم عناصر تخدم المجتمع ولا تشكل عبئاً عليه.

«ندوة الثلاثاء» هذا الأسبوع تناقش الرؤية المستقبلية للطب النفسي في المملكة، ومدى أهمية توحيد الرؤية بين القطاعات، وضرورة استحداث عيادات متخصصة في المستشفيات العامة في كل المدن والمحافظات دون الاكتفاء بمستشفيات معزولة في بعض المدن، إضافة إلى أهمية دور القطاع الخاص في الطب النفسي.

واقع الخدمات الصحة

في البداية، أكد "د.الحمد" على أن واقع خدمات الصحة النفسية الحالي في تطور وتقدم كبير، مقارنةً بما كان في السابق، مشيراً إلى أن هناك برنامجا تُقرّه "منظمة الصحة العالمية"على كل دولة، وتم وضع البرنامج في المملكة قبل ما يزيد عن (١٧) عاماً، وهذا البرنامج يُجدّد ويُحدّث كل عشر سنوات، وينبع من واقع الخدمات الموجودة في الدول المعنية، ويضع برنامجاً لتطويرها في مجالات الخدمات الصحية النفسية، متسائلاً عن مدى الالتزام بتطبيق البرنامج كاملاً بكل جوانبه التي من أبرزها تطور المستشفيات الخاصة بالصحة النفسية في مبانيها، وانتقلت إلى مبان حديثة وأصبح مستواها من حيث المكان والتجهيزات والأسرة أفضل بكثير من السابق، وأصبحت تتماشى مع المعايير الموجودة في الخدمات الطبية والتخصصات الطبية الأخرى، حيث كانت في السابق في مبان قديمة وغير مؤهلة، وأقل من المستوى المطلوب.

د.الحمد: صُنّاع القرار يضعون غالباً «الطب النفسي» في مرتبة متدنية من الأولويات

وقال إن من الجوانب التي وجدت بعد تطبيق البرنامج هو تطور الكوادر المعالجة، حيث تخرّج كثير من الأطباء السعوديين في تخصص الطب النفسي على مستوى استشاريين وأصبح العدد كبيراً وانتشروا في جميع مناطق المملكة، مبيناً أن في أغلب مدن ومناطق المملكة يوجد استشاريون في هذا التخصص يقودون عملية تطوير العلاج، إضافة إلى بروز متخصصين في الطب النفسي العلاجي، وعلم الصحة النفسية ومنهم من يحملون درجات الدكتوراه ويوجد مجموعة في كل منطقة من هؤلاء وإن كان لم يتطور الأمر بالنسبة لبرامج التدريب في الجامعات إذ يعد هذا نقصاً، بل ذهب أطباء الصحة النفسية إلى الخارج وحصلوا على التخصصات العليا هناك، إلى جانب تطور أدوية الصحة النفسية؛ لأنها كانت محدودة سابقاً في "وزارة الصحة"، والآن جميع الأدوية متوفرة وحديثة، وتواكب جميع التطورات الموجودة.

تطور الخدمات

واتفق "د.النملة" مع ما ذكره "د.الحمد" تجاه تطور الخدمات في مجال الصحة النفسية، مبيناً أنه من حيث نوعية الخدمات فيحتاج الأمر إلى تطوير أكثر، وليس بتعامل سطحي مع المرض النفسي دون اجتثاثه بشكل جذري، وبالتالي يظل المرض موجوداً، لاسيما أن الأعراض ومظاهر المرض قد لا تكون واضحة، موضحاً أن الخدمات العلاجية للمرضى

النفسيين موجودة في معظم مناطق المملكة لكنها لا تغطي جميع المناطق، وإنما تتركز في المدن الكبيرة؛ مما يتطلب التوسع في إيجاد مركز لتقديم الخدمات العلاجية أكثر.
نحتاج إلى عيادات أولية للكشف المبكر وتوفير العلاج داخل المنزل وتهيئة الخدمات المجتمعية وتجويدها..
تخصصات متأخرة
وأشار "د.المديفر" إلى أنه يوجد تطور ملموس في مجال الخدمة الصحية بالمملكة، إلاّ أن تخصصات الصحة النفسية لدينا متأخرة كثيراً عن التخصصات الأخرى في المملكة بل وعلى مستوى العالم ككل، حيث نوجد في مرحلة متأخرة، وما نزال نجد معاناة في وصول الخدمات من حيث فلسفتها وتوزيعها داخل المدن، ويجد المريض صعوبة في الوصول إلى مركز تقديم الخدمة النفسية، حتى في المدن الكبرى مثل الرياض، يضطر المريض الذي يسكن في غرب الرياض إلى مراجعة مستشفى الأمل في شرق الرياض.
وقال إن هناك تحسناً من حيث الخدمات والكوادر -خاصة في مستشفيات الأمل- إلاّ أن من ناحية الخدمات التأهيلية فإنها شبه متقدمة، إلاّ بعض المحاولات في مستشفى الأمل لتأهيل الإدمان، وهي قليلة ومحصورة في ثلاث مدن رئيسة، وشغلها الشاغل مرتبط بمعالجة الأزمات السريعة أكثر من التأهيل، مبيناً أن فلسفة العمل النفسي اليوم في "وزارة الصحة" شبيهة بالعمل النفسي قبل ثلاثين عاماً، وهذه هي أهم الإشكاليات الكبرى التي تعاني منها الصحة النفسية.
تأهيل جغرافي
واتفق "د.العنزي" مع ما ذكره "د.المديفر" تجاه التأهيل الصحي النفسي خصوصاً ما يتعلق بالتأهيل الجغرافي لمراكز التأهيل، موضحاً أن لدينا عيادات تأهيلية ملحقة بمستشفيات الرياض، وأخرى في "مستشفى اليمامة"، ولا نزال في البدايات بمجال التأهيل، ماعدا جهود "مجمع الأمل" في مجال الرعاية اللاحقة، مشدداً على أن المطلوب ليس توفير الخدمة، وإنما الاهتمام بالتوعية وتقديم الخدمة لشريحة أكبر، إلى جانب تطوير مجال التأهيل بما ينسجم مع آخر تطوراته في العالم.
ثقافة اجتماعية
وذكر "د.الوايلي" أن ثقافة المجتمع عن المرض النفسي مازالت متأخرة، إذ يوجد نوع من عدم التوازن ما بين الثقافة الاجتماعية الأم، والثقافة الفرعية لدى كثير من الجماعات، مبيناً أن لدينا تقدما من ناحية المباني، إلاّ أننا نعاني من ضعف الجودة؛ مما خلق فجوة بين ثقافة الجيلين، مبيناً أن الحكومة لم تقصّر في إنشاء المباني على أعلى مستوى، إلاّ أن مستوى الخدمة العلاجية مازال يجمع بين الغث والسمين، حيث إن لدينا أشخاصا غير مؤهلين يعملون في هذا المجال؛ مما يؤدي إلى إضعاف الخدمة العلاجية سواء للمرضى أو لدى أهل المرضى النفسيين، موضحاً أن لدينا كثيراً من الكوادر والأطباء النفسيين، إلاّ أنهم لم يوظفوا بشكل جيد، الأمر الذي أدى إلى تسّرب بعضهم من القطاع الحكومي إلى القطاع الأهلي.
د.صبر: القطاع الخاص لا يزال متردداً في «الاستثمار
النفسي» خوفاً من التكاليف وتبعات الحالات المرضية..
تكامل جهات
وتداخل "د.النملة" حول تكامل الجهات في تقديم العلاج، وقال:"القطاع العسكري مهم في جانب الخدمات الطبية، إذ إن مستشفيات الحرس الوطني والجامعية كلها تملك مراكز متقدمة في زراعة الكبد والكلى والقلب وغيرها من التخصصات الدقيقة، وقد قدمت تلك المستشفيات صورة حسنة في جميع التخصصات، دون أن تُقدم صورة حسنة أيضاً في الجانب النفسي، منوّهاً أن هذه القطاعات العسكرية لديها كوادر وميزانيات كبيرة؛ وبالتالي فإنها من الممكن أن تؤدي دوراً مهماً خصوصاً في الجوانب التدريبية لكوادر الطب النفسي التي بدورها تُغذّي فيما بعد مستشفيات "وزارة الصحة"، مبيناً أن الخدمات التي تقدمها المستشفيات العسكرية وغير العسكرية في جانب تنويم المرضى النفسيين فإنه متأخر جداً مقارنة بمستشفيات وزارة الصحة.
وعن مدى توافر مخرجات تعليمية في مجال الأمراض النفسية؟، علّق "د.الحمد" قائلاً: إن الموضوع يشتمل على مشكلتين الأولى ترتكز على أن صناع القرار يضعون غالباً تخصص الطب النفسي في مرتبة متدنية من الأولويات، بل ويكونون متحفظين وحذرين، وبعض الأطباء النفسيين الذين يديرون العمل يتماشون معهم إلى درجة أن بقي الأمر كما هو، حتى أصبحت خدمات الصحة النفسية وعدد الأسرّة لم يطرأ عليه أي تطور منذ (24) عاماً!.
وأضاف أن المشكلة الأخرى تكمن في التخصصات والأقسام الطبية في الجامعات تنمو من جوانب أكاديمية لا تتوفّر في "وزارة الصحة" مثل تطوير التخصصات الدقيقة للطب النفسي في الجامعات نجدها أكثر، لافتاً أن للجامعات دورا كبيرا في تطوير التدريب بحيث يكون تدريباً شاملاً وواسعاً، إلى جانب إيجاد برامج تأهيلية للكوادر، حيث نجد الجامعات لا

تملك برامج الماجستير في علم النفس الاكلينيكي، ولا برامج تأهيلية دقيقة في تخصصات الطب النفسي، مطالباً أن يُدرك صُنّاع القرار في المجالات الطبية والصحية أن الطب النفسي جزء مهم جداً لابد من تكامله مع التخصصات الأخرى، لا سيما أن المشكلات النفسية موجودة في المرضى الآخرين بنسبة عالية؛ مما يرهق خدمات الرعاية الأولية.

د.النملة: التأمين الصحي لا يغطي المرضى وحقوقهم

بحاجة إلى «وثيقة» والجهود لم تنسق بين الجهات الصحية

جودة الخدمة

وحول مدى جودة الخدمة المقدمة للمريض النفسي، وكيفية معالجة الأخطاء الطبية في هذا الجانب؟، أوضح "د.صبر" أنه كُلما تنوّعت الخدمات الطبية واتسعت دائرة الخدمة يجب ان يكون ذلك متزامناً مع جودة الخدمة المقدمة، ونحن مازلنا نتطور في تقديم خدمات الصحة النفسية، ومع هذا التطور قد يستعجل البعض في السعي لفتح بعض العيادات، وتطوير الخدمات؛ مما يؤدي إلى استقطاب بعض الكوادر غير المؤهلة تأهيلاً جيداً ومناسباً ليكون معتمداً عليه في تطوير هذه الخدمة.

وأضاف أن من يختار هؤلاء الكوادر قد يكون غير مؤهل، مما يجعله لا يختار أشخاصا مؤهلين في مجال الخدمات الصحية والطب النفسي، وبالتالي تنعكس صورة غير صحيحة، فضلاً عن أن البعض لديهم شهادات مزورة، وكل هذه الأمور تطلب عيونا فاحصة للتدقيق في الخدمة المقدمة؛ خصوصاً أننا لا نملك برامج جودة مُلزمة لجميع مُقدّمي الخدمات النفسية، سواءً في القطاع الخاص أو في القطاع الحكومي تُلزم هذه القطاعات أن تُقدم خدمات الطب النفسي والصحة النفسية وفق معايير جودة معينة، حيث إن إمكانية التطبيق الحالية اختيارية، وتتم باجتهادات فردية على مستوى مؤسسات فقط، وليس ملزماً لجميع المستشفيات.

تخصصات علمية

وعلّق "د.الوايلي" قائلاً إن الجامعات لم تول تخصصات الأمراض النفسية العناية الكافية، خصوصاً من ناحية تأهيل الاختصاصيين النفسيين، لهذا عندما يتخرج الطالب يُعيّن في أقسام الخدمات العلاجية على الرغم من أنه غير مؤهل لذلك، مبيناً أن الخريجين الذين يعملون في القطاعات الحكومية أو الأهلية غير واثقين من أنفسهم بشكل جيد وهم بأنفسهم يعترفون بهذه المشكلة، فضلاً عن أن بعض هؤلاء الأطباء النفسيين يتفاخرون بوصولهم لتلك المكانة العلمية دون أن يسعون إلى تطوير مهاراتهم المهنية، مبيناً أن المشكلة تكمن في عدم تطوير أنفسنا على مستوى الذات، وبالتالي لا نستطيع أن نصل إلى العقل الجمعي بشكل كبير، مما يحتاج إلى توعية اجتماعية أكبر من قبل المؤسسات الحكومية التخصصية سواء المستشفيات أو الجامعات، وفق خطة استراتيجية مستقبلية.

د.المديفر: سياسات «الصحة» تجاه القطاع لم تتغير منذ ثلاثين عاماً.. والتخصصات متأخرة

ربط الأمراض

وعن مدى تأثير الواقع الحالي على خدمات الصحة النفسية؟، أوضح "د.العنزي" أن وصمة الأمراض النفسية تحد من التوسع على مستوى البنى التحتية والبرامج العلاجية؛ وذلك لعدة أسباب أبرزها المكون الثقافي والديني لكل مجتمع من حيث ربط هذه الأمراض بالعين أو الحسد الذي ساهم بدوره في إعادة هذه الأمراض لأشياء غير طبية، وبالتالي عدم الاهتمام بها من المسؤولين والمختصين، وأصبح من الصعب إقناع المسؤولين بهذا الأمر، وكذلك على مستوى المتخصصين في الأمراض النفسية في الجامعات والمستشفيات تجد لديهم تقليلاً من شأن الأمراض النفسية، وهذا مما خلق لدينا عدة مشكلات.

وأضاف: حتى نستطيع أن نعالج تلك المشكلات لابد من وضع برامج وطنية موحدة بمشاركة جميع القطاعات، بحيث يكون أساسها قائماً على إزالة الوصمة من المجتمع بصفة عامة، والمسؤولين بصفة خاصة، وفق برامج مبنيّة على دراسات تلخّص المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والخسائر الاقتصادية جراء عدم التعامل السليم مع هذه المشكلة، خاصة أننا نعاني من نقص كبير في الدراسات عن هذه القضية المهمة.

مشكلات متعددة

وتداخل "د.المديفر" عن المشكلات التي يتضرر منها المريض أو المجتمع في الصحة النفسية، مبيناً أن "الصحة النفسية" مهمة للأمراض العضوية كما هي مهمة للأمراض النفسية، حيث إن هناك علاقة تبادلية بين الأمراض العضوية والصحة النفسية، ولكن ما يحدث لدينا أن الصحة النفسية بلا أب، إذ أصبح مرضاها لا يجدون العلاج الجيد، حيث إن هناك نقصا في عدد الأطباء، وقلة في عدد الأسرة في المستشفيات، إضافة إلى أن المريض النفسي لا يشمله التأمين، وهذا من أكبر العوائق الواضحة.

وأشار إلى أن أوامر العلاج في "وزارة الصحة" لا تشمل الأمراض النفسية، مما جعل كل هذه الأمور تؤدي إلى توهان المرضى النفسيين، وأصبح بالتالي رجوعهم إلى صحة نفسية أفضل أقل، وزادت مشكلاتهم حتى دخل بعضهم إلى

السجون، وبعضهم ترك العمل بسبب الاكتئاب، وبالتالي نجد أن المجتمع خسر شخصاً منتجاً تحول إلى شخص عالة على المجتمع، من هنا يتضح أن تبعات الإهمال لها تأثيرات كبيرة على زيادة نتورة وزارة الصحة ككل وعلى مستوى التفكك الأسري، وقد أثبتت الاحصاءات العالمية أن أكثر الأمراض تأثيراً على الناتج القومي هي الأمراض النفسية كالاكتئاب، وانفصام واضطرابات المزاج، على هذا فإن الاهتمام بالصحة النفسية ليس ترفاً وإنما عدماً لاهتمام بها يترتب عليه فاتورة عالية التكاليف على الأمن والتعليم والصحة وعلى وزراة المالية.

وأضاف أنه يجب أن نبدأ من حيث انتهى الآخرون، مبيناً أن هناك تركيزا على إنشاء المستشفيات الخاصة بالمرضى النفسيين، في حين تسعى بعض الدول المتقدمة إلى تقليص أعداد مستشفيات الصحة النفسية، بل هناك دول أغلقت المستشفيات النفسية وافتتحوا أجنحة داخل المستشفيات العامة، وأعطت على ذلك نتائج كبيرة ليس على المرضى فقط، بل على الأسرة وعلى إزالة قضية الوصمة، واشتملت تلك الفكرة على إنشاء عيادات أولية للمرضى النفسيين وتوفير خدمات مُكثفة تسهم في علاج المريض بين أسرته، إضافة إلى تهيئة الخدمات المجتمعية، حيث لدينا تجربة في المجتمع عُرضت على مستوى الوزارة وأقرها معالي وزير الصحة، وتهدف إلى إنشاء خدمات مجتمعية داخل تلك المجمعات، مبيناً أن التركيز عليها ليس بالشكل الكافي حيث أن المجتمع نفسه لم يعد يستوعب تلك الفكرة.

د.العنزي: ننتظر مخرجات التعليم لسد العجز والاهتمام بالتوعية وبرامج التأهيل

وعلّق "د.الحمد" عن فكرة إغلاق المستشفيات المتخصصة للصحة النفسية، واستبدالها بأجنحة في المستشفيات العامة، وقال:"السياسة الحديثة في تقديم الخدمات النفسية تشتمل على ثلاثة مستويات، أولها في مراكز الرعاية الأولية عبر برنامج الرعاية النفسية في وزارة الصحة وشاركت فيه باعتباري المنسق الوطني بإعداد دليل ودورات تدريبية، ولكن لا أعلم أين انتهى ذلك البرنامج وهل توقف أم مازال مستمراً في أداء مهمته؟، مبيناً أن هذا المستوى الأول يتطلب وجود مراكز رعاية أولية لاستقبال المرضى النفسيين داخل الحي والهدف من ذلك أن تكون الخدمة النفسية متوفرة وقريبة من المريض داخل الحي، موضحاً أن الامكانات غير متوفرة الآن لتطبيق ذلك، ولو كانت متوفرة فهي في حدود ضيقة جداً؛ لهذا يجب على الوزارة أن تتوسع في هذا الجانب تدريجياً بتدريب الأطباء العامين، والأطباء الذين يعملون في مراكز الرعاية الأولية.

وأضاف المستوى الثاني يتضمن المستشفيات العامة، بحيث لا تقتصر الخدمات النفسية فيها على العيادات فقط، بل لابد أن يصاحب هذه العيادات عدد من الأسرّة للحالات الطارئة، وإيجاد أسرّة للحالات الهادئة، فلو وجد في كل مستشفى بالرياض أياً كان قطاعه عدد (20) سريراً لكل مستشفى، وتكون مهيئة بشكل جيد، يكون لدينا صحة نفسية قريبة لكل مريض وأسرة؛ لأن معظم الأسر والعوائل لا يعلمون كيف يُحضّرون مرضاهم النفسيين ولا يعلمون بمن يمكن أن يتصلون به، بل لا يستطيعون أن يصلون إلى الخدمة بسهولة.

وأوضح أن المستوى الثالث يشتمل على المستشفيات الموجودة الآن، ويجب أن تكون متخصصة في نوعيات من الحالات الدقيقة، مثل المستشفيات الموجودة الآن ويجب أن تُهيأ لتكون متخصصة في نوعيات من الحالات الدقيقة، مثل حالات مقاومة الاكتئاب والهوس الاكتئابي، ومقاومة الانفصام، وتلك الحالات تحتاج إلى تأهيل، إضافة إلى نوعية من العلاج النفسي، عند ذلك نستطيع أن نقول لدينا خدمات صحية نفسية متكاملة بشكل صحيح، وكل هذه الأمور لا يمكن أن تتم إلا بوجود استراتيجية تعتمد على البرنامج الوطني للصحة النفسية.

د.الوايلي: نعاني من عاملين غير مؤهلين في التعامل مع المرضى.. والخبرات تتسرب!

القطاع الخاص

وتساءل الزميل "حمد بن مشخص" عن سبب عدم مبادرة القطاع الخاص إلى إنشاء مستشفيات الصحة النفسية في ظل أننا نعاني من نقص كبير في عدد الأسرّة، لاسيما أنها ستكون مربحة مادياً؟.

واعترض "د.صبر" على عبارة "مربحة مادياً"؛ لأن القطاع الخاص لو وجد أن تقديم خدمة الصحة النفسية مربح مادياً لسعت إليه جميع المستشفيات في القطاع الخاص، حيث إن هناك إشكالية كبرى في عملية التنويم؛ لأن المريض النفسي إذا احتاج إلى تنويم فهو مريض مضطرب والاضطرابات قد تصل إلى درجة شديدة، ويصبح التعامل معه والسيطرة عليه مكلف مادياً ويحتاج إلى كوادر مؤهلة وطاقة كبيرة؛ لأن المريض قد يُقدم على أفعال ربما تحمل المستشفى التي ينوم فيها مسؤوليات كبيرة، فإذا انتحر أو اعتدى على شخص آخر في المستشفى أو هرب فإنها تكون مشكلة كبرى، وكل هذه الحالات تجعل كل المستشفيات تمتنع من فتح أقسام للصحة النفسية، وتجعلها مصدراً لمشكلات كبرى وهذه من الأسباب المباشرة التي تمنع القطاع الخاص من فتح أقسام للصحة النفسية.

عيادات خاصة

وعن كيفية تطوير العيادات الموجودة لتصبح مستشفيات؟، أوضح "د.العنزي" أن المشكلة تكمن في نقص الكوادر الفنية من أطباء وممرضين وأخصائيين اجتماعيين، لاسيما أن وزارة الصحة تعاني من ذلك، فما بالكم في القطاع الخاص، مبيناً أن العيادات التي يتم فيها مقابلة المرضى كافية، ويوجد لدينا توسع.
وأوضح "د.صبر"أن المعادلة صعبة جداً فيما يتعلق بالخدمات الطبية النفسية في القطاع الخاص وذلك بالموازنة بين الربح المادي، والمحافظة على أخلاقيات المهنة، وتقديم خدمة جيدة.
وعلّق "د.الوايلي" عن جزئية المكسب المادي متسائلاً عن كيفية عدم وجود ربح في القطاع الخاص بالطب النفسي، ويوجد لدينا تسرب وظيفي من القطاع الحكومي إلى القطاع الخاص بشكل كبير!.
وأضاف أن حلول تطوير واقع الطب النفسي تحتاج إلى تكاتف، ونظرة تكاملية لجميع التخصصات للأطباء النفسيين، إلى جانب تفاعل أكبر، وحرص وتفان على تقديم العملية العلاجية للمرضى النفسيين، إلى جانب الاهتمام بالجانب الأكاديمي لكي نوفر أطباء مؤهلين، ونحتاج إلى البعد عن الصراع التخصصي الذي مازال على أرض الواقع منذ القِدم، ويعيد بناءه حالياً بشكل كبير ومقلق.
توحيد الرؤية
وحول تأسيس رؤية رؤية جديدة للصحة النفسية في المملكة، سواءً على مستوى وزارة الصحة أو القطاعات الأخرى، دعا "د.النملة" إلى توحيد الرؤية بين القطاعات؛ لأن عدم توحيدها تسبب في إيجاد نوع من التقاطع في كثير من الأمور، مطالباً مجلس الخدمات الصحية بالسعي الجاد لجميع القطاعات الصحية كلها متمثلة في وزارة الصحة والخدمات الطبية العسكرية، والجامعية، والتخصصية؛ للاستفادة من الخبرات من أجل خلق رؤية موحدة للصحة النفسية، فمادام هناك اختلاف في وجهات النظر فيما يخص الصحة النفسية فإننا نحتاج إلى رؤية موحدة منطلقة من مجلس الخدمات الصحية وأن يوافق عليها ويعتمدها بموافقة جميع الجهات.
وتداخل "د.المديفر" حول توحيد الرؤية بين القطاعات، وقال: لا أعتقد أن هناك ضرراً كبيراً من الاختلافات في وجهات النظر؛ لأنها موجودة في جميع القطاعات غير الطبية، وإنما لدينا حاجة ماسة إلى حلول تشريعية تُلزم المستشفيات العامة في المدن والمحافظات بإيجاد أسرّة للأمراض النفسية؛ حتى نواكب التطورات العالمية في مجال الصحة النفسية، مقترحاً أن يشكل التأمين الصحي مرضى "الصحة النفسية"، ولو بحدٍ أدنى، مبيناً أنه غير مكلف حيث يقارب أمراض السكر والكبد، إلى جانب الإسراع بإصدار قرار الصحة النفسية الذي يشمل حق المريض النفسي، إضافة إلى العمل الجانب الوقائي بحيث يكون لدينا حد أدنى من الثقافة النفسية داخل المجتمع، بل وداخل المدارس الثانوية، داعياً إلى حث الجامعات على إيجاد برامج تدريبية لقطاع الصحة النفسية، ويشترط فيها أن تكون عيادية.
وتداخل "د.الحمد"، قائلاً: إن رجل الأعمال المستثمر لا يهمه إن كانت الخدمات غير موجودة أو غير مكتملة أو غير متطورة بقدر ما يهمه ما ستدر عليه من أرباح، منوّهاً أن الخدمات النفسية الطبية الداخلية الخاصة بالتنويم والتأهيل النفسي مكلفة مالياً؛ لأن أثرها لا يظهر إلاّ بعد شهور، والاستثمار فيها مكلف ويحتاج إلى دعم، مقترحاً أن تشتمل الخطة المستقبلية التركيز على تحديث البرنامج الوطني للصحة النفسية في "وزارة الصحة" وننطلق منه، إلى جانب تطوير التخصصات الدقيقة؛ لأنها غير متوفرة لدينا، ففي مجال صعوبات التعلم لا يوجد لدينا سعودي متخصص في صعوبات التعلم في مجال الطب النفسي!.
خطة تطوير
وحول برامج خطة تطوير الصحة النفسية؟، شدّد "د.العنزي" على ضرورة تغيير النظرة القديمة للطب النفسي وخدماته وطريقة العلاج، وهذا لا يتم إلا بتظافر الجهود، مقترحاً إيجاد مجلس للخدمات النفسية والاجتماعية على غرار مجلس الخدمات الصحية؛ لأن هذا المجلس سيوفر لنا الجهود من الجهات الأكاديمية ومخرجات التعليم.
نقص توعية
وتساءل الزميل "هشام الكثيري" عن نقص برامج التوعية في الصحة النفسية، حتى بات المصابون بأعراض نفسية بسيطة يرفضون الذهاب إلى العيادات بحجة أنهم ليسوا مجانين؟.
وأجاب "د.صبر" قائلاً إن تلك المشكلة قديمة، ولكنها بدأت في التلاشي تدريجياً، حيث مازلنا نرى من يحتاج إلى مراجعة العيادات النفسية يتردد كثير في طلب العلاج حتى يتفاقم المرض ويضطر أن يأتي في حالة متأخرة يصعب معها العلاج، وقد يحضره ذووه بالقوة، منوّهاً على أنه ليس لدينا الوعي الكافي، ولكن بدأ ينتشر بشكل أفضل فيما يتعلق بالأمراض النفسية، خصوصاً في العشر سنوات الأخيرة أصبح لدينا عدد كبير من المراجعين لا يتحرجون من زيارة الطبيب النفسي.
ذوي الاحتياجات الخاصة

وفي مداخلة من الزميل "طلحة الأنصاري" تساءل خلالها عن مدى الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة من الناحية النفسية من خلال دمجهم في المجتمع، وماهي الجهود تجاه التعامل مع هذه الفئة بشكل يحقق لها حالة نفسية سوية كغيرهم من الأصحاء بدنياً؟.

وعلّق "د.المديفر" قائلاً: يوجد جهود مبذولة للمعوقين حركياً من جهات عديدة، أما الاعاقة غير الحركية أو الذهنية فالجهد تجاه هذه الفئة محدود، وإن تنازعتها "وزارة التربية والتعليم"، و"وزارة الشؤون الاجتماعية"، و"وزارة الصحة"، تظل هناك حلقة مفقودة على الرغم من محاولات لا بأس بها من قبل القطاع الخيري وبعض القطاعات الخاصة.

وأشار "د.الحمد" إلى أن الأيتام ومجهولي الأبوين مهملين من ناحية تأهيلهم نفسياً للدخول في المجتمع والاندماج فيه، داعياً إلى إيجاد خدمات نفسية كبيرة تتواكب مع نمو الطفل من طفولته حتى يكبر ويتخرج من المرحلة الابتدائية والمراحل الأخرى المتوسطة والثانوية والجامعية، ومن ثم دخوله في معترك الحياة والمجتمع؛ لأن مثل هؤلاء لهم ظروف خاصة، وتنتظرهم صعوبات كبيرة في عملية الاندماج مع المجتمع سواء في شخصياتهم أو مشاكلهم الاجتماعية في العمل ومع المجتمع؛ مما يجعلنا نحتاج إلى إيجاد برامج وجهود كبيرة في هذا الجانب.

القطاع الخاص.. خيار لم يكتمل دعماً واستثماراً

أكد "د.عمر المديفر" على أن ما ينقصنا في ظل التسرب الوظيفي إلى القطاع الخاص هو التأهيل والتدريب، مشيراً إلى أن هناك تخصصات نحتاجها بشكل كبير، وتحديداً في تخصصات الخدمة النفسية، مبيناً أن نقص الكوادر البشرية المؤهلة هاجس يحتاج إلى حل جذري.

وتداخل "د.أسعد صبر" ذاكراً أن أهم ما نحتاجه في مجال تطوير الصحة النفسية هو إيجاد إحصائيات وبحوث عن الأمراض النفسية في المملكة؛ حتى نعرف الاحتياجات الفعلية وكيفية تطويرها، إلى جانب دخول القطاع الخاص بشكل أكبر في مجال الصحة النفسية، مع إيجاد ربط في المعلومات ما بين القطاع الخاص والحكومي مثل الملف الصحي الالكتروني عن المريض، إضافة إلى تأهيل الكوادر وتطويرها في جميع المجالات، خصوصاً المجال النفسي.

وعن دور القطاع الخاص فيما يتعلق بالصحة النفسية؟، بيّن "د.أسعد صبر" أن القطاع الخاص خطى خطوات جيدة خلال ال(15) عاماً الماضية؛ نتيجة المرونة في تقديم الخدمة، وإمكانية إتاحة الخدمة للمريض، وكل هذه الأمور شكّلت دوراً في دفع القطاع الخاص لتقديم الخدمة لمريض الصحة النفسية، منوّهاً أن هناك عوامل أخرى تؤدي إلى عدم تطور القطاع الخاص في مجال العلاج النفسي وبعضها مادية وأخرى لوجستية.

وقال:"أرى أن القطاع الخاص يؤدي دوراً متقدماً في مجال الصحة النفسية، إلاّ أنه يحتاج إلى دعم من عدة جوانب منها برامج التأهيل، والبرامج التوعوية، وبعض البرامج التي تتيح للقطاع الخاص أن يتوسّع في تقديم الخدمة، خصوصاً التنويم للمريض النفسي، إذ من الملاحظ أن خدمة العيادات الخارجية متوفّرة ومتاحة، إلاّ أن خدمة التنويم في المستشفيات الخاصة مازالت متأخرة جداً.

دمج المرضى في المستشفيات أفضل الحلول!

قال "د.عمر المديفر" -معلقاً على التطلعات تجاه تطوير مجال الصحة النفسية-: "ربما نتفق جميعاً أن الصحة النفسية والطب النفسي يأتيان في مؤخرة الأولويات بالنسبة للقطاعات الصحية ككل، سواءً في القطاع العام أو الخاص أو القطاعات العسكرية، بل نجد أن كل القطاعات الطبية تتنصّل عن مسؤولياتها في الصحة النفسية بتبريرات مختلفة، مبيناً أن تشخيص الأطباء النفسيين لأزمة الواقع ينحصر في أمرين، أولهما أن "الصحة النفسية" تأتي في آخر الأولويات، وثانيهما هو أن المسؤولين في الصحة النفسية على مستوى القطاعات بشكل عام يفكرون بعقلية الستينيات من القرن الماضي التي تنظر إلى الصحة النفسية على أنها عبارة عن نفسيّات وأسرّة -على حد قوله-، ذاكراً أنهم طالبوا كثيراً بإيجاد خدمة نفسية في جميع المستشفيات العامة حتى ولو كان عدد الأسرّة لا يتجاوز (20) سريراً ما بين عيادات وتنويم.

وأضاف أن ثقافة المجتمع تعتبر المريض النفسي "مجنونا"، ومن ثم إبعاده عن الناس، مبيناً أن مدينة الملك سعود الطبية (الشميسي) لا يوجد فيها جناح للأمراض النفسية، وكذلك لا تجد في مستشفى مكة جناحاً للصحة النفسية، وأيضاً في جدة والمدينة والدمام كل المستشفيات العامة في هذه المدن وغيرها، بينما ترى مستشفيات منعزلة عن المدن بمسافة (20 كيلاً) للمرضى النفسيين؛ مما يؤصل ثقافة "العيب" بالنسبة للأمراض النفسية وفق السياسات القديمة التي لا تزال مُتبعة، وتُكرّس مبدأ أن المريض النفسي شخص خطير يجب أن يُبعد عن الناس، وأن لا يترك يختلط مع المرضى الآخرين، وهو الأمر الذي يؤكد على أنه لا يوجد لدينا نموذج للصحة النفسية.

حذّر أصحاب المركبات ومالكيها من مخالفة الأنظمة

"الأمن العام" يلوّح بعقوبات "مغلظة" بحق المتلاعبين بلوحات سياراتهم

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/08/article799735.html

الرياض- محمدالغنيم

حذر "الأمن العام" قائدي السيارات ومالكيها من وضع ملصقات أو طمس بعض أرقام وحروف لوحات سياراتهم أو نزعها مؤكداً أن الأجهزة الأمنية والمرورية "تتابع وترصد" قيام بعض قائدي المركبات أومالكيها بذلك بقصد تلافي الرصدالميداني والآلي للمخالفات المرورية.

وعدّ "الأمن العام" في بيان حصلت"الرياض"على نسخة منه هذه التصرفات مخالفة صريحة لنصوص نظام المرور ولائحته التنفيذية الذي أكد على وجوب المحافظة على لوحة المركبة وتثبيتها بشكل جيد والمحافظة على نظافتها وأن تكون واضحة المعالم وحذر هذا النظام من وضع أي إضافات أو ملصقات على اللوحات أو تغيير لونها كذلك منع طمس المعالم الخاصة بتعريف المركبة وحدد نظام المرور عقوبة من يرتكب هذه المخالفات بالغرامة المالية أو بحجز المركبة مع الغرامة.

ولوح "الأمن العام" في هذا الشأن بإحالة المخالفين لهيئات الفصل في المخالفات المرورية لتغليظ العقوبة بحق مرتكبي هذه المخالفات وفق النظام،مجدداً تحذيره لكافة ملاك المركبات وقائديها من ارتكاب هذه المخالفات حتى لايتعرضون لغرامة مالية وتتعرض مركباتهم للحجز.

ويأتي تحذير الأمن العام هذا بعد تزايد هذه المخالفات بشكل لافت حيث يعمد كثير من قائدي السيارات خصوصاً فئة الشباب إلى إخفاء لوحات سياراتهم أو نزعها لمواجهة رصد كاميرات "ساهر"على الطرق السريعة.

وإمتدت هذه المخالفات لدول الخليج حيث شهدالعام المنصرم حجز عدد من السيارات لمواطنين سعوديين في الإمارات وغيرها بعد قيام أصحابها بطمس أرقام لوحات سياراتهم لنفس الغرض وهو ماتعتبره أنظمة كثير من دول العالم مخالفة صريحة للقانون تستوجب العقاب وبحزم.

وكانت"الرياض"قد أشارت قبل أكثر من عام ونصف إلى انتشار هذه الظاهرة وأكدت على مخاوف تجاوز خطورتها للجوانب المرورية إلى جوانب أمنية أخرى حيث تنتشر في كثير من شوارعنا سيارات "مجهولة" لاتحمل لوحات في استهتار صارخ للنظام بغض النظر عن الهدف من ذلك التصرف.

رعى حفل القنصلية النيجيرية.. السفيرطيب:

7 ملايين وافد ينعمون بكافة حقوقهم في المملكة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/08/article799682.html

مكة المكرمة - تركي السويهري

أكد السفيرمحمد أحمد طيب مدير عام فرع وزارة الخارجية بمنطقة مكة المكرمة أن المملكة تستضيف على أراضيها أكثر من سبعة ملايين وافد من جنسيات مختلفة أغلبهم من الدول الإسلامية وتفتح ذراعيها أمامهم والجميع ينعمون بكامل حقوقهم المشروعة مشيراً أن التزام الوافدين بنظام الإقامة يجعل الجهات المسؤولة تحميه وتحمي أسرته وتقدم له الخدمات التعليمية والصحية بشكل نظامى وبأرقى الخدمات، وقال الطيب خلال رعايته الحفل السنوى الأول للقنصلية النيجيرية لتكريم رؤساء الجالية المقيمة والموظف المتميز بالقنصلية العامة وعدد ممن قدموا خدمات متميزة للجالية لهذا العام: أن الجالية النيجيرية تعتبر من اكبر الجاليات فى منطقة مكة المكرمة ووفدت إلى المملكة منذ زمن طويل بدافع ديني ليعيشوا على ثرى هذه البلاد المباركة وكان منهم العلماء والمعلمون وطلاب العلم وبعضهم نهل من علوم هذه البلاد وعاد إلى بلده داعياً وواعظاً وخير سفير ينقل انطباعاته عن المملكة للشعوب الإسلامية إلى جانب وجود عدد كبير يدرسون فى الجامعات والمعاهد العلمية السعودية المختلفة، وقال الطيب إنني سعيد أن أكون معكم هذه الليلة وأشكر القنصل العام السفير احمد عمر الذى هيأ هذا اللقاء الذى يعزز التعارف فيما بيننا وسوف يشكل مساحة كبيرة لمعرفة احتياجات الجالية والمطلوب منها،،مشيراً أنه كواحد من أبناء مكة المكرمة عاش بين ابناء الجالية النيجيرية وتتلمذ على ايدي معلمين من الأفارقة والنيجيريين بالذات ومن أبنائهم وأحفادهم حالياً معلمون وأئمة مساجد وخطباء ولهم دور كبير فى المشاركة فى تنمية هذا الوطن الغالي الذي يحمل رسالة خدمة الإسلام والمسلمين منذ عهد الملك عبدالعزيز طيب الله ثراه وسار من بعده أبناؤه على هذا النهج حتى هذا العهد الزاهر عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، وقال الطيب مخاطباً أبناء الجالية النيجيرية أنتم خير من يمثل الجالية النيجيرية فى المملكة والتي تعد من أكبر الجاليات في منطقة مكة وأرجو أن تتابعوا مسيرة النماذج المضيئة التي ساهمت وقدمت وعاشت بيننا ولازال المجتمع السعودي يذكر جهدهاوعطاءها ،،وقد لمست تعاوناً كبيراً وتفاعلاً من السفير أحمد عمر من أجل توطيد العلاقات وتبادل الآراء ووجهات النظر فيما يخدم العلاقة بين البلدين ويحقق العيش الكريم للجالية المقيمة بطريقة نظامية وكل مواطن فى المملكة يمثل بلاده ويهمنا جداً أن يكون وجودكم أخويا تعيشون حياة كريمة وكل ماتقدمونه من جهد ومساهمات مقدر لكم من قيادة وأبناء المملكة.

وقال الطيب أنه لأول مرة يشارك فى حفل جالية أفريقية مقيمة وقد شعر بالسعادة والحفاوة وحسن الاستقبال من الجميع ،ثم ألقى القنصل العام لنيجيريا السفيرأحمد عمر كلمة رفع فيها خالص التحيات والشكر والتقدير لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وسمو ولى عهده الأمين والشعب السعودى،،مؤكداً أن الجالية النيجيرية تحظى برعاية كبيرة من حكومة خادم الحرمين الشريفين ،،ونقل السفير أحمد عمر تحيات وتقدير الرئيس النيجيري وحكومته والشعب النيجيري للمملكة حكومة وشعبا، ووجه شكره للسفير محمد احمد طيب على تشريفه الحفل وكذلك منسوبي وزارة الخارجية وممثلي وزارة الحج وأعضاء السلك الدبلوماسي متمنياً أن تتكرر هذه المناسبات السعيدة كل عام سائلاً الله جل وعلا أن يحفظ المملكة العربية السعودية حكومة وشعباً ويحفظ نيجيريا وجميع دول العالم وأن يسود الأمن والاستقرار في جميع الدول وبين الشعوب. كما شارك القنصل عثمان أرى أوغا بكلمة ترحيبية،،ثم أعلن السفير احمد عمر أسماء الفائزين بجائزة القنصلية والمكرمين،،ثم قدم القنصل أدمو ابراهيم لاموا نبذة تعريفية عن المكرمين ،،واستمع الحضور لردود فعل وانطباعات الحاصلين على الجوائز ثم تناول الجميع طعام العشاء والتقطت الصور التذكارية.

تحقيقا للعدالة والإسراع في تقليص قائمة الانتظار

اتجاه لتعديل أقساط القروض العقارية لتصل20٪ من الراتب

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130107/Con20130107562330.htm

ياسر المطيري (المدينة المنورة)
كشفت مصادر رسمية الإتجاه إلى إقرار تعديلات على طريقة سداد قروض صندوق التنمية العقارية لتكون الأقساط بنسبة 20 في المئة من راتب المقترض وليست قسطا ثابتا لجميع المقترضين.
وعلمت «عكاظ» أن تغيير طريقة السداد ستكون نسبة من الراتب بحدود 20 في المئة، وبحد أدنى ألف ريال، وأعلى خمسة آلاف ريال، بنيت على أساس أن المعدلات العالمية لتمويل السكن تتراوح بين 20 إلى 30 في المئة من دخل المواطن المقترض، ما يراعي ظروف جميع فئات المواطنين، وتمكين الصندوق من سرعة تدوير مايتم تحصيله لمن هم على قوائم الانتظار.
وأكدت المصادر أن مجلس الشورى أيد هذا التوجه، وأشار أنه لتحقيق العدالة في التحصيل بين المقتدرين وغير المقتدرين، ولتحقيق سرعة تدوير رأس مال الصندوق، ورفع نسبة تحصيله.
وبينت أن نسبة القسط المقترحة غير مرهقة، وتراعي ظروف جميع فئات المواطنين حيث يتساوى في الوقت الحالي في قسط السداد البالغ 1666 ريالا من كان راتبه ثلاثة آلاف ريال مع من هم في المرتبة الخامسة عشرة أو أعلى، بينما لو طبق القسط بنسبة 20 في المئة من الراتب فإن من راتبه ثلاثة آلاف ريال سوف يدفع قسطا قدره 600ريال فقط ، ومن كان راتبه 10آلاف ريال سوف يدفع قسطا قدره ألفا ريال وهكذا.
وتمكن هذه الطريقة صندوق التنمية العقارية من توجيه الدعم المالي، وتيسر فترة السداد لمن هم أكثر حاجة له.
وبلغت القروض التي قدمها الصندوق منذ تأسيسه قبل أربعة عقود حتى نهاية العام المالي 1432- 1433هـ نحو 788٬678 قرضا بإجمالي 197,76 مليار ريال، وتصل عدد الوحدات السكنية الممولة إلى 841,273 وحدة سكنية ووصل عدد المتقدمين إلكترونيا 2,386,684 متقدما في حين بلغ عدد المستوفين للشروط الواجب توفرها لتقديم طلب القرض 1,693,764 متقدما، وتبلغ القيمة التقديرية للطلبات المستوفية لشروط التقديم 838,370 مليون ريال. أما عدد الطلبات المتراكمة والتي لاتشمل طلبات المتقدمين إلكترونيا 582,078 وتبلغ القيمة التقديرية لها 288,114 مليون ريال.

الأم وأخوات الضحية اعترضوا وطالبوا بالقصاص من الأب

الحكم على قاتل ابنه 5 سنوات مع دفع الدية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130107/Con20130107562479.htm

أحمد الأنصاري (ينبع)
حكمت المحكمة الشرعية بينبع أمس على قاتل ابنه بالسجن خمس سنوات ودفع الدية في انتظار تمييز الحكم وفور إصدار الحكم اعترضت والدة المقتول «وسام» واثنتان من أخواته على الحكم وطالبوا بالاستئناف والقصاص من والدهم بسب قيامه بحرمانهم من أخيهم الوحيد.

وشهد موقع المحكمة مشادة كلامية بين أم وسام وعمه حول موضوع حضانة الأطفال والذي صدر للأم حكم شرعي في محكمة ينبع سابقا يفيد بنزع الولاية من أبيهم وحصول الأم على الوصايا في تربية بناتها القصر وهما بنتان وأما البنتان الكبيرتان فلا ولاية عليهما وجاءت المصادفة أن الأب الذي قتل ابنها كان أحد المزكين لها في الوصايا على بناته القصر وكان ذلك وهو مسجون قبل عدة أشهر وكان وقتها في انتظار الحكم الشرعي في قتله لابنه «وسام».

يذكر أن تفاصيل القضية تعود إلى ما قبل عام تقريبا عندما توجه والد وسام إلى العمارة التي تقطن بها طليقته مع أبنائه في حي الشوام، وهناك ارتكب جريمة قتل عند مدخل العمارة بعد ضربه بعصا غليظة وتسديد عدة طعنات بآلة حادة في جسده وعلى الرغم من نقله إلى المستشفى إلا أنه فارق الحياة بعد لحظات من دخوله متأثرا بإصابات بليغة في جسده، وبحسب التقارير الطبية فإن الطفل تعرض لعدة طعنات كانت إحداها نافذة في النحر .

وكان الأب اعترف بقتل ابنه ولكنه أنكر في ذات الوقت أن يكون قد بيت النية لقتله وإنما تخويفه بالسكين فقط وأن ما حدث أن الابن أثناء تهديده له بالسكين قام بمقاومة والده وحدث ما حدث وكان ذلك الاعتراف أمام القضاة أثناء تسجيل اعترافاته في ذلك الوقت.

وتروي أم وسام التفاصيل، مؤكدة أنهم سمعوا صوت وسام يستغيث وينادي قائلة: «كان يستنجد بي وينادني (أمي، أمي)، وعند سماع أحد الجيران ذلك نظر إلى موقع النداء في مدخل العمارة فوجد رجلا يقوم بضرب وسام بالعصا الخشبية ومن ثم طعنه بسكين وهو يحاول الهرب منه وما هي إلا لحظات حتى اختفى الجاني من موقع الجريمة في مدخل العمارة، وعند الذهاب إلى المدخل وجدت بركة من الدماء ووسام يحاول الصعود عبر السلالم وهو في حالة صعبة والدماء تنزف من كل جانب، وكان ينادي أمه ومن ثم يتشهد ويقول لا إله إلا الله محمد رسول الله حتى وصل إلى باب منزلهم وهو في حالته تلك ورأته أخته وقتها وفي حينه نقلته إلى المستشفى ولكنه فارق الحياة (يرحمه الله)»

وطالبت عبر «عكاظ» بمقابلة أمير منطقة المدينة المنورة لتطلعه على أحوالها

وقالت أم وسام بعد النطق بالحكم «سألتني ابنتي: أمي هل سيخرج والدي بعد انقضاء العقوبة ليقتلنا مثلما قتل أخينا وسام؟».

وطالبت أم وسام حمايتها وبناتها الأربع من أحد أعمامهن كونه يهددهن بشكل مستمر بأخذهن منها.

وعن الحكم الشرعي أجابت «قدمت لائحة اعتراض على الحكم الشرعي واستئنافه وطالبت بتنفيذ حد القصاص تعزيزا في قاتل (وسام).

وأضافت «لم يتحقق أي شيء من مطالبي خلال عام كامل، وأطالب بمقابلة صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن ماجد أمير منطقة المدينة المنورة لأطلعه على أحوالي واحتياجاتي».

وقالت: لم تتعاون الإدارات الحكومية معي نهائيا فلم أحصل على الجنسية، رغم أني أم لأربع بنات سعوديات وابني وسام -رحمه الله- ولم يتم نقل كفالتي على إحدى بناتي الكبار رغم استيفاء جميع الشروط، وأنا على كفالة أخي الكبير الذي يتحمل همومنا منذ فترة طويلة، كما أنني أحصل على 500 ريال فقط من إحدى الجمعيات الخيرية.

وحول علاقة البنات مع والدهن الذي قتل أخاهم قالت أم وسام «رافقت البنات بزيارة والدهن في السجن أربع مرات من أجل السلام عليه، وكن خائفات منه بسب تصرفاته السابقة معنا بعد قيامه بقتل أخيهن الوحيد»..

بسبب تداخل أراضي المخطط وعدم التدقيق في منح رخص البناء

أمانة جدة تعطل استفادة مواطن من منحة عمرها33 عاماً

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130107/Con20130107562419.htm

أحمد السلمي (جدة)

ظل مواطن يطارد معاملة منحته التي تحصل عليها قبل 33 عاما من بلدية فرعية لثلاث سنوات من أجل إزالة تعد وقع عليها بسبب تداخل قطع الأراضي في مخطط المنح، حيث بنى مواطن آخر منزله على جزء منها، الأمر الذي حرمه الاستفادة منها.

واعترف مساعد رئيس التعديات في بلدية الجنوب الفرعية سلطان الزبيدي لـ «عكاظ» بمشكلة المواطن، موضحا أنها متعلقة بتداخل بينه وبين قطعة جاره وكل منهما يحمل صكا شرعيا، حيث إن جاره اقتطع 6 أمتار من أرضه في منح الخمرة.

وأضاف «جاء توجيه من الأمين بإزالة التعدي على أرضه، ولكن الإزالة في حالة تنفيذها تهدم منزل جاره المبني بموجب تصريح ورخصة بناء صادرة من الأمانة نفسها قبل أربع سنوات، وهنا تكمن المشكلة، بحكم أن المخطط فيه تداخل كبير ولا يقتصر ذلك على هذه القطعة فقط، والحل لدى الأمانة».

وفي المقابل يقول المواطن عبدالحميد بن أحمد رزق صاحب الشكوى، إن معاملته في بلدية جنوب جدة الفرعية من تاريخ 1430/4/29هـ المتعلقة بإزالة التعدي الحاصل على منحته وتسليمه أرضه رقم 205 في مخطط الخمرة 101 والمسلمة له على الطبيعة منذ عام 1402هـ.

وأضاف «في عام 1430هـ عرضت القطعة للبيع واتجهت إلى مكتب هندسي لأخذ كروكي جديد لها على الطبيعة وفوجئت بصاحب المكتب يخبرني بأن القطعة عليها تعد من الناحية الشرقية، عبارة عن استقطاع 6 أمتار بطول الضلع الشرقي، وأقام عليها مواطن آخر منزلا وحوشا، وتم إعطائي خطابا رسميا بتاريخ 1430/4/29هـ بهذا التعدي إلى بلدية الجنوب الفرعية بهدف إزالته، لتبدأ رحلة المعاناة حيث سلمت الخطاب والكروكي إلى البلدية برقم 1582 وتم تحويله إلى قسم التعديات دون أن أحصل على أي نتيجة رغم تعدد الشكاوى التي تقدمت بها إلى أمين جدة ورئيس البلدية، ومن ذلك شكوى تقدمت بها إلى أمين جدة فأحالها إلى الإدارة القانونية بتاريخ 1431/3/7هـ، ولم تحل الإشكالية حتى الآن».

من جانبه قال صاحب المنزل المتداخل محمد الشريف لـ «عكاظ» إن والده أقام المنزل منذ عام 1410هـ، أي قبل أكثر من 23 عاما بموجب صك شرعي صادر من المحكمة وكروكي ورخصة بناء صادرة من الأمانة نفسها، وتم البناء على نفس الكروكي المحدد في الرخصة.

وأشار الشريف إلى أن الخطأ ليس من جهتهم أو من جارهم بل من تخطيط الأمانة نفسها، وهم لا يتحملون الخطأ، حسب قوله، لاسيما وأن جميع إجراءاتهم سليمة.

الخبراء يحذرون من اختراق شرف المهنة

محامو الثلاث ورقات .. الترافع بالتدليس

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130107/Con20130107562326.htm

عبدالله الداني (جدة)

ألزمت المحكمة الجزائية في جدة (وكيلا شرعيا) بإزالة عبارات من أوراقه الرسمية توهم الآخرين بأنه محام مرخص له من وزارة العدل. وطلبت المحكمة من الرجل إزالة ومحو كل ما يوهم الآخرين عن انتسابه إلى مهنة الاستشارات القانونية والمحاماة وغيرها.

وكان الموكل رفع دعوى إلى المحكمة كما تقدم بعدة شكاوى إلى الجهات ذات الصلة يطالب فيها بإيقاع أشد العقوبات بحق وكيله (المحامي) بعد أن رأى -بحسب دعواه- أن المدعى عليه منتحل لصفة المحاماة، ورغم أن القاضي لم ير بينة من المدعي، ولم يثبت له انتحال المدعى عليه لصفة المحاماة، إلا أنه ألزم الوكيل بعدم استخدام لفظ المحاماة في عقوده وتوضيح ما تعنيه كلمة استشارات في مطبوعاته.

المحامي أحمد الراشد يعلق على انتحال البعض لصفة المحاماة ويقول إن النظام ينص على عقوبات بحق منتحلي صفة المحاماة، مبينا أن وزارة العدل أحالت عددا من المتهمين في قضايا مماثلة إلى جهات التحقيق تمهيدا لتوقيع العقوبات عليهم. ويستطرد الراشد شارحا: إذا كتب أحدهم على مستنداته أو تعاقداته بصفته محاميا وهو غير ذلك فإن ذلك يعد تضليلا للناس، ويستحق المنتحل عقوبة غرامة 30 ألف ريال والسجن عاما.

الراشد يرى أن انتحال البعض صفة المحامين مسألة خطيرة، حيث تدفع أموال وتحدث أضرار للمتقاضين. مشيرا إلى أن المحامي الرسمي المقيد في سجلات وزارة العدل يحق له تأسيس مكتب وممارسة نشاطاته تحت إشراف الوزارة، بينما المنتحلون لا يستطيعون فعل ذلك، فمهنة المحاماة إنسانية وشريفة وعمل لا يجب أن يدخل فيه المنتحلون حتى لا يضللوا الناس ويضيعوا حقوقهم، يستوي في ذلك المحامي الذي يمارس المهنة بعد شطب اسمه من سجل المحامين.

نصب واحتيال

المحامي أحمد خالد السديري ذكر أن من ينتحل صفة المحاماة يعتبر مزورا ونص على ذلك النظام في إحدى مواده، حيث اعتبر الانتحال ضربا من ضروب التزوير ويعاقب عليه بالسجن والمحامي مكلف بخدمة عامة ومن ثم إذا انتحل صفة أو توقيعا أو اسما وقدم وثيقة تفيد بأنه محام وثبت عدم صحتها فيعد من فعل ذلك مزورا وإذا لم يقدم أوراقا رسمية أو غير رسمية تثبت صفته فإن الفاعل يعد نصابا ومحتالا، مؤكدا أن الأمر يقلق المحامين لأن بعضهم ينصب على الناس ويأكل حقوقهم بالانتحال.

البعد عن المجاملات

رئيس لجنة المحامين في جدة ياسين خياط، قال إن مهنة المحاماة في المملكة حديثة لا تتجاوز العشر سنوات من ناحية التنظيم، وأرجع وجود المنتحلين في المهنة إلى ضعف الرقابة من الجهات المختصة وعدم متابعة البلاغات التي تردها من المحامين وغيرهم ضد بعض الأشخاص المنتحلين، خاصة ان بعض الأمور واضحة أمام الجهات المختصة وتستحق الإحالة إلى الادعاء العام وتوقيع العقوبة بحق المخالفين.

ويمضي خياط الى القول إن البعض يتخذ من كلمة مستشار غطاء ليوهم الناس ويغرر بهم وهناك صفة أخرى تحت اسم محكم معتمد لممارسة الاحتيال، والصفتان متشابهتان في الجرم، في حين أن البعض يستخدم شعار الميزان أيضا لإيهام الناس دون أن يكتب ما يدينه من عبارات مباشرة، موضحا أن النظام يعاقب على ذلك.

وبين خياط أن مهنة التحكيم لا تخول المحكم مراجعة المحاكم للترافع عن الغير، مبينا أن هذه ممارسات خاطئة، وهناك سوابق حدثت من قبل في هذا الشأن مع هيئة التحقيق والادعاء العام.

وانتقد عدم تكييف بعض الجهات وصف مستشار أو محكم بأنه جريمة انتحال أو مخالفة نظامية، مطالبا بالنظر إلى المستقبل، وحل المشكلة، معتبرا أن في الأمر تغريرا بالناس.
ورأى خياط أن على وزارة العدل مسؤولية كبرى في ما يتعلق بحماية مهنة المحاماة من الدخلاء، مطالبا بتطبيق العقوبات على الجميع بشكل صارم وجدي بعيدا عن المجاملات.
حائط الصد
أستاذ القانون في جامعة الملك عبدالعزيز المحامي الدكتور عمر الخولي، أوضح أن هناك من يلجأ لممارسة المحاماة من غير تأهيل أو رخصة وهذه جريمة بحسب النظام، «قد يكون المنتحل كاتبا لبعض العبارات سواء في عقوده أو في مكتبه أو يضعها في مطبوعاته أو لوحة مكتبه، ليوهم الناس بأنه محام»، ويطالب الخولي بضرورة التنبه للمتلاعبين.
ويصف الدكتور أنور علي بخرجي مهنة المحاماة بأنها حائط الصد الأول في المجتمع، فهي مهنة الدفاع عن الحق ووجودها ضرورة عدلية في العصر، حيث أصبحت الحاجة ملحة إلى من يقدم العون القانوني للأروقة القضائية بمختلف درجاتها بما يساعد الجهاز القضائي على استبيان الحقيقة ومن ثم إصدار حكم غير مشوب بعيب.
كما أن المحامي يقدم العون القانوني للراغبين في معرفة حقوقهم وواجباتهم. ومن هنا تبرز أهمية المحاماة كمهنة رفيعة تتطلب قدراً كبيراً من المسؤولية كونها مهنة الدفاع عن الحق (القضاء الواقف).
بحسبان أن كل خصومة تنطوي على حق أو باطل أو بعض من أيهما متى ما أثير النزاع أمام القضاء، حيث تكون مهمة المحكمة الاستماع لبينات وأدلة طرفي النزاع فتقضي بينهما وفقاً لما يقدمه كل منهما من أدلة وبراهين تدعم موقفه القانوني.
القضاء الواقف
بخرجي يضيف: لما كان الأمر يتطلب الدقة من حيث تصنيف المستندات والأدلة والبراهين وتقديم الشهود بما يجلي الحقيقة ليتم تقديمها في ساحة القضاء، وهو الدور الذي لا يمكن للقاضي القيام به لاستجلاء الحقائق، حيث إن وضع القاضي يحتم عليه الحياد فليس له أن يقوم بهذا الدور حتى لا يفقد حياديته حفاظاً على أهم ركن من أركان توليه القضاء، وحيث إن المعاملات والعلاقات بين أطراف المجتمع تعقدت بتطور وسائل وأساليب الحياة فقد برزت حاجة الأفراد والمؤسسات إلى الاستعانة بمن لهم الدراية والمعرفة بوسائل الدفاع عن الحق وتحديد البينات المطلوبة وعرض المستندات أمام المحكمة، الذي لم يعد بالأمر السهل، إذ لا يمكن للمتخاصمين من أفراد المجتمع القيام به على الوجه المطلوب دون الاستعانة بأصحاب التخصص، ومن هنا تبرز أهمية وجود المحامي حتى يتسنى تقديم القضية أمام المحكمة بصورة متكاملة وواضحة جلية تمكن القاضي من الإحاطة بالحقائق فيقضي في الدعوى التي أمامه مطمئنا دون أن يساوره شك.
ظاهرة الدعوجية
بخرجي يستطرد ويضيف: على الرغم من أن هذه المهنة لم تكن لها منظومة تحكمها، حيث كان كل من يجد في نفسه القدرة على الوقوف أمام القضاء يقوم بالتوكل عن الخصوم، ما أفرز ظاهرة (الدعوجية)، وعلى الرغم من أن وزارة التجارة ظلت تقوم بمنح تراخيص الاستشارات القانونية للمؤهلين علمياً لممارسة المهنة، إلا أن مهنة المحاماة لم تتبلور وتظهر ملامحها بشكل واضح إلا بعد صدور نظام المحاماة الصادر بموجب المرسوم الملكي الكريم في 1422/7/28هـ، حيث وضع اللبنات التنظيمية الأولى لهذه المهنة بما يجعلنا أكثر تفاؤلا في إرضاء تطلعات المحامين وطموحاتهم.
وأضاف: نثمن الجهود المبذولة من الجهات المختصة التي أحدثت هذه النقلة النوعية التي شكلت نقطة تحول مهمة في ظهور المحامي بشكل أكثر مهنية، إلا أننا نلاحظ أن هناك قصورا في بعض الجوانب المهمة التي نرى ضرورة الالتفات إليها ومعالجتها، حيث إننا في حاجة ماسة إلى أن تكون هناك هيئة أو كيان موحد للمحامين للعناية بشؤونهم والإسهام في الارتقاء بالبيئة العدلية والمشاركة في تطوير المهنة والمحافظة عليها، وعلى الرغم من وجود كيانات في شكل لجان تعمل تحت مظلة الغرف التجارية، إلا أننا لا نجد أن هذه اللجان قامت بدورها المطلوب.
سجن وغرامة
لاحظ بخرجي أن العديد من دول العالم اتجهت إلى الترخيص لهيئات تجمع المحامين وتنظم هذه المهنة التي تهدف إلى الدفاع عن مصالح المحامين والمحافظة على فاعلية المهنة وضمان حرية المحامي في أداء رسالته، ومعاقبة المسيئين لهذه المهنة، وتنظيم جهود أعضاء النقابة لتطوير الفكر القانوني في خدمة الحق والعدل والتقدم والمساهمة في تطوير التشريع ابتغاء تيسير العدالة بغير موانع مادية أو تعقيدات إدارية، كما تهدف تلك الهيئات إلى تنشيط البحوث القانونية وتشجيع القائمين بها ورفع المستوى العلمي للأعضاء، وتقديم الخدمات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إضافة إلى توفير العمل المهني للأعضاء وتنظيم التعاون في ممارسة المهنة وتقديم المعونة القضائية لغير القادرين.

وأضاف: نعاني كمحامين ممارسين للمهنة إشكالية قيام غير المحامين بانتحال صفة المحامين على الرغم من أن نظام المحاماة فرض عقوبات رادعة على منتحلي صفة المحامي وفقاً لنص المادة 37، التي جاء نصها: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن 30 ألف ريال أو بهما معا:
أ - الشخص الذي انتحل صفة المحامي أو مارس مهنة المحاماة خلافاً لأحكام هذا النظام.
ب - المحامي الذي مارس مهنة المحاماة بعد شطب اسمه من جدول المحامين.
تعديل النصوص
بخرجي أشار إلى أن توقيع العقوبات يكون من القضاء المختص، كما أن قسم المتابعة في إدارة المحاماة يقوم بدوره عبر جولات تفتيشية لرصد منتحلي صفة المحامين، إلا أننا نرى أنه لا بد من وضع المزيد من الضوابط لمحاربة الظاهرة، فلا بد أن تكون هناك برامج توعوية متخصصة حفاظاً على حقوق العباد من عبث واستهتار المنتحلين الذين يمارسون المهنة دون تراخيص، ما سيؤثر سلباً في البيئة العدلية، باعتبار أن التعليمات الخاصة بمهنة المحاماة حصرت مزاولة المهنة على المقيدين في جدول المحامين الممارسين لدى وزارة العدل، لذلك فإننا نرى أنه لا بد من توحيد الجهود بين المحامين والجهات المختصة بوضع المزيد من الضوابط والآليات لمحاربة الظاهرة.
وخلص إلى القول: إن نظام المحاماة ما زال في حاجة إلى وقفة تأمل وإلى إصلاح لمسايرة الحداثة والمعاهدات والاتفاقيات الدولية وليس الاقتصار على تعديل بعض نصوصه.
كما يحتاج إصلاح النظام وتقوية مؤسسة الدفاع دعما وتقوية لمؤسسة القضاء التي تجد في المحامي الساعد الأول في تنوير القاضي وتسهيل مهمته وتمكينه من أداء واجبه في ظل الظواهر المجتمعية الوطنية والإقليمية والدولية.
«العدل» تؤكد: لا تهاون مع المسيئين
توعدت وزارة العدل منتحلي صفة المحاماة، واصفة سلوكهم بالإساءة لشرف المهنة. وقالت الوزارة إن المحامين هم أحد عوامل نجاح العملية القضائية، مؤكدة أنها أحالت 14 منتحلا العام المنصرم إلى الجهات المختصة لتطبيق العقوبة بحقهم.
وذكر مصدر عدلي أن هناك إجراءات لرصد المنتحلين، ومنها جولات يقوم بها قسم المتابعة في الإدارة بتعاون القضاة وكافة الجهات القضائية، إلى جانب تعاميم بعدم قبول الترافع عن الآخرين إلا للمقيدين في جدول المحامين الممارسين.
وشدد المصدر على أن الوزارة تعمل بكل قوة ودون استثناء لمتابعة وتعقب كل من يتعدى على المهنة أو يضلل المواطنين والمقيمين على حد سواء.
وتتلقى الجهات المختصة شكاوى الضحايا، وتحيلها ـ بعد التحقق منها ـ إلى هيئة التحقيق لتحريك الدعوى الجزائية بحقهم أمام القضاء. ونفى المصدر وجود تهاون أو ضعف رقابة من الوزارة بحق المنتحلين.

خطأ طبي يفقد "مبتعثة" بأميركا بصرها

"إبصار" تؤمن لها عملا موقتا.. والملحقية تعد بالمتابعة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=127906&CategoryID=3

جدة: نسرين نجم الدين
عين واحدة ترى من خلالها الحياة بعد أن خلقت عينها اليسرى مظلمة، ولم تهبط تلك الإعاقة من عزيمة المبتعثة عبير صالح في تحصيل العلم، حتى وقعت ضحية خطأ طبي أثناء فترة ابتعاثها في أميركا أطفأ شعاع الضوء الوحيد الذي كانت ترى الحياة من خلاله.

وتقول عبير التي ظلت تحافظ طوال عمرها على عينها السليمة بمتابعة الأطباء للمحافظة على جودة إبصارها: كنت أعيش حياتي بصورة عادية معتمدة على ما أتمتع به من بصر في العين اليمنى، حتى أكملت مرحلة الجامعة بتقدير امتياز، ثم ابتعثتُ إلى مدينة أوستن بولاية تكساس بالولايات المتحدة الأميركية لدراسة تخصص التغذية.
وأضافت:في أبريل الماضي أجهدت عيني نتيجة لكثافة الدراسة وأصبت بالإرهاق إضافة إلى خدش في العين، وشعرت بألم شديد، فتوجهت إلى مستشفى متخصص في العيون يدعى"تكسن آي"، تحت التأمين الطبي، حيث طلب مني طبيب عيون في المستشفى إيقاف استخدام العلاجات الواقية التي وصفها لي مستشفى الملك خالد التخصصي للعيون، ووصف لي استخدام قطرة "مضاد حيوي"، وألبسني عدسة طبية للمحافظة على العين. وتتابع: رغم أن الألم لم يتوقف إلا إنني كنت أتصبر إلى أن زرت طبيبة عيون متخصصة في القرنية، حيث طمأنتني بأن الخدش قد التأم، ونزعت مني العدسة وطلبت مني الكف عن استخدام قطرات المضاد الحيوي، وطلبت مني معاودة استخدام قطراتي المعتادة، وتكمل عبير قصتها قائلة: توجهت إليها مجدداً وبعد الكشف أخبرتني بأن الخدش فتح مرة أخرى وأن السبب هو القطرات المعتادة التي وجهتني هي بالعودة لاستخدامها، تدهورت الحالة بعدهاو أصبحت لا أرى إلا البياض، وحينها شعرت بتدهور الوضع، تواصلت مع الملحقية الصحية في الولايات المتحدة لتحديد موعد في مستشفى مدينة هيوستن باعتباره المستشفى المتخصص في العيون الأكثر شهرة في الولاية، إلا أنهم لم يهتموا ولم يعطوني موعدا مع المستشفى.
راجعت طبيبة القرنية فلاحظت عليها ارتباكا وطلبت مني التخفيف من استخدام القطرات لأنها تضر بالعين، ووصفت لي حبوب كورتيزون. وفي الزيارة التالية أضافت لي قطرة الكورتيزون، إلا أن الآلام أصبحت لاتطاق، وعندما راجعتها طلبت مني إيقاف القطرات، والعودة لقطراتي المعتادة، وواصلت مراجعتها، مع استمرار تدهور حالتي، حتى فوجئت بالمركز الطبي يمنعني من الدخول وأي تواصل مع طبيبة القرنية بحجة انشغالها، وطلبوا مني مراجعة طبيب عيون آخر فطلب مني تكثيف قطرة الكورتيزون، ووصف لي قطرة أخرى مسكنة، وعندما راجعت طبيبتي المتخصصة بعد 5 أيام أخبرتني بأن الوضع ساء جدا، وأن القرنية أصبح فيها ترقق وأنها ستفتح عن قريب، وأنني بهذا سأكون معرضة لفقد البصر، وطلبت مني إيقاف قطرة الكورتيزون، وتكثيف جراعات حبوب الكورتيزون. وأضافت: ونظرا لتدهور حالتي الصحية تقدمت إلى الملحقية الثقافية بطلب تأجيل بعثتي نظرا لفقد جزء كبير من البصر، ولمعاودة مراجعة الأطباء السعوديين الذي كانوا يشرفون على حالتي في مستشفى الملك خالد التخصصي للعيون في الرياض، وفعلا عدت إلى المملكة، و تم تنويمي في تخصصي العيون في الرياض مدة 21 يوما، وأخبرتني الطبيبة السعودية بأن جميع الوصفات والعلاجات التي أخذتها خلال بعثتي لا تساعد على علاج المشكلة بل زادتها سوءاً.
وأفادت تقارير الأطباء أن الإهمال الطبي الذي تعرضت له نتج عنه تكون بكتيريا في القرنية، وانفصال في الشبكية، وندبة في العين نتيجة عمق خدش القرنية. وقالت: بفضل الله تحسنت حالتي هنا في المملكة، لكنني فقدت جزءا كبيرا من قوة بصري، و صنفت بأنني كفيفه، ويعد الأطباء حالياً لإجراء تدخل جراحي لإصلاح الشبكية والقرنية".
وذكرت عبير صالح أنها خاطبت الملحقية السعودية في الولايات المتحدة فيما يخص شكواها من الخطأ الطبي الذي تعرضت له ومطالبتها بالتعويض، مضمنة مطالبتها بمعاقبة المتسببين في فقدانها بصيص الأمل الوحيد الذي إتكأت عليه سنوات حياتها وهو عينها اليمنى. ومن جانبه، أوضح الملحق الثقافي السعودي في الولايات المتحدة الأميركية الدكتور محمد العيسى أن الآلية المتبعة هو تقديم المبتعث خطاب شكوى إلى الملحقية، والتي تحيلها بدورها إلى السفارة لتتولى هي توكيل محامٍ يرفع دعوى ضد المستشفى أو ضد الطبيب الذي أخطأ في حقها، ووعد العيسى بالاستجابة لطلب المبتعثة بتأجيل البعثة بعد أن تتقدم هي بطلب يتضمن تفاصيل أسباب التأجيل. وأفاد أمين عام جمعية إبصار محمد توفيق بالو أن الجمعية تعاملت مع عبير صالح باعتبارها حالة إعاقة بصرية تتطلب مساندة إنسانية، فتم تأمين عمل مؤقت بدخل شهري لها لتحسين وضعها الأسري، كما قدمت لها الجمعية دورات تدريبية وتأهيلية في مجال الحاسب الآلي لكفيفي البصر ودورات في التوجه والحركة، وفرصة للاختلاط بالمعاقات والكفيفات بصريا، حتى يمكنها التأقلم مع حالتها الحالية من مبصره إلى كفيفة بصر، وكذلك حتى تتمكن من العودة لبعثتها بتصنيفها الجديد بإعتبارها كفيفة.

علاج مخفض لمنسوبي وأسر "المتقاعدين"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=127896&CategoryID=5

الرياض: عبير العمودي

أوضح مدير الجمعية الوطنية للمتقاعدين الدكتور عبدالرحمن الشريف، أن الجمعية عقدت اتفاقيات مع ثلاثة مراكز طبية ومستوصفات تهدف لتقديم خدمات علاجية وطبية مخفضة لأعضاء ومنسوبي الجمعية بمنح حسومات خاصة، مشيراً إلى أن الجمعية تعتزم تزويد المراكز الثلاثة بالمعلومات المطلوبة عن المتقاعدين الأعضاء، على أن تلتزم بتقديم جميع الخدمات الصحية لهم وأسرهم المشمولين معهم وللمتقاعدات وأرامل المتقاعدين حاملي بطاقة الجمعية.

وقال الشريف إن الاتفاقيات الثلاث تهدف لتقديم خدمات طبية للمتقاعدين المنتسبين إليها تتناسب مع ظروفهم وتلبي احتياجاتهم، خصوصا في ظل ارتفاع أسعار الخدمات العلاجية، مؤكداً عزم الجمعية على توقيع المزيد من الاتفاقيات مع كل الجهات التي تشعر بأنها تقدم خدمات متميزة تلبي حاجة المتقاعدين وبأسعار معقولة.

وأشار الشريف إلى أن الجمعية تعمل مع إحدى شركات التأمين للحصول على بوليصة تأمين منخفضة التكاليف لأعضاء الجمعية.

أوضح مدير الجمعية الوطنية للمتقاعدين الدكتور عبدالرحمن الشريف، أن الجمعية عقدت اتفاقيات مع ثلاثة مراكز طبية ومستوصفات، تهدف لتقديم خدمات علاجية وطبية مخفضة لأعضاء ومنسوبي الجمعية بمنح حسومات خاصة، مشيرا إلى أن الجمعية تعتزم تزويد المراكز الثلاثة بالمعلومات المطلوبة عن المتقاعدين الأعضاء، على أن تلتزم بتقديم جميع الخدمات الصحية لهم ولأسرهم المشمولين معهم والمتقاعدات وأرامل المتقاعدين حاملي بطاقة الجمعية.

وأوضح الدكتور الشريف أن الجمعية وقعت مع مركز "كنتال لطب الأسنان" بهدف تقديم خدمات طبية مخفضة لأعضاء ومنسوبي الجمعية بمنح حسومات خاصة، تتمثل في مجانية الكشف، إضافة إلى منح خصم بنسبة 50% على جميع الإجراءات العلاجية، و 25% لعمليات زراعة وتقويم الأسنان وأسنان الأطفال، و 30% على جميع الإجراءات العلاجية بعد الكشف.

وبيّن أن الجمعية وقعت أيضا مذكرة تفاهم مع مركز "دوفن الطبي" بحسومات خاصة، تتمثل في مجانية الكشف، ومنح خصم في القسم الطبي بنسبة 50% على برنامج الفحص الشامل " 400" ريال، وبرنامج المتابعة والحمل " 900" ريال، وبرنامج الولادة الطبيعية " 3000" ريال، إضافة إلى مجانية الفحص بالنسبة لقسم الأسنان، ومنح 40% على كافة المعالجات، وخصم 25% لزراعة وتقويم الأسنان.

وأضاف الدكتور الشريف بأن الاتفاقية الثالثة وقعت مع مركز "العلم الطبي" بخصم علاجي بنسبة 50% على الكشف في جميع العيادات، و 20% على جميع الإجراءات العلاجية بعد الكشف، و 20% على جميع أنواع الأشعة، و 20% على جميع أنواع التحاليل المخبرية، على أن تقوم الجمعية بناء على الاتفاقيات الثلاث بإبلاغ جميع الأعضاء المتقاعدين بالاتفاقية وما فيها من مميزات، وخصومات من خلال التواصل معهم عبر الرسائل القصيرة ووسائل الإعلام المختلفة والموقع الإلكتروني.

وقال إن الاتفاقيات الثلاث تهدف لتقديم خدمات طبية للمتقاعدين المنتسبين إليها تتناسب مع ظروفهم وتلبي احتياجاتهم، خاصة في ظل ارتفاع أسعار الخدمات العلاجية، مؤكدا عزم الجمعية على توقيع المزيد من الاتفاقيات مع كل الجهات التي تشعر بأنها تقدم خدمات متميزة تلبي حاجة المتقاعدين وبأسعار معقولة.

وأشار مدير الجمعية الوطنية للمتقاعدين إلى أن جودة الخدمات الطبية المقدمة للمتقاعدين تمثل أحد المطالب المهمة لهم، في ظل المنافسة المحتدمة بين شركات التأمين الطبي، فيما لا يزال العمل جاريا مع إحدى شركات التأمين للحصول على بوليصة تأمين منخفضة التكاليف لأعضاء الجمعية.

كاتب عدل" يعترف بتسلمه خطاباً مزوراً" لتمرير صكوك" مشبوهة في مكة" والليث!

المصدر: صحيفة الحياة الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/470368

جدة - أحمد الهلالي
اعترف كاتب عدل متهم في تزوير صكوك شرعية أمس، أنه تسلم خطاباً «مزوراً» من رئيس محكمة بأن الصكوك محل الاتهام صحيحة، إلا أنه فوجئ بخطاب آخر بعد فترة وجيزة يأمر بإيقاف إصدار هذه الصكوك المشبوهة.
ويأتي الاعتراف خلال جلسة عقدت بالمحكمة الإدارية في جدة أمس، لمحاكمة عدد من المتهمين بينهم كاتب عدل، وكاتب ضبط، وموظفون في محاكم مكة، وعقاريون بتهمة تزوير خمسة صكوك تبلغ مساحتها 1.6مليون متر مربع في مناطق جبل خندمة، الليث، جعرانة، ومدركة جنوب مكة المكرمة.
وحول تهمة إفراغ الصكوك المزورة، أكد كاتب العدل أنه لم يكن يعلم بأنها مزورة إلا بعد وصول الإفادة الثانية من رئاسة كتابة المحكمة، والتي أُمِرَ فيها بإيقاف المعاملة للأراضي، مشيراً إلى أنه لا يملك وسيلة لمعرفة أن الصك مزور إلا من خلال رئاسة المحكمة التي يمكنها أن تقوم الصكوك.
ووجه قاضي المحكمة الدكتور سعد المالكي سؤالاً مباشراً إلى «كاتب العدل»، بالقول «لماذا لم تأخذ بتنبيه زميلك في كتابة العدل عن وجود مشكلات قبلية في تلك الأراضي التي زورت عليها الصكوك»، ورد عليه كاتب العدل أن الصكوك التي كانت أمامه لم تكن عليها ملاحظات أو مشكلات.
وقال إن دوره ينحصر في تحويل الصكوك التي ترد إليه من رئيس كتابة العدل، والذي يحولها بدوره إلى رئيس المحكمة، ومن ثم تعود إلى رئيس كتابة العدل الذي يحيلها إليه بأرقام وتواريخ.
وأنكر أقواله في التحقيقات بأن المتهم الأول قد تشفع لديه بالصكوك، مبيناً أن المتهم الأول حضر إليه في المكتب وأذن له في إنهائها وتبين له بعد ذلك أنها مزورة، مشيراً إلى أن المذكور كان يسعى لإنهاء إجراءات الصك في الإدارات المختلفة.
فيما كرر أحد المتهمين، وهو كاتب ضبط، إنكاره لاعترافاته المصدق عليها شرعاً أمام المحكمة الجزائية في جدة، والتي تضمنت أن المتهم الخامس «رجل أعمال» ومالك مكتب عقار، قد أطلعه على صك استحكام بمدينة مكة المكرمة صادر من المحكمة العامة، وأنه لاحظ أن الصك غير مميز وأن مساحته شاسعة جداً، وأنه طلب منه أن يفرغ الصك وقال له إن «الصك ولادة أسبوع» (يقصد أنه تم استخراج الصك خلال مدة زمنية لا تتجاوز الأسبوع).
وكرر تأكيده على أن أقواله أخذت منه بالقوة والإكراه، فيما لم يتمكن إثبات أن اعترافه كان نتيجة للقوة والإكراه، ولم يثبت عدم تلاوة القاضي عليه أقواله، وبمواجهته بأقوال كاتب العدل ضده المتضمنة أنه هو من أفرغ الصكوك، أجاب بأن إفراغه للصكوك جاء بتوجيه من كاتب العدل.
وقال إنه أفرغ قبل أن يعلم بأن الصكوك مزورة، وواجهه قاضي المحكمة بأقوال موظف آخر يعمل في سجلات المحكمة، ورد عليه المتهم بأن ذلك غير صحيح، وبمواجهته بأقوال المتهم الثالث المتضمنة قيامه بتسلم مبالغ الرشوة مع كاتب العدل، والتي اتفقت مع أقوال بقية المتهمين، أجاب بأن ذلك غير صحيح، إلا أنه لم يتمكن من إثبات نفيه لأقوال بقية المتهمين ضده.
وأكد أن الإفراغ للصكوك الشرعية تم في منزله وليس في كتابة العدل، مبيناً أنه اتخذ الإجراء النظامي لتسجيل الصك بعد أن وصله توجيه بناء على خطاب من رئيس المحكمة وخطاب من إدارة السجلات وبعض القضاة. وسأله القاضي: «بعد أن علمت بأن الصكوك مزورة لماذا لم تتخذ إجراءاتك النظامية بناء على ذلك؟». وحول شهادة المتهم الثاني كاتب العدل ضده بأنه ذهب إليه متشفعاً لأجل الصكوك المزورة، رد المتهم بأن أقواله غير صحيحة.

وناقش القاضي المتهم الأول في مذكرته المكونة من صفحتين والتي قدمها خلال الجلسات الماضية، فيما كرر المتهم الثالث إنكاره لجميع التهم الموجهة ضده والمتضمنة الرجاء والتوسط في الرشوة للمتهمين في أخذ وإعطاء الرشوة، مؤكداً أن اعترافاته المصدقة شرعاً كانت تحت الإكراه وأخذت بالقوة.
وبالنداء على المتهم الرابع، وهو صاحب مكتب عقاري، متهم بدفع مبالغ مالية كرشوة لإصدار الصكوك محل الاتهام، أنكر جميع أقواله في التحقيقات وأفاد بأنها أمليت عليه إملاء.
وأوضح المتهم الخامس، وهو رجل أعمال متهم بتقديم رشوة مقابل استخراج صكوك للأراضي التي يمتلكها من دون أوراق رسمية، ومساحتها 600 ألف متر مربع، أنه لم يقدم الرشوة محل الاتهام، والمتمثلة في دفع المبلغ إلى وسيط للعقار (المتهم العاشر).
وكرر المتهم السادس، والذي يعمل صياد سمك، أقواله السابقة، بالتأكيد على أن تورطه في القضية كان بسبب أن ابن أخيه عندما عرض عليه إصدار صك باسمه.
وقررت المحكمة تأجيل القضية للنظر في أقوال المتهمين في ربيع الأول المقبل.

هيئة الرقابة: عقوبات تبدأ بالإنذار وتنتهي بالفصل لأي موظف يجمع بين بدل النقل واستخدام السيارات الحكومية

آلية جديدة تضمن تشديد المراقبة والمتابعة في أوقات الدوام وخارجه

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.al-madina.com/node/425514

بسام بادويلان - جدة
وضعت هيئة الرقابة والتحقيق آلية جديدة لمراقبة ومتابعة استخدام الجهات الحكومية لسياراتها طبقا للضوابط التي أقرتها كل جهة لنفسها، في الوقت الذي توعدت فيه بقائمة من العقوبات تبدا بالانذار واللوم والحسم من الراتب والحرمان من العلاوة، وتصل أو في حدها الاقصى الى الفصل من الوظيفة لكل من يثبت عليه الجمع بين الحصول على بدل النقل واستخدام السيارات الحكومية لاغراضه الشخصية.
وتتضمن تلك الضوابط طريقة استخدام السيارات وتحديد أوقات استخدامها وأماكن إيقافها، مع تشديد المراقبة والمتابعة لذات الجهات الحكومية وفقا للآلية بعد حصر عدد السيارات لكل جهة وأسماء مستخدميها، ليتم التحقق من ذلك على الطبيعة في أوقات الدوام الرسمي أو خارج الدوام الرسمي.
ووجه الدكتور صالح بن سعود آل علي رئيس هيئة الرقابة والتحقيق كافة مديري فروع الهيئة بتكثيف جولاتهم على الأجهزة الحكومية للتأكد من مدى التزامها بتطبيق قرار مجلس الخدمة المدنية قواعد استخدام السيارات الحكومية وتنظيمها وضوابط تأمينها ومراقبة استخدام الجهات الحكومية لسياراتها، في الوقت الذي قامت فيه الهيئة خلال العام المنصرم بعدد 60 جولة على ثماني عشرة جهة حكومية.
وقال عبدالعزيز بن محمد المجلي المتحدث الرسمي والمدير العامة للمتابعة والبحوث في هيئة الرقابة ان من يجمع بين الاستخدام الرسمي للسيارات، واستلام بدل النقل يتم المطالبة بحسم ما صرف له من بدل النقل منذ استخدامه للسيارة الحكومية، كما أن من يثبت بحقه مخالفات، يتم التحقيق معه وفقا لما نص عليه نظام تأديب الموظفين، ويحق بحقه إحدى

العقوبات المنصوص عليها في المادة 32 من نظام تأديب الموظفين على حسب درجة، وتتضمن (عقوبة الإنذار أو اللوم أو الحسم من الراتب أو الحرمان من العلاوة أو الفصل من الخدمة).
واشار إلى أن الموظف المخالف يفترض أن يتم التحقيق معه في مرجعه بصفتها الجهة الإدارية التابع لها الموظف، وتقوم بتوقيع احدى العقوبات المناسبة بحقه، عدا عقوبة الفصل التي يتم تطبيقها عن طريق حكم صادر من المحكمة الإدارية بناء على دعوى ترفع من هيئة الرقابة والتحقيق.
واضاف ان قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 1/581 وتاريخه 1419/9/18هـ نص على قيام كل جهة حكومية بتحديد استخدام وأغراض كل سيارة تابعة لها، ووضع الضوابط التي تراها ملائمة لتنظيمها، وترشيد استخدامها، انطلاقا من طبيعة عمل الجهة نفسها، مطالبا بتزويد هيئة الرقابة والتحقيق بصورة من هذا التنظيم.
واكد أن الهيئة قامت بمتابعة أغلب الجهات الحكومية، وفقا للإمكانات المتاحة، وقامت كل جهة حكومية من تلك الجهات بوضع ضوابط لاستخدام سياراتها الرسمية، ووفقا للإمكانات المتاحة لدى الهيئة، فقد تم التعميم على جميع فروع الهيئة بمتابعة استخدام السيارات الحكومية، وفي حالة ثبوت المخالفة للضوابط التي وضعتها الجهة يتم إبلاغ الجهات المركزية (الوزارات والمصالح الحكومية الرئيسية)، بالملاحظات للعمل على تلافيها.

البلديات : منع بيع وشراء الأراضي في أطراف المدن دون صكوك

إلزام المكاتب العقارية بعدم الإعلان وإجراء المبايعات

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.al-madina.com/node/425473

سعيد الزهراني - الطائف
حذّرت وزارة الشوون البلدية والقروية من بيع وشراء الاراضي بدون صكوك في اطراف المدن او في اي مكان بعد ان لاحظت الوزارة عمليات تحايل لبيع الاراضي.
وقال مصدر مسؤول لـ «المدينة» : إن صاحب السمو الملكي الامير منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الشؤون البلدية والقروية طلب من وزارة التجارة الزام المكاتب العقارية بعدم الاعلان واجراء مبايعات لأي مخطط مالم يكن معتمدا من الامانة المعنية بالمنطقة وتصديقة منها ،ومراعاة ماتقضي به الانظمة المرعية والتعليمات النافذة.
وأشار سموه في تعميمه الى ان الوزارة لاحظت قيام بعض المواطنين بتقسيم اراضيهم الواقعة في اطراف المدن والقرى او البعيدة عن الكتلة العمرانية دون الرجوع للجهات المعنية في وزارة الشؤون البلدية والقروية والتي تشكل فيما بعد مناطق اشبه بالعشوائيات ،وتصبح عبئا على التنمية العمرانية والدراسات التي تقوم بها الوزارة على مستوى المدن والقرى مخالفة بذلك الانظمة والتعليمات،اضافة الى خلوها من المرافق والخدمات المطلوبة ،والتصرف في الاراضي بالبيع او الايجار عن طريق مبايعات شخصية لاتستند الى صكوك شرعية صادرة من المحاكم المختصة لهذه التقسيمات،وهذه الظاهرة في تقسيم الاراضي الزراعية وغيرها اصبحت واقعا يستخدم للتحايل على الانظمة والتعليمات والضوابط التي اصدرتها الوزارة.
وتقوم وزارة التجارة والغرف التجارية حاليا في ابلاغ المكاتب العقارية بذلك،بالرغم من انتشار مكاتب وهمية في العديد من المخططات الوهمية سرعان ماتختفي بعد استنزاف اموال المواطنين وبالذات في اطراف المدن الرئيسية مثل الرياض،جدة،مكة وغيرها من المدن.

بعد أيام في مجلس الشورى" تناقش وتوصي وتشارك في صناعة القرار

انتهى زمن الوصاية" على قضايا المرأة..!

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/09/article800028.html

الخبر، تحقيق - عبير البراهيم

أثبتت المرأة في السنوات القليلة الماضية قدرتها على التعبير المشروع عن صوتها تجاه القضايا والاحتياجات التي تنسجم مع واقعها المتجدد؛ دون الحاجة أن ينوب أحد عنها في الرأي، أو تفوضه للدفاع عنها، أو حتى أن يكون وصياً عليها، حيث ترى في نفسها أنها قادرة على إسماع صوتها، وتحقيق تطلعاتها، وتحديداً بعد أن وصلت إلى مراحل متقدمة من التعليم والاختراع والابتكار، واستطاعت أن تقول بصوت واثق "أنا هنا"، كذلك ستجد بعد أيام قليلة من يمثلها في مجلس الشورى، وبالتالي ليست بحاجة أن يتطوع أحد للدفاع عن حقوقها، أو فرض توجهاته وأفكاره عليها.

وعلى الرغم من ذلك الصوت الواثق، إلاّ أن بعض شرائح المجتمع مازالت تصرّ على أن تمارس دور النيابة عن صوتها في قضايا وقرارات تختص بها، وتجد شرائح وفئات مازالوا يُصرّون على أن يفرضون آراءهم نيابة عن المرأة التي لم تعد بحاجة إلى من ينوب عنها، حيث تستطيع المرأة في الوقت الراهن وبعد الثقة التي منحها إياها خادم الحرمين الشريفين أن ترفع صوتها بمطالبها بدون تردد ولا خوف، وتتمكن من أن تختار ما يصلح مع أهدافها الحالية في بناء وطنها وحياتها دون المساس

بالخط الكبير الذي ينطلق من مبدأ الدين وحدود الشريعة.. والسؤال: لماذا يحاول البعض أن يرفعوا أصواتهم فوق صوت المرأة ويتحدثون نيابة عنها؟، بل ويخالفون في الوقت الذي توافق هي فيه؟، وما سبب إصرار البعض على أن يجعل منها أداة خصومة مع تيار آخر؟.

ثقافة متوارثة

وأكد "د.محمد آل زلفة" - عضو مجلس الشورى سابقاً - على أن العادة جرت أن يكون الرجل وصيّاً على المرأة، ويوجد من يؤمن بذلك حتى أن أصبحت المرأة أفضل وعياً منه وأكثر علماً منه وأكثر تحملاً للمسؤولية من الرجل، فهؤلاء الذين يعتقدون أنهم أوصياء على المرأة مازالوا يعيشون في ثقافة قديمة مختلطة بعادات وتقاليد، ونظرتهم الدينية غير الواضحة، بخلاف حقيقة الدين الذي يتسم بالوضوح والشمولية لجميع حالاته، مشيراً إلى أن تدخّل مثل هؤلاء في قضايا المرأة هي محاولة حقيقية بإلغاء رأيها؛ فالمرأة على سبيل المثال ترغب بالعمل وتريد أن تحفظ كرامتها، وتود أن تكون شريكة في تنمية الوطن، فليس من العدل محاولة إثارة الأحكام كمحاولة ضغط، وكأنهم سُلطة داخل السُلطة، فيتحدث بعض علماء الدين من منطلق الإسلام بفهم غير حقيقي، فالدولة يتطلب أن يكون لها موقف واضح بعدم السماح لأحد أن يتحدث بالنيابة عن المرأة في قضايا تتعلق بها، فنجد البعض ممن خالف يتجول في "الغرف التجارية" و"وزارة العمل" و"وزارة التجارة" وغيرها، وكأن هناك محاولة لتكريس السُلطة عليها؛ متجاوزاً حدود النقاش والحوار المتعلق بالمرأة.

وقال: "إن المرأة أصبحت قادرة على الحديث عن نفسها والتعبير عن آرائها بشكل واضح وصارم، ونجد ذلك من خلال المنتديات والمواقع والصحف، فلم تعد بحاجة لمن يحاول أن ينوب عنها في إطلاق الأحكام"، منتقداً بعض فئات السيدات اللواتي يُخوّفن المرأة من المطالبة بحقوقها ويتصدّون لحقوق المرأة، وكأن هناك محاولة بأن تكون المرأة أسيرةً لأفكار معينة، ومحاولة منعها من الحصول على حقوقها.

وأضاف أن خطوة دخول المرأة في مجلس الشورى هامة، ولعل المرأة من خلال ذلك تتمكن من أن تكون صوتاً ناطقاً وصادقاً، وليس فقط في القضايا المتعلقة بالمرأة، بل في جميع القضايا المجتمعية، كالبطالة والفقر والتعليم وكثير من القضايا التي لابد فيها من وجود الفكر الواعي والمرجعية الدينية الحقيقية، متمنياً أن يقع الاختيار على النساء الواعيات والمتعلمات والقادرات على توصيل أصوات بنات جنسهن، وأن تكون العضوية حقيقية وكاملة.

صوت المرأة
وشدّدت "أماني عبدالواسع" - سيدة أعمال وعضو في الغرفة التجارية بجدة - على أن للمرأة صوتها في المجتمع الذي تستطيع أن تُعبر فيه، وأنه لا يوجد هناك من ينوب عنها بشكل فعلي في الحديث عن قضاياها، ذاكرة أن ما يحدث من بعض شرائح المجتمع ممن يحاولون فرض آرائهم في القضايا التي تتعلق بالمرأة - وأنها صحيحة هم فئة في المجتمع تُحب أن تدلي برأيها في مسألة تتعلق بالمرأة من منطلق النقاش والمعتقدات التي يؤمنون بها، فعلى سبيل المثال معارضة بعض المتشددين لعملها في محلات المستلزمات النسائية لم يُقصد منها المعارضة؛ بهدف المعارضة فقط لأي أمر يتعلق بالمرأة، بل إنهم لم يكن لديهم صورة مسبقة عن الكيفية التي سيكون عليها عمل المرأة وستنطلق من حدود إسلامية وفقاً للشريعة؛ فالخوف من الاختلاط هو المسيطر على تفكيرهم، مشيرةً إلى ضرورة أن يكون هناك دائماً توضيح للصورة التي تتعلّق بقضية من قضايا المرأة؛ ففتح الحوار بين مختلف شرائح المجتمع - حتى فيما يتعلق بالمرأة - حالة صحية ليس عليها اعتراض، بل لابد من توضيح الصورة بجلاء، إضافة إلى وجود صوت المرأة المُعبّر عن ذاتها لا سيما وقد أصبح مسموعاً بشكل حقيقي.
وقالت:"من المتوقع بعد دخول المرأة في مجلس الشورى كعضوة أن يكون دورها مشاركاً في القضايا الجوهرية ذات العلاقة بالمرأة، إلى جانب القضايا الوطنية الأخرى، لا سيما أن التجربة مازالت في بدايتها، ولابد من وقت كافٍ حتى تنضج وتخرج المرأة بصوتها في قرارات جذرية".
رأي بالنيابة
وأوضحت "غادة غزاوي" - سيدة أعمال - أنه لا يوجد من ينوب عن المرأة في إطلاق الأحكام على قضاياها، إلاّ حينما هي تقبل بذلك، فهناك سيدات مازلن يوجد لديهن "ولي" يتخذ قراراتها عنها، ولكن غالبية السيدات اللواتي خُضن مجال العمل وأسهمن في التطور الاقتصادي والمجتمعي، فإنهن يتخذن قراراتهن بأنفسهن، وليس هناك حاجة لمن ينوب عنها، مستغربة من وجود بعض الفئات التي تحاول أن تنوب عن المرأة في إطلاق الأحكام في قضاياها، إذ إن من حق أي إنسان سواءً كان رجلاً أم امرأة أن يبدي رأيه في القضايا والقرارات التي تثار وأن يتم الرد عليه، فذلك من الحقوق العامة التي لا ضرر منها على المرأة، فوجود الحوار يعتبر ظاهرة صحية إذا لم يكن هناك محاولة فرض رأي متعلق بالمرأة.
وقالت إن عمل المرأة كبائعة على الرغم من أنه أثار حفيظة البعض، إلاّ أن ذلك القرار يصب في حقوق المرأة، فهناك كثير من السيدات شعرن بكيانهن وكرامتهن حينما بدأن يعملن في المحلات التجارية المتعلقة بالمرأة، وذلك الوضع يتناسب مع ما دعا إليه الدين، وذلك ما يجب أن يدعى إليه جميع شرائح المجتمع، مبينةً أن المرأة يجب أن تشارك في الإدلاء بصوتها والمساهمة في تحقيق القرارات، ولا يكون هناك من ينوب عنها، وإن حدث من غيره فإنه لا يعدو سوى إبداء رأي فقط، حيث أن المرأة أثبتت أنها قادرة على الدفاع عن قضاياها، والدليل على ذلك ثقة خادم الحرمين الشريفين بأن تدخل مجلس الشورى لتناقش قضايا المرأة والمجتمع بصفة عامة؛ لأنها جزء من التنمية وجزء من هذا الوطن وشريكة فيه.

الرياض تتقصى الحقيقة داخل سجون"المباحث"(2-2)

إطلاق سراح (2500) موقوف في 5 مناطق خلال عام والسماح بخروج استثنائي" ل(376)موقوفاً مراعاة لظروفهم

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/09/article799958.html

تقرير - محمد الغنيم

كشف مسؤول رفيع بسجن المباحث بالحاير ل»الرياض» خلال جولتها بالسجن في الجزء الثاني من هذه الجولة أن عدد من تم إطلاق سراحهم من بداية العام 33ه حتى نهايته من جميع فروع السجن الخمسة وصل إلى (2500) شخص، مشيراً إلى أنه لاتزال حتى الآن عمليات إطلاق سراح من يقضي محكوميته منهم بشكل فوري.

وبين المسؤول للجريدة خلال جولتها (آلية) توزيع الموقوفين أمنياً داخل عنابر السجن وأسباب إيقاف بعضهم ب»الإنفرادي» وكيف يتم التعامل مع السجناء الخطرين خصوصاً المنظرين وأصحاب الفكر المنحرف ممن يدعون ويروجون لفكر الإرهاب والتكفير.

ووقفت»الرياض»خلال الجولة على عدد من السجون الإنفرادية والجماعية وبسؤالنا للمسؤول عن ذلك أكد لنا أن عملية التوزيع لا تتم عشوائياً حيث كشف أن هنالك معايير عدة وواضحة لتصنيف السجناء لاسيما الخطرين وأصحاب الفكر والتنظير حيث ينظر لهذه الفئات ليتم وضعهم مع المجموعة المناسبة وبالطرق الملائمة التي تكفل إصلاحهم جميعاً داخل السجن وليس تنمية فكرهم وتأثير بعضهم على الآخر.

(تصنيف أصحاب الفكر المتطرف)

كما علمنا أن عدداً من الموقوفين من منظري الفكر التكفيري يصرون على وضع كل شخص منهم لوحده بالسجن الإنفرادي لاعتبارات وظروف معينة ويتم لهم ذلك إذ يرى بعضهم أن بقاءهم في عنابر جماعية مع سجناء أصغر منهم سناً من المنفذين أو المتورطين في العمليات الإرهابية يقلل من شأنهم، على اعتبار أنهم أي المنظرين يملكون من العلم الشرعي ماليس لدى البقية من المنفذين لتلك العمليات الارهابية وبالتالي لايليق بهم وفق نظرتهم البقاء مع هؤلاء.

وشاهدنا خلال الجولة داخل عنابر الموقوفين أحد العنابر الشخصية الذي يُحتجز فيه أحد أهم المطلوبين في قائمة ال 26 وهو أحد أبرز منظري «القاعدة» في المملكة من الذين يخضعون حالياً للمحاكمة في المحكمة الجزائية المتخصصة وقد هيأت له إدارة السجن داخل سجنه مكتبة مصغرة تحوي عدداً من الكتب.

وخصص لكل جناح ضابط مسؤول عن العنابرالموجودة فيه، ويشترط في كل ضابط يعمل هناك ألا يقل مؤهله عن البكالوريوس في الخدمة الاجتماعية لضمان كيفية التعامل الأمثل مع كل موقوف حسب حالته وتأمين طلباتهم جميعاً التي يكون هو المسؤول عنها وعن استقبالها والرفع بها للإدارات المختصة داخل السجن.

(إدارة إلكترونية)

وتتحكم إدارة السجن بعملية فتح أبواب وعنابرالسجن أتوماتيكياً عن بعد وذلك لزيادة الأمن والسلامة فيها عند وقوع أي حريق لاسمح الله حيث تفتح آلياً دون تدخل رجال الأمن عند الطوارىء كما تعمل أجهزة سحب الدخان على الفور، كما تتم مراقبة كافة هذه العنابر عبر غرفة تحكم رئيسية مزودة بكاميرات لتعزيز الجوانب الأمنية بالسجن إضافة الى حماية بعض الموقوفين ممن قد يتعمد تعريض حياته للخطر، وفي الوقت نفسه تم تصميم كل عنبر بطريقة تحفظ للسجين خصوصيته داخل دورات المياه بحيث لا تكشف ذلك كاميرات المراقبة.

(دار نشر)

وقعت إدارة السجن إتفاقية خاصة مع دار نشر متخصصة لتأمين الكتب التي يطلبها بعض الموقوفين من غير الكتب الموجودة داخل السجن كما وضعت مكتبة مفتوحه للموقوفين داخل السجن تحوي العديد من عناوين الكتب والدراسات، وتأخذ إدارة السجن آراء عينة عشوائية من الموقوفين لمعرفة مايحتاجونه من كتب.

(موقوفون يرفضون الزيارة!)

وذكر مسئولون في السجن أن بعض الموقوفين يرفضون زيارة ذويهم لهم في السجن مشيراً إلى أنهم يواجهون هذا الرفض ويسعون بالإقناع لتغيير موقف البعض منهم ولكنهم يضطرون أحياناً لاستقبال ذوي الموقوف دون علم الموقوف لاعتبارات إنسانية ومفاجأة الموقوف بدخول ذويه عليه خصوصاً في الحالات التي لايوجد فيها مبرر للرفض أو عند طول مدى رفضهم للزيارة وإلحاح ذويهم عليهم بزيارتهم لاسيما في الحالات التي يروج لها أن منع الزيارة عائدة من إدارة السجن، مشيراً إلى أنه في كلتا الحالات يتم توثيق كافة الزيارات وكذلك حالات رفضها.

(مغسلة الملابس)

قامت «الرياض» بزيارة لمغاسل الملابس داخل السجن حيث استمعنا لشرح عن آلية العمل فيها وطريقة توزيع وتصنيف ملابس النزلاء وأشار مسؤول المغسلة أنهم يقومون بإستلام الملابس من كل سجين مرتين في الاسبوع على فترتين صباحية ومسائية لغسيلها وكيها وإعادتها في نفس اليوم، موضحاً أن لديهم مكائن غسيل خاصة لمن يعانون من امراض معينة كالحساسية حتى لاتتم عدوى البقية، كما أكد أن كافة العاملين بالمغسلة يراعون باهتمام بالغ جوانب النظافة وكل مايتعلق بها وحتى أدوات النظافة المستخدمة، مضيفاً أنهم يقومون بصرف كسوة الشتاء لكل سجين وكذلك بطانيات جديدة وباقي المستلزمات الأخرى.

(المطبخ المركزي)

ووقفنا بعد ذلك على المطبخ المركزي للسجن حيث استمعنا وشاهدنا على ارض الواقع هناك الجوانب الصحية ومايتعلق بعملية حفظ الاغذية هناك وجداول الاعاشة الاسبوعية والتي تؤخذ فيها آراء مجموعة من السجناء كما أشار مشرف التغذية إلى أنهم يقدمون وجبات خاصة لمرضى السكر وللصائمين من الموقوفين، كما أن جميع العاملين بالمطبخ لديهم شهادات صحية، كما تشرف لجنة طبية على الوجبات المقدمة للموقوفين لضمان سلامتها وملاءمتها لهم.

وتتم عملية نقل الوجبات من المطبخ إلي أجنحة السجن عبر عربات خاصة لضمان حفظها، وكان اللافت خلال الجولة هناك خطابات (هيئة الرقابة والتحقيق) خلال عدة زيارات مفاجئة لها لمطبخ السجن إطلعت «الرياض» عليها حيث أشادت بمستوى النظافة والعناية المقدمة فيه، وكما هو معلوم أن هذه الجهة محايدة تماماً ولاتتبع لوزارة الداخلية.

(موظفات بالسجن)

وظفت إدارة السجن عدداً من الموظفات من السيدات لتلقي ملاحظات وطلبات ذوي الموقوفين والزائرات عبر مكتب علاقات عامة نسوي لمساندة القسم الرجالي، كما توجد عدد من العاملات في مهام التفتيش وكذلك باحثات اجتماعيات حيث يعملن بخصوصية تامة لتوفير كل ماتحتاجه الزائرات وتسهيل عملية دخول زوجات واسر الموقوفين على ذويهم.

(أرقام وإحصائيات من داخل السجون)

وقفت «الرياض» خلال جولتها على العديد من الأرقام والإحصائيات المهمة ذات العلاقة بسجون المباحث الخمسة والموقوفين فيها ومايقدم لهم وغير ذلك من أرقام ومعلومات هامة جاءت على النحو التالي:

* بلغ عدد الزوار الذين استقبلتهم إدارات سجون المباحث الخمسة خلال العام المنصرم 33ه (254،203) زائر من ذوي وأقارب الموقوفين هذا بخلاف الزيارات «الاستثنائية» المفتوحة التي تسمح بها إدارة السجن وفق ظروف معينة، وأوضح مسؤول بالسجن ل»الرياض» أن إدارات السجون هناك تتعاون كثيراً في الزيارات الاستثنائية مع ذوي الموقوفين وأسرهم حسب ظروف من يطلبها والتي تتم مراعاتها.

* خلال عام واحد فقط سمحت إدارات السجون بفروعها الخمسة ل(376) موقوف بالخروج بشكل «مؤقت» و»استثنائي» وكانت غالبية هذه الحالات إما لزيارة ذويهم من كبار السن ممن لاتسمح لهم ظروفهم الصحية الخروج والذهاب للسجن أو لحضور العزاء في وفاة قريب أو بغرض الزواج أو غير ذلك من ظروف خاصة تؤخذ في الاعتبار ويتم مراعاتها والإذن للسجين بالخروج من السجن.

* عدد الخلوات الشرعية التي سمحت بها إدارات السجون للموقوفين المتزوجين خلال العام 33ه (12،993) خلوة، وخصصت إدارة سجن المباحث في الرياض نحو(27)غرفة مهيأة ومستقلة بالكامل وتحفظ خصوصية من فيها ويعمل موظفو السجن على تنظيفها وصيانتها يومياً ويسمح للموقوفين من المتزوجين بأكثر من زوجة بالخلوة الشرعية بتعدد الخلوة مع زوجاتهم.

* بلغ عدد الاتصالات الهاتفية بالسجون الخمسة التي أجراها الموقوفين مع ذويهم خلال عام واحد فقط (283،141)اتصالاً .

*تصرف وزارة الداخلية لكل أسرة سجين من خارج المنطقة التي فيها السجن تذاكر سفر وإقامة وتؤمن لهم المواصلات وتتكفل بعدد12 شخصاً من كل أسرة تسهيلاً عليهم في الوصول لمقر السجن للقاء ذويهم الموقوفين.
* بين الموقوفين في سجن الحاير(39) موقوفاً غير سعودي من جنسيات مختلفة بينهم خليجيون وعرب وأفارقة وآسيويون.
* قدمت الوزارة وخلال عام واحد فقط مساعدات ماليه مقطوعة ل(668) موقوفاً بلغت(9،347،124)ريالاً، كما أن الوزارة تقدم مساعدات أخرى شهرية للموقوفين حيث استفاد العام 33ه منها نحو(1783) موقوفاً إذ تم صرف (47،686،524) ريالاً لهم، كما يتم أحياناً صرف هذه المساعدات المقطوعة لأسرة الموقوف.
* بلغ عدد ماصرف على الموقوفين في سجون المباحث الخمسة وأسرهم خلال عام واحد فقط (57،033،648) ريالاً.
* ووصل إجمالي المساعدات المالية للسجناء والمطلق سراحهم والعائدين من غوانتانامو وذويهم خلال (10)أشهر فقد (224،585،144)ريالاً، وتشمل هذه المساعدات كافة أوجه الدعم والمساندة وحتى إعانات الزواج للمتزوجين منهم.
* بلغ عدد الحالات التي تم علاجها من «ذوي الموقوفين» خلال العام 33ه نحو(537)حالة على نفقة وزارة الداخلية حيث تم علاج هذه الحالات في مستشفيات متخصصة داخل المملكة وبعضها عولجت خارج المملكة.
* تتيح إدارات سجون المباحث للموقوفين إكمال تعليمهم العام والجامعي وكذلك لمن يرغب في إعداد دراسات وأبحاث خاصة، ووصل عدد الدارسين على مستوى السجون الخمسة خلال عام (735) موقوفاً في التعليم العام والجامعي، كما علمت «الرياض» أن بعض سجناء المباحث في طور إعداد رسالاتهم الجامعية حيث يتاح له إعداد مواده العلمية وتوفر له المراجع والكتب التي يحتاجها لذلك سواء من مكتبة السجن أو من خارجها بل ويتم تشجيعه على ذلك.

ضمن توصية للتأكيد على قرار سابق للمجلس الشورى: زيادة معاشات المتقاعدين والمستفيدين من التأمينات" أسوةً بزيادة متقاعدي الدولة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/09/article800099.html

الرياض - عبدالسلام البلوي

في خطوة نحو تحقيق المطالبات برفع الحد الأدنى للمعاشات للمشتركين في التأمينات الاجتماعية، أكد مجلس الشورى على قراره الصادر قبل نحو أربع سنوات والذي ينص على زيادة معاشات المتقاعدين والمستفيدين من نظام التأمينات الاجتماعية لمواجهة التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة أسوةً بالزيادة التي تمت لمتقاعدي الدولة.

جاء ذلك خلال توصية للجنة الإدارة والموارد البشرية ضمنتها تقريراً لها بشأن أداء مؤسسة التأمينات - سيعرض للمناقشة قريباً -، وأشارت اللجنة إلى تحسن أداء المؤسسة المالي حيث ارتفعت إيراداتها في عام التقرير(321433) إلى (25،633) مليون ريال بنسبة 11،7% مقارنة بالعام السابق.

وكشفت لجنة الإدارة للمجلس عدم التزام وزارة المالية بتحمل حصة صاحب العمل للعاملين السعوديين لدى الجهات الحكومية من فئة غير الخاضعين لنظامي التقاعد المدني والعسكري، وشددت عبر توصية ثانية لها على "تطبيق نظام التأمينات الاجتماعية على عموم العاملين في الوزارات والأجهزة الحكومية الذين يخضعون لنظام التقاعد المدني".

وطالبت لجنة الإدارة والموارد البشرية بإلزام الجهات الحكومية بطلب شهادة تسديد التأمينات الاجتماعية، وتأتي التوصية بعد أن اشتكى تقرير المؤسسة من أن بعض الجهات الحكومية لا زالت غير ملتزمة بما قضت به المادة التاسعة عشرة من نظام التأمينات الاجتماعية التي ألزمت الجهات الحكومية بضرورة مطالبة صاحب العمل الذي يتعامل معها بأن يقدم شهادة صادرة من التأمينات يثبت أن منشأته مسجلة لدى المؤسسة وأنه قد قام بجميع التزاماته تجاهها.

وفيما يتعلق بقرار مجلس الوزراء الصادر عام 1422 بتطبيق فرع الأخطار المهنية من نظام التأمينات للعاملين الخاضعين لنظام العمل، أوضحت اللجنة للمجلس استمرار عدد من الأجهزة الحكومية في عدم تطبيق القرار وهو ما يعوق عمل المؤسسة، ويمنع الكثيرين من الاشتراك في فرع الأخطار والاستفادة من المزايا التي يوفرها، وأكدت اللجنة عدم تطبيق النظام رغم صدور برقية لخادم الحرمين الشريفين في العاشر من جمادى الثاني عام 1427، وصدور قرار الشورى في منتف شهر محرم عام 1432 التي تطالب بسرعة تطبيق ماورد في فرع الأخطار المهنية، وأوضحت اللجنة أنها ستتابع مع المؤسسة في تقاريرها القادمة تجاوز هذا المعوق.

الحاويات مازالت متكدسة .. وأمانات المدن تتحجج بالآليات الجديدة

عقود وهمية تكسر أجنحة عمال النظافة وتكتم الشوارع بالنفايات

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130109/Con20130109563044.htm

عبدالعزيز الربيعي (الطائف)، عبدالعزيز الرويلي (تبوك)، عبدالمجيد الدويني (المدينة المنورة)، أحمد العفيفي (مكة المكرمة)، تماضر الرحيلي (جدة)

يضبط عمال النظافة في الكثير من المدن ساعاتهم على وقع الإهمال والكسل وربما التسول والتقاط النفايات التي يمكن تدويرها مثل علب المشروبات الغازية وبقايا الأسلاك النحاسية، ما يصرفهم عن أداء المهمات الموكلة على عاتقهم، إذ يتحجج الكثير منهم بقلة الرواتب وعدم صرف مستحقاتهم في الموعد المحدد، ما يجعلهم يتهاونون في أعمالهم ويتخم الحاويات بمخلفات المنازل التي تكون مرتعا لجيوش الذباب والحشرات الموسمية.

«عكاظ» لبست قفازات الشفافية وجابت أحياء الكثير من المدن ورصدت بالكاميرا تكدس النفايات في الكثير من الشوارع الداخلية.

الرصد الأول كان من تبوك، إذ أوضح بعض الأهالي أن ثمانية أحياء في المدينة تعاني منذ شهر تكدسا في النفايات ما جعل بعض شباب الأحياء يتولون نظافة الشوارع. وكان أهالي أحياء الروضة، النهضة، القادسية الورود، السليمانية، المنتزه، وسلطانة اشتكوا من تكدس النفايات أمام منازلهم دون أن يتم رفعها من الشركة المسؤولة عن النظافة، ومضى بحسب أحاديث أهالي بعض الأحياء أكثر من شهر دون تواجد لعمال النظافة وغياب تام لأي حلول من قبل البلدية، الأمر الذي جعل بعض أهالي الأحياء يبادرون بتنظيف شوارعهم بأنفسهم بعد أن تراكمت النفايات ووصلت لحد لايطاق - بحسب وصفهم.

من جانبه أوضح رئيس المجلس البلدي في منطقة تبوك جمال الفاخري، أنه تم التوقيع مع 3 شركات جديدة خاصة بالنظافة في مدينة تبوك، مشيرا إلى أنها لم تستلم حتى الآن عملها لوجود إشكالية في عقدها ستنتهي قريبا، وأضاف «أمانة منطقة تبوك تقوم حاليا بجهود جبارة من خلال استخدام مكابس من بلديات المحافظات وسيارات ليست متخصصة في نقل النفايات وذلك لسد العجز الموجود، ووعد الفاخري بانتهاء الإشكالية في القريب العاجل، مشيرا إلى أن السيارات الخاصة بالشركات الجديدة ستكون من طراز حديث». وكشفت جولة «عكاظ» لعدد كبير من الأحياء السكنية في الطائف غياب النظافة في الشوارع الخلفية ووسط الأحياء السكنية، بينما ظهرات الشوارع الرئيسة نظيفة وطالب عدد كبير من أهالي

حي الوشحاء والسحيلي والشهداء الشمالية والجنوبية والنزهة وغيرها من الأحياء الجهات ذات الاختصاص بسرعة إيجاد حلول مناسبة لإنقاذ الطائف من خطر يتربص بها بسبب النفايات المنتشرة في الأحياء السكنية، وأرجع مصدر مسؤول في أمانة محافظة الطائف أنه تم إنهاء عقد الشركة في الفترة السابقة وتم التعاقد مع شركات جديدة وهناك خطة لنظافة شوارع الطائف، مؤكدا أن الموازنة ستنهي معاناة السكان مع غياب النظافة في الشوارع.

وفي المدينة المنورة برر عدد من عمال النظافة أن عقود العمل التي وقعتها معهم الشركة لم تطبق على أرض الواقع، كما أنهم لا يتقاضون رواتبهم في الموعد المحدد لها ما يجعل بعضهم يتهاون في عمله ويسعى لزيادة دخله عبر تنزيل البضائع في المحال التجارية وغسل السيارات، وقال جويل خان إنه يعمل ثماني ساعات يوميا في نظافة الشوارع الرئيسة في أحد الأحياء السكنية مقابل مرتب 250 ريالا شهريا مع تجديد إقامته وتأمين سكن له مجانا ومع ذلك فإنها لا تصرف لهم رواتبهم في مواعيدها مما جعله يقوم بأعمال أخرى كتحميل وتنزيل البضائع في المحلات والمنازل وغسيل سيارات المواطنين.

وفي موازاة ذلك أوضح عبدالله يونس نائب مدير الشركة المكلفة بنظافة أحياء المدينة أن هناك مشاكل بسيطة تم حلها ولم يؤثر توقف العمال على مستوى النظافة في المدينة لأنه يسير وفق خطط مرسومة ومحدودة، والمدينة وأحياؤها ولله الحمد نظيفة والجميع يشهد بذلك.

وفي أحياء جنوب جدة تتكدس النفايات في عدة شوارع مخلفة بأشكال هرمية من أكياس النفايات، وتبعث بالروائح المختلفة في منطقة الحاويات وما حولها مسببة لسكان تلك المناطق البسيطة الكثير من الضرر في ظل غياب عمال النظافة الذين حاولت «عكاظ» الالتقاء بهم في هذه المناطق وبحثت عنهم دون جدوى.

وفي جولة ميدانية لمنطقة الشرفية والسبيل والهنداوية وغليل رصدت «عكاظ» تكدس النفايات ما يجعل الإنسان يفر من الروائح غير المستحبة التي تنبعث من النفايات المتحللة.

من جهته أوضح المتحدث الإعلامي الرسمي لأمانة محافظة جدة الدكتور عبدالعزيز النهاري أن كمية النفايات في بعض الأحيان تكون أكثر من تحمل الضاغطات، كاشفا عن عقد جديد مبرم مع شركة نظافة ستكون أحياء جنوب جديدة هي موقع عملها الوحيد. وبين أنه سيتم تسليم الموقع خلال الشهرين المقبلين، وهذا لا يعني توقف عملية النظافة، وقال «من المستحيل أن تبقى النفايات أكثر من ثلاثة أشهر، وقد كانت بالفعل هناك مشكلة مع إحدى شركات النظافة وحلت سريعا».

من جانب آخر، احتوت أمانة العاصمة المقدسة أزمة النظافة التي فاقت بها في الفترة الأخيرة من خلال مواصفات وضوابط محددة وآليات موزعة لجميع أحياء العاصمة المقدسة، حيث بين المدير العام للنظافة بأمانة العاصمة المقدسة المهندس محمد المورقي «أن أمانة العاصمة المقدسة فتحت ملف قضية تدني مستوى النظافة في الفترة الأخيرة ودرست أبعادها حتى لا تتكرر، مبينا أنه جرى إحالة 200 عامل للجهات المختصة للتحقيق معهم لأنهم كانوا يحرضون العمال على التوقف عن أداء مهامهم».

عكاظ" كشفت تشوهات الكوبري ونشرت تفاصيل ما يدور تحته

الجوازات تدهم جسر الـ7 عجائب في الكيلو8

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130109/Con20130109562875.htm

عيد الحارثي (جدة)

قادت جوازات منطقة مكة المكرمة يوم أمس حملة ضبط كبرى أسفل جسر الكيلو 8 في أعقاب التحقيق الذي نشرته (عكاظ) الأحد الماضي تحت عنوان (عجائب المخالفات السبع في جسر الكيلو ثمانية) .

واستهدفت الحملة التي شاركت فيها بلدية الجامعة الفرعية الباعة الجائلين والنساء الأفريقيات والمخالفين من مختلف الجنسيات الذين اتخذوا من أسفل الجسر مقرا لبعض الأنشطة المخالفة والمشبوهة. وأثمر العمل الأمني عن ضبط 64

مخالفا من عدة جنسيات وبينهم نساء يعملن في بيع الأطعمة وتسويقها لرواد الجسر. وأبلغ «عكاظ» المتحدث الإعلامي في جوازات منطقة مكة المكرمة المقدم محمد الحسين أنه تمت إحالة من تم ضبطهم في الحملة إلى إدارة الوافدين في منطقة مكة المكرمة لاتخاذ اللازم حيالهم حسب أنظمة الجوازات.

وفي سياق الحملة ذكر رئيس بلدية الجامعة الفرعية، المهندس حسن غنيم، أنه تم رفع المخلفات والبسطات المخالفة الموجودة تحت الجسر وتحرير محاضر رسمية بالمضبوطات والأغذية المصادرة وبدأت في الحال عمليات التنظيف لكامل الموقع وردم المستنقعات وتطهير الموقع بالكامل بعد إتمام أعمال النظافة. وأضاف غنيم إن بلدية الجامعة ستخصص رقابة مباشرة لكامل الموقع حتى لاتتكرر المخالفة لافتا إلى وجود دراسات قائمة لإنهاء كامل السلبيات التي تعاني منها المنطقة المحيطة بجسر كيلو 8 بسبب الورش والمواقع غير النظامية.

يشار إلى أن (عكاظ) نشرت في عددها رقم 16934 الصادر يوم الأحد 1434/2/24هـ تحقيقا موسعا عن سلبيات جسر الكيلو 8 وأشارت فيه إلى جملة من المخالفات والتشوهات الضارة.

نزاهة" مؤكدة ما نشرته الشرق: استغلال نفوذ واختلاس وتزوير في بلدية عنيزة

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م

http://www.alsharq.net.sa/2013/01/09/667531

القصيم – أحمد الحصين

أكدت هيئة مكافحة الفساد «نزاهة» أمس، معلومات سبق أن نشرتها «الشرق» في سبتمبر وأغسطس الماضيين، حول وجود قضايا فساد في بلدية محافظة عنيزة. وكشفت الهيئة رسمياً في موقعها، أنها سبق أن تلقت بلاغاً عن وجود مخالفات إدارية ومالية في أقسام ببلدية محافظة عنيزة، موضحة أنها توصلت ـ بعد بحث وتقصي الموضوع، والتحقق منه، والاطلاع على مستندات ووثائق ـ إلى وجود عدد من القرائن والوثائق، التي تدل على وجود فساد مالي وإداري من قبل مدير إحدى الإدارات المشرفة على الصيانة، وبعض الموظفين في بلدية المحافظة.

وقالت «نزاهة» إن القضايا تتمثل في استغلال النفوذ الوظيفي لمصالح شخصية، والاختلاس والتبديد والتفريط في الأموال العامة، وكذلك التزوير المتمثل في استخدام فواتير محلات تجارية مزورة ومفتعلة، والادعاء بأن الفواتير صادرة عنها بما يخالف الواقع، وكذلك وضع أسعار تزيد عن الأسعار الحقيقية أضعاف المرات.

وقالت «نزاهة» إنها أحالت القضية إلى هيئة الرقابة والتحقيق بحكم الاختصاص، للتحقيق فيها ومن ثم إحالة المتهمين إلى القضاء الإداري، كما طلبت الهيئة كف أيدي بعض المتهمين عن العمل حتى ينتهي التحقيق. مشيرة إلى أنها استندت في طلبها إلى الفقرة الثالثة من المادة الثالثة من تنظيم الهيئة، التي تقضي بإحالة المخالفات والتجاوزات المتعلقة بالفساد المالي والإداري عند اكتشافها إلى الجهات الرقابية أو جهات التحقيق بحسب الأحوال.

كما تقضي بأن للهيئة الحق في أن تطلب من الجهات المعنية اتخاذ التدابير الاحترازية والتحفظية، وفقاً لما يقضي به النظام في شأن من توفرت ضده أدلة أو قرائن على ارتكابه أفعالاً تدخل في مفهوم الفساد.

ويأتي إعلان هيئة مكافحة الفساد رسمياً متماشياً مع ما نشرته «الشرق» بالإدلة عبر سلسلة اكتشافات متواصلة، مما جعل «نزاهة» تتواصل مع «الشرق» في وقت سابق.

"الغياب" يفصل 11 إماما ومؤذنا وأزمة احتياج بسبب "حافز"

العنزي: الأئمة سبب تدني نظافة مساجدنا

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=127980&CategoryID=5

عرعر: عيد الحماد

حمّل مسؤول في وزارة الشؤون الإسلامية برنامج إعانة العاطلين عن العمل "حافز" بأنه يقف خلف أزمة الاحتياج التي تعانيه مساجد المنطقة الشمالية.

وأكد مدير عام فرع الشؤون الإسلامية بمنطقة الحدود الشمالية الشيخ عواد سبتي العنزي فصل 11 إماماً ومؤذناً لتغيبهم عن مساجدهم، واتهم تساهل الأئمة في تقييم العمال بالتسبب في تدني نظافة المساجد، مشيرا إلى أن المنطقة تعاني من قلة الأئمة والمؤذنين بسبب "حافز"، مبيناً أن الفرع يملك أرض مسجد العيد القديم بعرعر وهو يفكر باستثمارها.

جاء ذلك في ملتقى إعلاميي عرعر المنعقد أول من أمس، بمقر فرع الشؤون الإسلامية. كما لم يتورع الشيخ العنزي عن الاعتراف بالتقصير في نشر أعمال مكتب توعية الجاليات من جهة توعية الجاليات وخاصة النساء، والفشل في مشروع حفظ النعمة الذي أوقف عام 1425، مؤكداً وجود فكرة جديدة ستطبق في الصيف القادم بالتنسيق مع صالات الأفراح.

وأكد أن فرع الشمالية حقق قفزة بعدد المشاريع بعد توليه إدارة الفرع من 21 إلى 80 مشروعا، وأنهم بصدد بناء 70 مسجدا وثلاثة دور نسائية لتحفيظ القرآن الكريم بالمنطقة.

وعن مساجد "الصفيح" في عرعر أشار العنزي إلى أنها 5 مساجد فقط أنشئت بجهود المواطنين، وأن الفرع لا يسمح ببنائها مع أنها لا تعتبر ظاهرة، مؤكداً أن الفرع وباجتهاد منه لا ينتظر صدور الصكوك ليتم بناء المسجد المخصص للحي، مبيناً أن هناك 7 مساجد بحي المطار وفي الضاحية وشمال المنصورية بعرعر عددها 20 مسجدا تم بناؤها بدون صكوك، مشيراً إلى أنه متى ما اعتمد المخطط من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية للحي يتم بناء مسجد، معللاً ذلك بأن الفرع يختصر الوقت ومسألة الحصول على الصك تحتاج وقتا.

وأشار العنزي إلى أن الوزارة لا تلزم خطيب الجمعة بموضوع معين لخطبته إلا أنها في بعض الأحيان تكون هناك مواضيع اجتماعية تحث المصلحة العامة على التركيز عليها.

وأكد أن مشروع توفير مواقف كافية لأكبر مسجد بالمنطقة مسجد الأمير عبد الله بن عبد العزيز بن مساعد، فشل لأن الحل كان في نزع الملكيات للمنازل خلف المسجد لكن الأهالي رفضوا البيع.

ووافق مدير الشؤون الإسلامية بالحدود الشمالية على اقتراح بإطلاق اسم الشيخ ياسين خياط رحمه الله على أحد مساجد عرعر ودار تحفيظ قرآن.

ووصف العنزي ملتقى "كن داعيا" بالظاهرة الثقافية الإعلامية الدعوية، والتي تقام لأول مرة بالمنطقة في 1434/5/28هـ وستشارك فيه أكثر من 100 جهة.

التجار يحاصرون "العمل" قانونيا من 3 جهات

ارتكاب مخالفات في "نطاقات" و"حماية الأجور" و"رسوم رخصة العمل"

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=127936&CategoryID=2

الرياض: الوطن

حاصر رجال أعمال وزارة العمل من 3 جهات، موجهين تهما للوزارة بارتكاب مخالفات قانونية في كل من برنامجي نطاقات وحماية الأجور، إضافة إلى قرار رفع رسوم رخصة العمل، الذي شكل القشة التي قصمت ظهر البعير، ودفعت التجار إلى بحث ودراسة قرارات وأنظمة الوزارة لإبطالها، بعد جدل طويل بين الطرفين حول مساعي الوزارة وقراراتها التنظيمية التي يراها التجار بالمقيضة لأنشطتهم والمخالفة قانونياً لبيئة العمل والعمال في المملكة.

وفي تطور جديد حول الأزمة الدائرة بين وزارة العمل ورجال الأعمال، أصدرت غرفة الرياض أمس بياناً كشفت فيه عن دراسة قانونية خلصت نتائجها إلى أن برنامجي نطاقات وحماية الأجور غير قانونيين ويخالفان نظام العمل ومبدأ المشروعية ومبدأ تدرج القواعد القانونية (الهرم التشريعي)، إضافة إلى أن القرار الخاص بتحصيل المقابل المالي لرخصة العمل 2400 ريال سنويا لم يستكمل المراحل النظامية لإصدار الأنظمة، كما لم يتم الإعلان عن القرار في جريدة أم القرى.

وقال عضو مجلس إدارة غرفة الرياض رئيس لجنة الموارد البشرية المهندس منصور بن عبدالله الشثري، إن الدراسة القانونية التي قدمها مجموعة من الخبراء القانونيين وكبار المحامين، أوضحت أن برنامج حماية الأجور يخالف المادة الـ90 من نظام العمل، والتي لم توجب دفع الأجور عن طريق البنوك واشترطت لجوازها موافقة العامل، وذلك يخالف ما هو مذكور في البرنامج من وجوب تحويل الأجور الشهرية عبر البنوك بدون اشتراط موافقة العامل.

وأوضح الشثري أن الدراسة بينت أن الأمر الملكي رقم ا/ 121 وتاريخ 2 / 7 / 1432 هـ والذي استند عليه القرار الوزاري الخاص باعتماد برنامج نطاقات لم يتضمن إعطاء صلاحية إيقاع العقوبات لوزارة العمل، بل الأمر بتفعيل عمل اللجنة المكونة من مندوبي عدة وزارات المنصوص عليها بالفقرة (7) من قرار مجلس الوزراء رقم (50) والمشتملة مهامها على اقتراح الجزاء أو الجزاءات التي توقع على المخالف.

وذكرت أن عدم تجديد رخص عمالة المنشأة الواقعة في النطاق الأحمر مخالف لنظام العمل، حيث إن المادة 33 من النظام قد حددت شروط منح رخصة العمل والتي يجب على الوزارة إصدار الرخصة عند تحقيقها وليس من ضمنها تحقيق المنشأة لكامل نسبة التوطين المطلوبة، وكذلك أثبتت الدراسة أنه لا يجوز للوزارة أن تسمح للعامل بترك العمل لدى صاحب العمل الواقع في النطاق الأحمر إلى العمل في منشأة النطاق الأخضر، وهو ما يعد دفع العامل لفسخ العقد دون سبب مقبول يخص العلاقة العمالية، حيث إن ذلك مخالف للمادة 81 من نظام العمل التي حددت حالات ترك العامل للعمل وليس من ضمنها وجود المنشأة في النطاق الأحمر.

وأشارت إلى أنه لا يوجد أي أساس قانوني لامتناع وزارة العمل عن إصدار رخصة العمل عند وصول العامل الوافد للمملكة وتحقيقه لشروط المادة (33) من نظام العمل، وبعد التزام صاحب العمل بدفع رسوم إصدار رخصة العمل الوارد في تنظيم صندوق الموارد البشرية، إذ إن المادة (13) من نظام الإقامة قد أوجبت منح العامل الوافد القادم للعمل بعقد سابق في البلد الذي قدم منه تصريحا بالعمل، ولم يذكر في أي قرار سام الامتناع عن إصدار رخصة العمل أو الإقامة للعامل الوافد عند وصوله للمملكة بطريقة مشروعة.

وبحسب الدراسة فإن باب العقوبات في نظام العمل لم ينص على عقوبة إيقاف إصدار أو تجديد رخصة العمل أو نقل خدمات العامل عند مخالفة المنشأة لمتطلبات توطين الوظائف، وذلك ما تنبهت له الوزارة وقامت بإضافة هذه الصلاحية

لها في تعديلات نظام العمل الذي يدرس حاليا في مجلس الشورى ولم يعتمد حتى الآن، مضيفة أن ما يحدث الآن هو تجاوز من وزارة العمل لصلاحيتها.
وأكد الشثري عدم موافقة رجال الأعمال على قيام وزارة العمل في برنامج نطاقات بإعطاء العمالة الوافدة مميزات إضافية تفوق ما تحصل عليه العمالة السعودية، حيث إنها سمحت للعامل الوافد في منشآت النطاق الأحمر بترك العمل والتعاقد براتب أعلى لدى صاحب عمل آخر بينما حرمت العامل السعودي من هذه الميزة، وكذلك سمحت للعمالة الوافدة بالعمل في المهن المقصورة على السعوديين بعد أن كان ذلك ممنوعا عليهم لسنوات طويلة، إضافة إلى أن المكافأة الرئيسية الممنوحة لمن يلتزم ببرنامج نطاقات هي منحه تأشيرات لاستقدام مزيد من العمالة الوافدة للمملكة.
وذكر الشثري أن تطبيق برنامج نطاقات أدى إلى تعثر الكثير من المشاريع وأثر على تشغيل العديد من المرافق العامة، وكذلك أدى إلى نمو كبير في أعداد المسجلين بالحد الأدنى من الأجر في التأمينات الاجتماعية، مما يشكل خطرا على قدرتها بالوفاء بالتزاماتها المستقبلية نحو مشتركيها.

نقل والدة "قتيل ينبع" للمستشفى

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=127919&CategoryID=3

المدينة المنورة: مخلد الحافظي
نقلت والدة الطفل وسام "قتيل ينبع" إلى المستشفى بعد إصابتها بانهيار جراء التطورات الأخيرة في قضية مقتل ابنها الوحيد على يد والده، وقالت "أم وسام" لـ "الوطن" والدموع تنهمر من عينيها إن الطبيب الذي أشرف على حالتها ذكر أنها تعاني من عدة أمراض مزمنة، وقرحة، وضغط، وقولون، وسكر. وأضافت "أقدر اهتمام عم "وسام" إبراهيم خضر، ورعايته لبنات أخيه، وهو رجل مشهود له بالصلاح والخير، ونحن أسرة واحدة قبل كل شيء، وما حصل قضاء وقدر"، مشيرة إلى تقديرها لاهتمام أمير منطقة المدينة المنورة الأمير عبدالعزيز بن ماجد الذي أوصى برعاية الأسرة.
وأشارت إلى أنها قدمت اعتراضا للمحكمة، مطالبة بالعدل والإنصاف من قاتل ابنها الوحيد.
وكشفت أم وسام عن تردي وضعها الصحي، والحالة النفسية الصعبة التي تعاني منها هي وبناتها، وخوفها من عواقب خروج والدهن "القاتل" من السجن. وقالت إن أكثر ما يقلقها خوفها على مصير بناتها الثلاث بعد خروج قاتل ابنها ووالد بناتها من السجن. وكانت المحكمة الشرعية بينبع قد قضت الأحد الماضي بسجن الوالد 5 سنوات مع دفع الدية كاملة، بعد قيامه بقتل ابنه وسام (14 عاما) منذ ما يقرب من عام. في جريمة هزت مدينة ينبع الهادئة.

أمير الشرقية" يُطلق مشروعاً يوفر مساكن لـ56 أسرة فقيرة"... في مقابل 1000 ريال

المصدر: صحيفة الحياة الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/470687

الدمام – «الحياة»

أبدى أمير المنطقة الشرقية الأمير محمد بن فهد، دعمه لمشروع «خيري» يوفر 56 وحدة سكنية، لأسر فقيرة بسعر «رمزي»، لا يتجاوز 1000 ريال سنوياً. ودشن أمير الشرقية، أمس، «مشروع إسكان المهندس عبد الرحمن محمد العمران «رحمه الله» الخيري، في مدينة المبرز (محافظة الأحساء)، الذي سيتم إنشاؤه بكلفة قُدرت بنحو 20 مليون ريال، على مساحة 10 آلاف متر مربع، ويحوي 72 موقفاً للسيارات.

وأوضح كلّ من عبد العزيز وعبد الرحمن العمران، أن المشروع الوقفي يهدف إلى «توفير سكن رمزي، بمبلغ 1000 ريال سنوياً، للأسر المستفيدة، التي يقل دخلها عن 3 آلاف ريال شهرياً، إضافة إلى تنفيذ برامج تنموية وفعالة في تنمية الأسر، ليتم تحويلها من مُعتمدين إلى مُنتجين، وذلك بتوفير التدريب المناسب لانطلاقتهم في مجال التوظيف والعمل، للاعتماد على أنفسهم، لافتين إلى أنه سيتم «تقويم أوضاع كل الأسر في نهاية كل عام، واتخاذ القرارات حولهم»، مشيرين إلى وجود 4 محال تجارية في الوقف نفسه، ومحلين لتدريب وتسويق منتجات الأسرة المنتجة، وباقي المحال؛ يتم صرف الإيجارات المُحصلة منها على صيانة المشروع، والمساعدة في البرامج التنموية للمستفيدين من الإسكان الخيري».

بدوره، قال الأمير محمد بن فهد: «إن المواطن السعودي المُقتدر حريص دائماً، على تقديم الدعم للفقراء والمحتاجين»، مضيفاً أن «العمل الخيري يُنظر له من ناحية إنسانية كبيرة. وكل بلدان العالم الغنية والمتوسطة وغيرها يوجد فيها فقراء ومحتاجون»، مُستدركاً أن «المملكة قامت وتقوم بتنفيذ مشاريع كبيرة، وتعين المحتاج. ولكن مهما قدمت الدولة؛ فمساهمة المواطن المُقتدر في عمل الخير، ستضيف لبنة أخرى من لبنات الخير»، منوهاً بالعمل الخيري الرسمي، في جميع مناطق المملكة «لتوفير المساكن المُيسرة، التي تخدم المواطنين، بدعم من رجال الخير، ورجال الأعمال، الذين يساهمون بشكل كبير، في تنفيذ مثل هذه المشاريع».

إلى ذلك، قدم أمير الشرقية، دعماً مادياً، بقيمة 500 ألف ريال، لجمعية أيتام المنطقة الشرقية «تمكين». وذلك خلال استقباله أمس، رئيس مجلس إدارة الجمعية سعود الأنصاري، وأعضاء الجمعية، بمناسبة تأسيسها، بارك انطلاقتها، مؤكداً دعمه المادي والمعنوي للجمعية.

وأشاد الأمير محمد بن فهد، بما يقدمه رجال الأمن، من «تضحيات للحفاظ على أمن هذه البلاد، وما يتمتعون به من شجاعة وعقل وحسن تصرف. وقوة وشجاعة وصبر وحكمة». وقال: «إن العالم من حولنا يعاني من اضطرابات ومشكلات كبيرة. لكننا نعيش في أمن وأمان، نسأل الله أن يديمه علينا جميعاً». واستقبل أمير الشرقية، أول من أمس، في المجلس الأسبوعي الاثنينية، مشايخ ومسؤولين وقائد قوات الطوارئ الخاصة في المنطقة اللواء فهد آل حمد الشهراني، وعدداً من منسوبي قوات الطوارئ الخاصة. وأثنى على الدور الذي تقوم به قوات الطوارئ الخاصة في المنطقة، للمحافظة على الأمن والممتلكات.

الرياض: تشكيل لجنة لـ«سعودة» 11 نشاطاً... و3 أشهر مهلة للتطبيق

المصدر: صحيفة الحياة الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://alhayat.com/Details/470753

الرياض – «الحياة»

قررت لجنة السعودة الرئيسة في منطقة الرياض خلال اجتماعها الأول برئاسة نائب أمير منطقة الرياض محمد بن سعد بن عبدالعزيز أمس، تشكيل لجنة ميدانية من الجهات المعنية لتعمل في المحافظات على «سعودة» 11 نشاطاً، على أن يمنح أصحاب تلك النشاطات مهلة قدرها 3 أشهر قبل البدء في التطبيق.

وأوضح وكيل الإمارة المساعد للشؤون التنموية سليمان القناص، في بيان له أمس، أنه تقرر في الاجتماع تشكيل لجنة ميدانية من الجهات المعنية على مستوى وظيفي مناسب، وتنبثق منها لجان فرعية تعمل في المحافظات.

وأشار إلى أن هذه اللجان ستقوم بالعمل على تطبيق أنظمة وتعليمات سعودة الوظائف والحرف والمهن، ومن أبرز ما ستتناوله في مرحلتها الأولى سعودة أسواق الذهب وأسواق الخضراوات وأسواق الأثاث المستعمل ومكاتب العقار ومكاتب الخدمات العامة والبنوك والشركات المساهمة والمدارس الأهلية ومكاتب الحج والعمرة والتموينات ومحال الأواني المنزلية، إضافة إلى أنشطة أخرى. ولفت إلى أن اللجنة قررت منح مهلة مدتها ثلاثة أشهر لأصحاب المهن المستهدفة، وسيعقب هذه المهلة الشروع في تطبيق نظام السعودة ومحاسبة المخالفين.

وكان وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وجه بإعادة لجان السعودة من وزارة العمل إلى إمارات المناطق.

طالبوا بعلاوات سنوية دون تقارير كما يحدث مع الموظفين الحكوميين

موظفو طباعة المصحف يشكون وافداً بمهنة "مراسل" يتقاضى راتب 3 سعوديين

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://sabq.org/wiufde

عبدالله الراجحي- سبق:
شكا موظفو مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، مما أسموه بالظلم والتعسف والتفرقة وعدم المواساة، الذي ما زال يمارس ضدهم - على حد قولهم - مشيرين إلى أن الشركة المشغِّلة التي يقودها وافد لبناني الجنسية، ما زالت تمارس تلك الأمور ضدهم رغم علم وزارة الشؤون الإسلامية والجهات المختصة الأخرى، لكن دون حراك.
وأشار الموظفون إلى أن عدد اللبنانيين في الشركة 60 موظفاً، أقل واحد منهم يتقاضى راتب 9000 ريال، وهو على وظيفة "مراسل"، والأعلى يتقاضى 70 ألف ريال راتباً شهرياً. وفي المقابل يتقاضى سعودي يحمل بكالوريوس 3000 إلى 3500 ريال متسائلين عن أجهزة الرقابة أين هي؟
وأضاف موظفو مجمع طباعة المصحف، أنهم لم يتركوا باباً إلا طرقوه، وأكدوا أن الشركة المشغلة طالبت بتقييم سنوي للموظفين ليحصلوا على علاوة، بينما تمنح تلك العلاوة سنوياً دون أي تقارير لموظفي الدولة والشركات، وطالبوا الجهات المعنية بالوقوف معهم وتبني مشكلتهم، حيث إن الأمين العام للمجمع تخلى عنهم، وقال "ليس لي دخل".

تنفيذ الحكم بقتل الخادمة السريلانكية قاتلة رضيع الدوادمي قبل ظهر اليوم

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://sabq.org/yiufde

سبق- الرياض:
علمت "سبق" أنه سيتم تنفيذ حكم القتل تعزيراً، قبل ظهر اليوم، في الخادمة السريلانكية، التي قتلت الطفل الرضيع بالدوادمي.
وترجع تفاصيل القضية إلى أن الخادمة وصلت إلى المملكة؛ للعمل لدى أسرةٍ سعودية مطلع شهر مايو 2005م، وبعد أسبوع من وصولها قام كفيلها بتسليمها إلى شرطة الدوادمي واتهمها بقتل طفله الرضيع، وتمّ التحقيق معها وإحالتها إلى المحكمة وصدر صكٌ شرعي بقتلها تعزيراً.

اطلع على التوقيف وسير العمل وأشاد بالأعمال التطويرية

نائب أمير الرياض يتفقد "مرور الناصرية" في جولة مفاجئة

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://sabq.org/Ihufde

عبدالله البرقاوي-سبق-الرياض:
تفقد نائب أمير منطقة الرياض الأمير محمد بن سعد بن عبدالعزيز صباح اليوم الثلاثاء إدارة مرور منطقة الرياض في الناصرية، في جولة مفاجئة دون أي ترتيبات مسبقة.
نائب أمير الرياض وصل لإدارة المرور قرابة الساعة التاسعة صباحاً، حيث شرع فور وصوله في تفقد التوقيف، أقسام المرور، ومركز القيادة والتحكم الجديد، مبدياً إعجابه بالمشروع الذي أصبح يخضع للتجهيزات الأخيرة تمهيداً لتدشين العمل فيه.
الأمير محمد بن سعد وفي نهاية الجولة أبدى ارتياحه لما وجده من تجهيزات وخدمات، وانضباطية، حيث أشاد بسير العمل، مؤكداً أن جولته دون ترتيب مسبق وبشكل مفاجئ تأتي للرغبة بالاطلاع على سير العمل على أرض الواقع، مشيداً بما شاهده من اكتمال للأعمال وتجهيزات وخدمات للمراجعين وانضباطية في العمل.

قمائم وحفر ويا قلبي..

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130109/Con20130109562967.htm

عبده خال

ما زلنا ننتظر وعود الأمانة لتخليصنا من المشاكل الأم التي تعاني منها مدينة جدة، ولأن تلك المشاكل ضرب لها موعدا بعيدا يستوجب الصبر والانتظار فلن نخوض بها حتى يحين الموعد.
لكننا نرفض أن ترتبط بقية الترديات بذلك الموعد، فإذا كان الصرف الصحي أو تصريف السيول أو التلوث أو اختناق السير لضيق الشوارع وازدحام السيارات (التي تحول فيها المشوار إلى رحلة مضنية)،إذا كانت هذه المشاكل بحاجة إلى الوقت لتنفيذ المشاريع الضخمة للقضاء عليها فإن ثمة أمورا يغدو التسويف فيها جالبا للضيق المضاعف.
فلو أخذنا ثلاثة نماذج من الإهمال الذي لا يمكن ربطه بأي حال من الأحوال بتلك المشاريع الضخمة، فسنجد القصور من المتابعة أو المحاسبة من قبل الأمانة لمن أوكل إليه مهمة إنجازها..
خذوا مثلا نظافة مدينة جدة، فالشركة المتعاقد معها جلبت حاويات رخوة لا تصمد لتحمل القمائم، فهي حاويات رديئة الصنع (وبالتالي رخيصة الثمن)، فمعظم الحاويات لم يمض على توزيعها أقل من سنة وهي بحالة سيئة، بعضها تشقق، وبعضها فقد (عجلاتها) المحركة، وبعضها فقد أغطيته، وبالتالي أصبح قذف القمائم بداخلها يتساوى مع قذفها على الأرض، ولأننا نعيش رهاب الأمراض المختلفة فإن انكشاف القمائم (والزبالات) في كل جهة سوف يضاعف من انتقال

الأمراض بغض النظر عن المنظر العام الذي يستقبلك بهذه الأكوام من القمائم المبعثرة هنا وهناك ..وإذا جئنا إلى العمالة سنجد أنها تفرغت للاستجداء وترك مهام أعمالهم والسبب معروف وقد تحدثنا عنها مرارا، إضافة إلى أن بعضهم سلك مسلك (ادفع واهتم لك بنظافة شارعك أو منزلك).. وهذا الأمر ليس مقتصرا على جهة دون أخرى فالحال (كله طين وطحين) ..
ولو التفتنا إلى جهة أخرى سنجد الحفريات والحفر في كل شارع (وليست مبالغة لو قلنا إنك لن تجد شارعا سليما معافى)..
ولأن النسبية هي الحاكمة سنجد أن شوارع الجنوب تتمثل مقولة: «ليس بي شبر إلا وبه طعنة خنجر أو رمية سهم» ..
فهناك تنزع السيارات نفسها نزعا من الحفر التى تعمقت وغدت مصيدة لأية سيارة عابرة لتلك الشوارع..
واذا كان شعار الأمانة (في إحدى السنوات) لا حفرة في جدة، فإن الشعار الحالي (حفرة لجدة في كل شارع).
ونموذجنا الثالث يتمثل في المياه المنسكبة التي تتسلل من باطن الأرض أو من البيارات التي يتبرع أصحابها بتسريبها للشوارع من غير أية مسؤولية أدبية أو مراقبة من قبل الأمانة وتغريم من يفعل ذلك.
وهذه المياه المنسكبة تجعل الشوارع ناقلة أمينة لكل الأمراض المتواجدة التي ستأتي والموعودة بالمجيء.. فيا أمانة وعدتمونا بالغد الحالم فلا تجعلوا نومنا يتكدر بما هو حاصل، ففي حالة تكدر نومنا فلن نحلم بما وعدتمونا.. فيصبح اليوم كالغد وفي هذا ضرر على الأحلام الكبيرة.

لكي ننجح في توطين العمالة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/09/article799908.html

عابد خزندار

وكلمة توطين العمالة أسهل على السمع وأسلس في اللسان من كلمة "السعودة" التي اصبحت ممجوجة، واقترنت بالفشل، ولكي ننجح في توطين العمالة يجب أن يتوفر شرطان: أولهما أن يكون الراتب مجزيا يتراوح بين الخمسة والعشرة آلاف ريال، وثانيهما ألا تكون النظرة إلى الوظيفة دونية يحتقرها المجتمع، وقد توفر هذان الشرطان في الشركات الكبيرة مثل أرامكو وسابك وصافولا والبنوك، ولهذا فإنها تقع في النطاق الأخضر في نظام "بطاقات"، وثمة مجالان يتوفر فيهما هذا الشرطان: أولهما مجال السياحة، وقد دعت الهيئة العامة للسياحة والآثار بالتعاون مع صندوق تنمية الموارد البشرية والتنظيم الوطني للتدريب المشترك الشباب السعودي الراغبين في العمل في قطاع السفر والسياحة إلى حضور لقاءات التوظيف التي ستعقدها الهيئة وشركاؤها في الأسبوع القادم في فندق مداريم كراون، ويستهدف مهن الحجز والتذاكر ومحاسب سفر وسياحة ومصمم برامج سياحية ومسؤول شحن جوي، وأكد مدير عام مركز تنمية الموارد البشرية السياحية "تكامل" الدكتور عبدالله الوشيل جميع الاستعدادات لاستقبال الراغبين من الشباب في العمل السياحي، وهذا أول الغيث، وهناك قطاع الفندقة ويمكن توطين معظم الوظائف فيه.
أما المجال الثاني الذي يكن أن نخلق فرصا للعمل فيه فهو مجال الثقافة والفنون كأن ننشئ معارض دائمة للفن التشكيلي، نشجع الشباب على عرض إبداعاتهم فيه، كما ننشئ قصورا للثقافة تحتوى على مكتبات ومقاهٍ ثقافية ودور للعرض سواء للمسرح أو السنيما، كما ننشئ مدينة لإنتاج المسلسلات والأفلام، وقبل ذلك ننشئ معهدا للسينما والمسرح، وإن فعلنا كل ذلك فلن نشكو من البطالة، خاصة إذا توسعنا في صناعة المعرفة التي سبق أن كتبت عنها غير مرة.

ولاية المرأة وحديث لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة

نجد الكثير اعتمدوا هذه الرواية رغم تناقضها مع القرآن الكريم، وراويها لا تقبل شهادته، ورواية الحديث شهادة على الله ورسوله، فحرّموا على المرأة الولاية، لأنّ الحديث رواه البخاري!!

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://www.al-madina.com/node/425580

د. سهيلة زين العابدين حماد

ليس في الإسلام ما يحرم ولاية المرأة ،إنّ ولاية المرأة سواء على نفسها أو على غيرها، ولاية صغرى كانت أو ولاية العامة، لم يرد في القرآن الكريم ما يحرمها على المرأة. بل إنّ الآيات القرآنية نصّت على المساواة بين الرجال والنساء في تولى مسؤولية الولاية، يقول الله تعالى (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) .

فالمؤمنون والمؤمنات فيها سواء ــ كما يقول الدكتور هيثم الخيّاط ــ كما تدل على ذلك إحدى القصص التي يقصها علينا القرآن الكريم لنعتبر بها ونستدل، قصة امرأة قوية كانت في قمة السلطة، وقدّمها القرآن نموذجًا حيًا للمرأة التي هي أعقل من الرجال ... ألا وهي ملكة سبأ التي عندما جاءها كتاب سليمان كان من حصافتها وحُسن فهمها أن عدّته كتابًا كريمًا برغم ما انطوى عليه من تحذير وتهديد، وسرعان ما جمعت المَلأ [مجلس المستشارين] وعَرضت الأمر عليهم، يقول تعالى عن ملكة سبأ:(قالت يَا أَيُّها المَلأُ أفتُوُنِي فِي أمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أمْراً حَتَّى تَشْهَدُون .قَالُوا نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُلُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ والأمْرُ إليكِ فَانْظُري مَاذَا تَأْمُرين)[النمل: 32- 33.]

فهنا لم ينكر جل شأنه على قوم سبأ تولي أمرهم امرأة، ولو كان لا ولاية لامرأة لبيَّن الخالق ذلك في هذه الآيات، بل نجد سيدنا سليمان عليه السلام قد أقر بلقيس ملكة سبأ على حكم اليمن بعد إسلامها.

ويؤكد منح الإسلام المرأة حق الولاية منحه لها حق البيعة في قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)[الممتحنة: ١٢]، ومادام لها أن تُبايع لها أن تُبايع مثلها مثل الرجل تمامًا.

أمَّا حديث» ما أفلح قوم ولوْا أمرهم امرأة» لم يروه البخاري وغيره إلّا عن طريق أبي بكرة، وهذه رواية مفردة، والروايات المفردة لا يُعتد بها في الأحكام، إضافة إلى أنّ أبا بكرة محدود حدّ القذف ولم يتُبْ، وقد قال الله عزّ وجل عمن حُدّ حدّ القذف(ولا تقبلوا لهم شهادة أبدًا ... إلّا الذين تابوا)[النور : 4-5.]

وقد قال له عمر رضي الله عنه:» تُبْ أقبل شهادتك»[ابن تيمية: دقائق التفسير، 4/ 426.]

فلا يصح الأخذ بروايته أصلًا حتى لو كان الحديث صحيحًا، فإنّه لا يُؤخذ على ظاهره، لئلا يُعارض ظاهر القرآن الكريم.[د.هيثم الخيّاط: المرأة المسلمة وقضايا العصر، ص 107.]

ومع هذا نجد الكثير اعتمدوا هذه الرواية رغم تناقضها مع القرآن الكريم، وراويها لا تقبل شهادته، ورواية الحديث شهادة على الله ورسوله، فحرّموا على المرأة الولاية، لأنّ الحديث رواه البخاري!! ومنهم من أباح ولاية المرأة بقول إنّ الحديث جاء بخصوص السبب، وليس بعموم اللفظ، ولكن محرّمين عليها الولاية الكبرى، وانقسم الفقهاء في مسألة ولاية المرأة

بين مؤيد ومعارض، غير أنّ قوة الحجة وسلامة المنطق ميزا موقف التأييد لما فيه من انسجام مع نصوص القرآن الكريم وأحكامه؛ إذ لا يصح تجاوز الآيات القرآنية قطعية الدلالة والثبوت إلى نصوص حديثية ظنية الثبوت والدلالة معًا. ومن الآراء المؤيدة لولاية المرأة نقرأ في كتاب» أحكام القرآن» لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن عربي، ص 483 ما يلي» وقد تناظر في هذه المسألة القاضي أبو بكر بن الطيب المالكي الأشعري مع أبي الفرج بن طرار شيخ الشافعية ببغداد في مجلس السلطان الأعظم عضد الدولة، فماحل ونصر ابن طرار لما ينسب إلى ابن جرير[الطبري] على عادة القوم التجادل على المذاهب، وإن لم يقولوا بها استخراجاً للأدلة وتمرنا في الاستنباط للمعاني، فقال أبو الفرج بن طرار» الدليل على أنّ المرأة يجوز لها أن تحكم. إنّ الغرض من الأحكام تنفيذ القاضي لها، وسماع البيِّنة عليها، والفصل بين الخصوم فيها، وذلك يمكن من المرأة كإمكانه من الرجل.»

ومع هذا نجد من يُحرّم على المرأة الولاية حتى على مالها إن كانت تملك مؤسسة، أو شركة كبيرة ، فتُلزم بتوكيل من يتولى إدارتها، فمتى يمنح المخلوق المرأة حق الولاية الذي منحه لها الخالق؟

المحافظات أولاً..

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130107/Con20130107562374.htm

عبدالله ابو السمح

يتذمر كثير من سكان المحافظات من غياب كثير من الخدمات الأساسية أو ضعفها في جهاتهم، ويعتبر ذلك من أهم أسباب هجرة الكثيرين من سكان القرى والأرياف إلى المدن الكبيرة، وهذا واضح أشد الوضوح من الازدحام الطارئ على المدن الكبيرة، جدة والرياض أوضح مثال على ذلك، الازدحام المتواصل في هاتين المدينتين ليس من كثرة المواليد فهي رغم زيادتها الخطيرة التي تستوجب توعية المواطنين بفوائد وأهمية تنظيم النسل إلا أنها عامل ثان أو ثالث في ازدحام المدن، العامل الأول والأخطر هو (الهجرة الداخلية) من المحافظات وقراها وريفها المتزايدة التي صارت تشبه الاجتياح وذلك بسبب توفر الخدمات وتوفر فرص العمل في المدن الكبيرة (الرياض وجدة)، أضرار هذه الهجرة الداخلية خطيرة وكثيرة فهي تعمل على تفريغ ما يمكن تسميته بالريف، حيث ينتج عديدا من المنتوجات الضرورية كالزراعة وتربية الأنعام.. إلخ، وبنزوحهم إلى المدينة يتحولون إلى مستهلكين وشبه عاطلين إذ لا تتوفر وظائف لهم، كما أنهم يمثلون ضغطا على الخدمات لم يكن مأخوذا حسابهم فيها، لهذا السبب نطالب بشدة الاهتمام بالتنمية الريفية وإيجاد كل الخدمات في المحافظات لتحسين الإقامة وتأمين المطالب اللائقة بهم كمواطنين، إن تضخم المدن واكتظاظها بالسكان ضار بالأمن وبالتنمية.

والآن.. الواجب.. التذكير بضرورة الاهتمام بالمحافظات وأن يكون لهم نصيب وافر من مليارات الميزانية وتنفيذ المشاريع الصناعية وغيرها فيها، والاقتراح على إمارة مكة المكرمة وأميرها صاحب المبادرات الأمير خالد الفيصل أن يؤسس لتنمية المحافظات إدارة متكاملة تحت إشرافه لمتابعة تنفيذ المشاريع المخصصة للمحافظات وأن يتفضل بجعل زياراته لها مرتين في العام دفعا لمسيرة التنمية والتطوير، وإذا تخلفت الأطراف تعثرت الأهداف.

فوبيا الخادمات !

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130107/Con20130107562383.htm

منى المالكي

انتشرت ظاهرة جديدة بين السعوديات من الخادمات ـ رغم تحفظي على استخدام كلمة خادمة لاعتراض منظمات حقوق الإنسان عليها ـ هذه الظاهرة تتمثل في الخوف الشديد من تصرفات تبدو في معظمها طبيعية في سياقها العام والسابق، باعتبار ما كان سابقا من سلوكيات طبيعية في معظمها، إلا أنها حاليا وبعد حوادث القتل التي حصلت من قبل بعض مدبرات المنازل! أصبح أي تصرف يصدر من تلك المدبرة يقابل بالتحليل الدقيق والمراقبة الدائمة وعرض تفاصيله على المقربات والقريبات، ويتم الشرح والتحليل حتى يتم التوصل معا للحل الناجع والتعامل الجيد أمام ذلك السلوك المريب! المحير في هذه الظاهرة هو الاستمرار في استقدام مدبرات المنازل ودفع مبالغ باهظة لمكاتب الاستقدام، ولم تقم مجموعات رفض لمدبرات المنازل على نحو «لا للشغالات» أو «خلوها تولي» أو «بنفسي أخدم بيتي» أو «أولادي ولا الشغالة» إلا أن هذا كله لم يحدث، واستمر الاستقدام وجلب العمالة المنزلية على أشده!!

وإذا قلنا إن المرأة العاملة لا تملك الخيار في ذلك، فهي بين المطرقة والسندان.. بين عمل لم يهيئ لها وسائل الراحة النفسية بحضانات لأطفالها، وبين شركات استقدام ما زالت في طور الحلم البعيد، إلا أنه حتى النساء غير العاملات لم يقمن بهذا التحرك، أقصد رفض العمالة المنزلية، بل إن وجودها حتمي وقوي داخل المنزل، ورغم كل ما حدث وما يروج له من قصص حول مآسي تلك العمالة المنزلية، إلا أن وجودها في منازلنا أصبح ضرورة حتمية!

هذا يدفعنا إلى وضع عدة فروض لهذه المعادلة، فالخوف القادم والرعب الدائم من تلك العمالة مقابل الإصرار على تواجدها وعدم القدرة على العيش بدونها! فهل أصبحنا كسالى لهذه الدرجة؟، أم أن أسلوب حياتنا الصعب هو من جعل وجودهن أساسيا داخل منازلنا؟

كثير من أمورنا الحياتية تحتاج إلى وقفات صادقة لتحليلها والخروج بنتيجة لحلها، أو على أقل تقدير لفهمها، فهل ستستمر تلك الفوبيا داخلنا نعيشها رغم احتياجنا لمن يساعدنا، فنصبح متوجسين داخل منازلنا، أم أننا سنتعايش مع تلك المخاوف، ونردد: لا حلاوة بدون نار!.

مليونيرات على أبواب حافز"!

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130106/Con20130106562110.htm

خالد السليمان

صدمت عندما علمت من أحد أصدقائي أن زوجته وشقيقتين له يقبضن إعانة «حافز»، وسبب صدمتي ليس لأن في بيته ثلاث عاطلات عن العمل، بل لأن الزوجة والشقيقتين جميعهن زوجات وبنات وحفيدات لـ«مليونيرات» هم في أشد الغنى عن حافز وغير حافز!

ولطالما عجزت عن فهم سر شغف بعض من أغناهم الله عن البحث عن فتات المعونات وبرامج الإقراض الحكومية بمطاردة كل مورد مجاني لإعانة أو منحة أو مساعدة حكومية ؟! فأنا ـ مثلا ـ لا أفهم لماذا يزاحم من يملك مسكنا على طلب أراضي المنح والقروض العقارية، بينما يفترض أن يترك المجال والفرصة لمن هم أشد حاجة وأكثر أولوية!
إن حق الاستفادة من هذه البرامج لا يجب أن يكون عاما، بل ينبغي أن يكون مقتصرا على من يستحقه من المواطنين، أو على الأقل تكون الأولوية فيه للمواطنين الذين لا يملكون مساكن أو مصادر دخل أو هم في أمس الحاجة للمعونات الحكومية!
أما أن يزاحم المتخمون الجوعى على اللقمة الناشفة والقرص اليابس، فهذا طمع لا يليق بأصحاب الأنفس العزيزة والقناعة التامة، بل يليق بأصحاب الأنفس الدنيئة والجشعة!
لذلك أطالب بأن تكون الأولوية في أي برامج مساعدة حكومية لمنح الأراضي أو القروض العقارية والاستثمارية للمواطنين الأكثر حاجة، وليس الأكثر جشعا والأسرع طلبا!

استخدام الدِّين لتبرير العنف

المصدر: جريدة الشرق الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/06/662419

حامد بن عقيل

«وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ» (سورة الأنفال، آية 60)، هكذا يرد مصطلح الإرهاب في القرآن، والذي يكاد ينحصر في التخويف بالإعداد للدفع عن المسلمين ضد أعدائهم، ولو تأملنا الآية لوجدنا أن مفردة «ترهبون» جاءت للتعليل لفعل الأمر «أعدوا»، أي أن الإرهاب ليس فعلاً يؤمر به المسلم، ولكنه رد فعل يقوم به العدو، أي الخوف، نتيجة ما يراه من قوة.
هذا المصطلح الذي جاء في القرآن بصيغة تعليل أمر الإعداد العسكري للحرب أو الدفاع، اختطفه فقهاء التزمت ليجعلوا منه مبرراً لتدمير العدو بأي صيغة كانت، دون النظر إلى ما اشتمل عليه القرآن، وكذلك السنة النبوية، من آداب يجب التزامها أثناء الحرب مهما كان مبررها، وما أكدا عليه من وجوب ألا يخرج الأفراد على الحاكم بدعوى مقاومة العدو.
وهو قصور فهم لمعاني القرآن الذي جاء للانتصار للحياة وليس للتحريض على القتل: «إن معاني القرآن الحكيم لها جامعية واسعة شاملة وذلك لصدوره من الكلام الأزلي وخطابه جميعَ الطبقات البشرية في جميع الأعصار، لذا لا تنحصر تلك المعاني على مسألة واحدة كما هي في الإنسان بل هي كالعين الباصرة تنظر إلى أوسع مدى. فيضم الكلام الأزلي ضمن نَظَره المحيط جميع الأزمان وجميع البشرية بطوائفها كافة» (بديع الزمان النورسي، إشارات الإعجاز، ج 5 ص 244)، هذه الشمولية التي نظر بها النورسي إلى معاني القرآن لم تكن حاضرة في نظر من يفتون بوجوب التدمير، كما غابت عنهم الخطابات المباشرة الواضحة التي اشتمل عليها القرآن وكان فيها تقديم واضح لبعض الطوائف على المسلمين حين يتعلق الأمر بالحرص على الحياة وحفظ حقوق الناس ومن أهمها الحق في اعتقاد ما يريدون: «وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا» (سورة الحج، آية 40)، فآخر ما ذكرته هذه الآية كان مساجد المسلمين بعد أن قدّمت صوامع الصابئة وكنائس اليهود والنصارى. ثم إن القتال في الإسلام ليس أمراً مطلقاً، ولا ينعقد دون راية، ما يجعل أي قتال خارج راية المسلمين التي يعقدها إمامهم ضرباً من الفساد في الأرض، حتى لو لم يعقد الإمام راية الجهاد في أسوأ الظروف فإن هذا لا يبرر للبعض تعبئة الناس واستخدامهم باسم الدين في خدمة أغراضه، أو حتى لإرضاء عاطفته الدينية حتى ولو كانت عاطفة صادقة: «روى أُبيّ بن كعب، قال: لما قدِم رسول الله صلى الله عليه وسلّم وأصحابه المدينة وآوتهم الأنصار رمتهم العرب عن قوسٍ واحدة، وكانوا لا يبيتون إلا بالسلاح ولا يصبحون إلا فيه» (المباركفوري، الرحيق المختوم، ص 196)، ومع هذا لم يؤذن لهم بالقتال، حتى نزل قوله تعالى:

«أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ» (سورة الحج، آية 39)، والذي جاء مقيداً في الآية: «هذا الإذن إنما هو لإزاحة الباطل» (المباركفوري، الرحيق المختوم، ص196).

إنّ استخدام الخطابات الدينية للحث على العنف وتبريره جاء تالياً لما يقع على العالم الإسلامي من عدوان متكرر، هذا العدوان، بدءا من احتلال فلسطين وليس انتهاء بحربي أفغانستان والعراق، ساهم كثيراً لإيجاد ردود فعل متطرفة داخل المجتمعات الإسلامية، وهي أشبه برد الفعل الفردي لأنها لم تأخذ أشكال مقاومة منظمة للاستعمار، أو حتى شكل حركات منظّمة واضحة المعالم لإنهاء الاحتلال. إنها شكل فوضوي للعنف الفردي الذي يقف الدين وراءه من خلال فتاوى منقوصة غير واضحة، ففي حين ينطلق إرهاب الدول من منطلقات قومية أو استعمارية أو تاريخية، فإن مقاومة الأفراد لهذا الإرهاب تكون مجرد رد فعل يصدر عن رغبة تدميرية بلا مبرر يقف وراء نشوئها جماعة يقودها مجموعة من المتدينين الذين يديرون الشأن الديني ويقدمون فتاوى الجهاد، وهي جماعات بلا هدف تريد الوصول إليه، لأنها تقوم برعاية رغبات فردية، نشأت بمسوغ ديني وجد له ما يبرره كخطاب متطرف للترويج لأيديولوجيته: «إن عالماً لا سبيل فيه لدى الناس إلى العدالة هو عالمٌ سيستمر السخط فيه في الاشتداد والسوء» (هيرتس، السيطرة الصامتة، ص 242)، هذا ما تقرره نورينا هيرتس في كتابها عن موت الديمقراطية، وتسبق ذلك بتعليل يوضح أثر الولايات المتحدة في الفترة التي بدأت مع بداية الألفية الميلادية الثالثة، أي الفترة الموسومة بالإرهاب: «إن بوش لم يقف عند حد التهديد بإزالة جميع المكاسب التقدمية الكبرى، بل إنه مضى أبعد من ذلك مهدداً بتقويض التعاون في العالم مع نفوره التام من الأخذ بسياسة تعدد الأطراف» (هيرتس، السيطرة الصامتة، ص239).

من هنا يتضح أن «الإرهاب» سلوك، وإن كان ليس حديثاً، إلا أنه أخذ شكلاً منظّماً في العصر الحديث، كما أنه يقوم على الفعل ورد الفعل ضمن دائرة يصعب فهمها، لكن من الواضح أن العالم يدرك من يقف وراء هذا الإرهاب المنظّم، يقول هارولد بنتر المسرحي الإنجليزي الفائز بنوبل 2005م: «الجرائم التي ترتكبها الولايات المتحدة في شتى أنحاء العالم جرائم منظمة ومتواصلة ومحددة الأهداف وقاسية وموثقة بالكامل، لكن ما من أحد يتحدث في شأنها» (بنتر، صحيفة الحياة، العدد 16703). وجرائم هذه الدول ضد العالم الإسلامي هي المسؤول الرئيس لنشوء خطاب ديني متطرف يدعو للعنف ويبرره ويرغّب فيه، فالدين واحد لكنه متعدد الخطابات، وأكثرها أثراً ما خاطب المشاعر ودغدغ العواطف، وهو أمر موجود في ظل ما تمارسه بعض الدول من إرهاب يوفّر الشواهد تلو الشواهد لبعضهم كي يُسقطوا النصوص الدينية على الأحداث فيكونون بذلك مقنعين، فدعاة المذاهب الدينية المتطرفة يدخلون إلى ضمائر أتباعهم عبر طريقين، أحدهما: استغلال الجانب الوجداني، عبر الترغيب والترهيب، والطريقة الأخرى هي ما يتم تكليف الأتباع به داخل الجماعات الدينية المتطرفة من بحوث حول جرائم الدول الكبرى لإبرازها وتضخيمها وبالتالي استخدامها في تعبئة الأتباع المتدينين بالضرورة. وهو أسلوب عمل كان نيتشة يقرره من خلال نظرته لعمل الطوائف الدينية التي تستغل الأحداث لتأجيج مشاعر الناس وتعبئتهم: «لقد أمّنوا للمتألمين تعزية، وللمقموعين واليائسين طمأنينة، وللامستقلين عماداً وسنداً، وأبعدوا عن المجتمع المحطمين والمتبربرين جوَّانياً واستدرجوهم إلى الأديرة والسجون النفسية» (نيتشة، ما وراء الخير والشر، ص97).

المرأة .. من الاستفزاز و المنع إلى الحوار و بناء النموذج

المصدر: جريدة المدينة السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.al-madina.com/node/424930

د. فائز صالح جمال

أيام تفصلنا -فيما أرى- عن إحدى المعارك التي تدور حول قضايا المرأة ، و ستكون محور حديث المجالس لأسابيع أو شهور قادمة ، و ستدور هذه المرة حول مشاركة المرأة في مجلس الشورى باعتبار قرب إعلان التشكيل الجديد للمجلس ، الذي سيضم المرأة كعضوة لأول مرة في تاريخه ، بناءً على الأمر الملكي قبل زهاء العامين ..

و قبل أيام شهدنا معركة حول عمل المرأة في محلات بيع المستلزمات النسائية ، كان ميدانها وزارة العمل ، و فرسانها وزير العمل من طرف ، و مجموعة كبيرة من المحتسبين من الطرف الآخر ، الذين شهروا سلاح الدعاء في وجه الوزير ..

وفيما يبدو أننا سنشهد المزيد من هكذا معارك ؛ أرى أن فيها ما هو مفتعل ، و منها ماهو ناتج عن فقدان التواصل بين طرفي المعركة ، و منها ما هو عن جهل ، ومنها ما هو عن عنجهية و تسلّط ، و منها ما يصنف في خانة ردود الأفعال على تصرفات استفزازية لبعض الأطراف ، و هو ما أدى للتطرف وسيؤدي لتضخمه في الاتجاهين ، إلى ارتفاع صوتي التطرف على حساب صوت الاعتدال في المجتمع ..

ما يعنيني في هذا المقال هي المعارك التي تقوم بسبب عدم التواصل بين طرفي المعركة ، و عدم فهم كل طرف للآخر ، و عدم تبين الخير الذي ينشده كل طرف و الشر الذي يريد دفعه ..

فلكل طرف قناعة و فهم و إدراك خاص لمجمل قضايا المرأة ، وكل يروم الصلاح و الخير لها و للمجتمع ، و لكن وفقاً لقناعاته و مدركاته .. فطرف يرى الخير في تمكينها من المشاركة في إدارة شئونها وشئون البلاد التي تشكل نصفها ، و السماح لمن ترغب في العمل خارج المنزل لسد حاجتها مع مراعاة ما اصطلحنا على تسميته بالضوابط الشرعية ، و طرف يرى الخير في قرارها في بيتها و الانشغال برعاية زوجها و أطفالها فحسب .. ولكل طرف حججه و براهينه و قناعاته التي يرمي بها في وجه الطرف الآخر ولكن من وراء حجاب ، بمعنى أنه لا حوار مع الطرف الآخر من أجل الوصول إلى كلمة سواء ..

لذلك أتمنى أن يتداعى الأخيار أصحاب النوايا الطيبة ، الذين ينشدون الخير للمرأة و المجتمع ، من طرفي المعركة ، و يبدأون حواراً ينصتون فيه لبعضهم و يفندون من خلاله حججهم بروح تنشد الحق والصلاح ، فلدى كل طرف ما يجب الاستماع إليه بعناية ، و يؤسسون بحوارهم لحوار مجتمعي هادىء يضع الأمور في نصابها و يوصل المجتمع إلى بر الأمان ويحميه من صراعات متتابعة تذهب بريحه «فلا تنازعوا فتفشلوا و تذهب ريحكم» و تشتت طاقاته ، و تجعل الفشل نصيبه ..

مثل هذا الحوار الذي أدعو إليه يجب أن تؤسس له وتطلقه المنظمات الحكومية المعنية ، و تشارك فيه المنظمات الأهلية المعنية بشئون المرأة و الأسرة و المجتمع ، بما فيها وعلى رأسها المؤسسات الإعلامية و الإعلام الجديد ..

و أتمنى أن يقود مثل هذا الحوار إلى تطوير نموذج إنساني عالمي -و ليس سعودياً أو محلياً فقط- لحياة المرأة ، يحفظ حقوقها و كرامتها ، و يهيىء لها حياة مطمئنة ، بعيداً عن ابتزاز الرجل و استغلاله كما هو الحال حتى في بعض المجتمعات المتقدمة..

إن فكرة تطوير نموذج إنساني مبني على شريعة الإسلام و ما يريده الله لها يحتاج إلى فكر عميق و جهد كبير تتضافر فيه العقول و القلوب و البصائر التي تنشد الخير للمرأة و الإنسان ، و هو عمل مثابر ودؤوب و على النقيض مما هو قائم من توسع في تطبيق قاعدة سد الذرائع ، و سهولة الأخذ بفكرة المنع ..

و أذكر في هذا المقام بعض الأمثلة لتوضيح فكرة تطوير النموذج ، منها تجربة شهدتها في حفل تخرجي عند حصولي على درجة الماجستير في القاهرة عام 2005م ، فقد وضع منظمو الحفل في اعتبارهم أن من بين الخريجات وهن بالمئات من لا ترغب في مصافحة الرجال فأعلنوا أن من لا تريد المصافحة فلها أن تضع يدها اليمنى على كتفها الأيسر بدلاً عن

المصافحة عند صعود المنصة لتحية رعاة الحفل واستلام وثيقة التخرج. ومثال آخر في مجال المصافحة وهو عدم مصافحة رئيسة وزراء باكستان بينظير بوتو لمستقبليها في المملكة عند قدومها للعمرة و اكتفت بالتحية بوضع يدها على صدرها وكان ذلك في استقبال رسمي . و لدينا أيضاً مبادرة الخطوط السعودية إلى فرض الحجاب على المضيفات ، و هذه أمثلة ليس إلاّ وليست مثلى بالضرورة ..

و السؤال هنا لماذا لم نُشغل أنفسنا بتطوير أفكار مماثلة في مناحي حياة المرأة التي تفرض تواجدها مع شقيقها الرجل ، و ذلك بما لا يعطل مشاركتها في خدمة مجتمعها و نفسها ، و يحول في نفس الوقت من وقوعها أو وقوع الرجل في مخالفات لما شرعه الله ، و يحمي المجتمع من التداعيات السلبية لهذه المخالفات التي لا تخفى في الأمم الأخرى.

وفي ذات السياق تمنيت لو أن الإخوة الذي ذهبوا لمعالي وزير العمل وطالبوه بإلغاء قرار تأنيث محلات بيع المستلزمات النسائية وجّهوا طاقاتهم و جهدهم لتطوير القرار و النظام بما يحمي المرأة من المخاطر التي يرونها عليها ، بدلاً من الاكتفاء بطلب الإلغاء و المنع ، و التهديد بالدعاء عليه و الشماتة في سلفه رحمه الله ، خصوصاً و أن معالي الوزير أقر بوجود أخطاء و بعزم الوزارة على فرض المزيد من الرقابة و معاقبة المخالفين للضوابط الخاصة بعمل المرأة وطلب التعاون مع الوزارة في ذلك..

بقي أن أقول إنه ساءني ذكر أحدهم د. غازي القصيبي رحمه الله دون الترحم عليه ، و ادعاؤه بأن ما أصابه من مرض هو بسبب دعائه و أنه حتى عندما طلب التوبة دعا عليه !! و أتساءل هنا هل هذا هو هدي قرآننا و سنة نبينا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلّم ؟

800 ألف مقيم أمي"

المصدر: جريدة الرياض السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/01/05/article798935.html

راشد بن محمد الفوزان

العنوان تصريح من رئيس غرفة وتجارة صناعة الرياض الدكتور عبدالرحمن الزامل، وهذا الرقم في تقديري غير دقيق، وتوقعي أنه أكثر بكثير، حين نضيف لهم من يقيم بصورة غير شرعية وهم كثر. وهذا يعني أن لدينا أرقاماً تفوق المليون مقيم غير متقن للقراءة والكتابة حتى بلغته الأم. وقد يقول البعض ماذا يهم أن يكون متعلما أوغير متعلم، خاصة حين يكون عمله غير مرتبط بتعليمه، كعامل البناء أو سائق أو نحو ذلك. وهذا غير صحيح، فالحاجة للتعليم مهم لأي عمل كان، ويعكس مستوى "وعي" و "إدراك" من يعمل لديك، فكلما كان الإنسان أكثر علماً كان أكثر وعياً وسلوكاً وأخلاقاً، ويكون عالماً بأنظمة البلاد وثقافتها .

أن تقنين الاستقدام مهم، والأهم تقنين الاستقدام لغير المتعلمين بل منعهم تماما فلسنا بحاجة "لأمي " لا يجيد القراءة والكتابة، والخيارات كبيرة وواسعة ولن نتعب كثيرا في إيجاد عمالة أفضل تقنيا وعلميا، بل يسهل تعلمهم لأي أعمال، وأيضا تقنين "تأشيرات" الاستقدام والمتاجرة بها، فحين يأتي المتعلم فهو يعرف أين يذهب وماذا سيعمل، ولكن الشخص الأمي يريد أي عمل وأي مهنة وأي شيء لأنه لن يعمل إلا بهذه الطريقة، وهذا خطر كبير، لأنه سيحرف ذلك لعمل غير نظامي أو قانوني ولا يعني أنني أحصر السلبيات بهذه الفئة فقط، ولكنها ستكون هي الأكثر جاهزية واستعدادا للعمل بأي أعمال قانونية أو غير قانونية فهو يحتاج المال وقد يكون أشترى التأشيرة بمبلغ كبير من المال، وهذا يبرر وفق رأيه العمل في أي شيء في سبيل المال.

دور وزارة العمل هنا أساسي بوقف هذا النوع من الاستقدام مهما كانت المهنة أو العمل، حد أدنى يجب أن يوضع تعليماً وحتى نرتقي بطبيعة أعمال المجتمع وعمالته التي هي بأرقام تفوق 9 ملايين مقيم بيننا، فلسنا بحاجة لمشاكل جديدة

ومتزايدة مع هذه النوعية من العمالة التي تصبح في النهاية عبئا ماليا واجتماعيا وأخلاقيا، ونحن نشهد يومياً في الصحف ما ينشر من مشاكل وأوضاع سلبية تمارس من عمالة سواءً كانت نظامية أو غير نظامية في سبيل الحصول على المال.

حقوقيون إماراتيون: منظمة الكرامة" القطرية تغيّب الحقائق ومن حق الدول المحافظة على أمنها

المصدر: جريدة الشرق الجمعة 22 صفر 1434 هـ - 4 يناير 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/01/04/660103

دبي – عبير الصغير

محاولات للضغط

وقال رئيس مجلس إدارة جمعية الحقوقيين في الإمارات زايد الشامسي حول الدور الذي تلعبه منظمة «الكرامة» في الميدان السياسي الخليجي لـ«الشرق»: إن موضوع تحركات بعض المنظمات والجمعيات التي تدّعي السعي لتحقيق العدالة أو المناداة بحقوق الإنسان موضوع مهم جداً. ويعرف الجميع أن للعدوان أشكالاً شتى منها ما كان يعرف بالحرب التقليدية ثم الحرب الباردة، ومن ثم تطورت لتصبح اقتصادية على شكل حصار أو الإعلان المباشر بالمنع من التعامل أو حظر التعامل مع حكومة معينة أو شركات تابعة للحكومة وهكذا... ومنذ بداية التسعينيات ومع تفاقم أعداد الضحايا من أحد الطرفين فقط وهي الدول العظمى، بدأت تحاول فرض سيطرتها بالضغط بوسائل مختلفة، لاسيما بما يُعرف بحقوق الإنسان. لذا ترسل بعض الأشخاص التابعين لها أو المسيرين من قبل بعضهم لإنشاء مثل هذه المنظمات أو الجمعيات، تتبع بعضها إلى شخصيات معارضة أو معادية لنظام معين لبث سمومهم بالمجتمع ذاته مطالبين بمصطلحات براقة بحق الإنسان سواء كان الحق قانونياً أوغيره من الحقوق التي ما أنزل بها الله من سلطان بقصد إخلال النظام العام وإيجاد نوع من الفوضى.

وأضاف الشامسي: قد تتعدى هذه السموم التي تنشر بالخارج ما يسيء للدولة أمام المجتمع الدولي بما ينافي الحقيقة، ومن موقع المنظمة محل السؤال يدل أن طريقة عملها معادية لأي دولة توضع تحت البحث لديهم، فهي فقط لنشر المساوئ دون دليل يعضد التقارير الصادرة لديهم إلا قال فلان وعلق علان.. وهي مصادر بحث ركيكة، ولا ترقى إلى القول عنها إنها مصادر موثوقة.

تقارير مغلوطة

وتابع رئيس مجلس إدارة جمعية الحقوقيين الإماراتيين: لا تختلف منظمة «الكرامة» عما سبق، فلو كان القصد من تحركها ما تدعيه لكان منهجها وعملها أكثر فعالية وتعاوناً مع الدول العربية التي تنتقدها، ولكن كون هذا الانتقاد ينال دولاً دون أخرى أو يخفف عن البعض بينما يغلظ على البعض فهو مشبوه. وما طفح من هذه المنظمة من تقارير مغلوطة غير علمية وغير مدرجة كانتهاك قانوني، ولكن تعلن عنه بأنه انتهاك وغيره من الأوصاف، ويلاقي تطبيلاً من منظمات ودول لها مآرب في إيجاد هذه الضغوط سواء سياسية أو اقتصادية.

وأكمل الشامسي: لذا لا أستغرب منع الصحفيين من حضور مؤتمراتهم بأي حجة يبررونها لأن هذا المؤتمر ما هو إلا دسيسة يعدون لها، ولو كان الأمر حرية وديمقراطية وعدالة وكرامة لأشركوا معهم الصحافة العالمية والصحافة العربية وغيرها، ولكن هناك ما يحاك بالليل.

ما تدّعيه المنظمة من اعتقالات وتعذيب ما هي إلا معلومات جمعتها من مصادر مشبوهة أو ذات مصلحة، فأنا كقانوني لي ما يزيد على عشرين سنة في هذا المجال أرى أنه من حق الدولة أن تحافظ على مكتسباتها وأمنها من عبث أي كان، وجميع المتهمين برغم معرفتي الشخصية ببعضهم كما يقول العقل بأيدي القضاء الإماراتي المعروف بنزاهته وعدله.

ولكن هذه المنظمات المشبوهة نراها تدعو إلى الإفراج عن كل مَنْ يرغب في الإخلال بالنظام وأمن المجتمع، لكي يمارسوا ما يخطط لهم بحرية وليفقد المجتمع الإماراتي ميزة الأمن والأمان، ويدّعون وجودها على أرضهم لغايات في نفوسهم ندعو الله تعالى أن يعيد كيدهم إلى نحورهم.

إجراءات قانونية

من جهتها، قالت عضو مجلس إدارة جمعية حقوق الإنسان بالإمارات جميلة راشد الهاملي لـ»الشرق»: أتحدث باسم جمعية حقوق الإنسان التي تستغرب ما تقوم به منظمة «الكرامة» وعلى أي أساس أصدرت مثل هذه التقارير، وعلى ماذا اعتمدت ومع مَنْ تواصلت. نحن هنا في الجمعية وبعد وقوع الاعتقالات تواصلنا مع الجهات المسؤولة في الدولة وطلبنا مقابلة المعتقلين وتمت فعلاً المقابلة وأنا واحدة من هؤلاء الذين قابلوهم، وكانت جلسة واضحة بيننا وبينهم، نفوا تماماً أن هناك تعذيباً جسدياً لهم في السجون، ولكن هناك سجن انفرادي، وحتى موضوع الاعتقال كانت الإجراءات قانونية تماماً، ولم يكن بها أي اختراق للقانون، واطلعنا عليها، وكنا نقارن الكلام الذي قالته منظمة «الكرامة» مع كلام أمن الدولة ومع كلام أهالي المعتقلين. والنقطة الثانية تواصل الأهل مع المعتقلين ووجود اتصال بينهم ربما مدة الاتصال قصيرة ولكن هناك تواصل بينهم وليس كما تدّعي هذه المنظمة. كما بدأوا بفتح باب الزيارات للمعتقلين مع ذويهم، وذلك بعد مطالبتنا بذلك فوراً وبشكل كبير أيضاً.

فتنة وتحريض

وتابعت الهاملي عن اتهام المنظمة لاختفاء بعض المعتقلين وعدم معرفة مكان وجودهم: يقولون إن عبدالله الهاجري ود.محمد الركن وابنه مختفون وهذا غير صحيح، فقد كان يتحدث مع عائلته بالهاتف الذي يخصه وأنا بنفسي زرت عائلته في بيتهم، وتحدثت إلى زوجته وابنته وسألتهم عن موضوع الاعتقال وكانت عملية التفتيش جداً نظامية. وهذا ما جعلني أستغرب من طريقة التنديد التي تقوم بها منظمة الكرامة وهدفها الفتنة والتحريض ليس إلا.

4 مدن تتنافس على مقر "حقوق الإنسان الدولية" بالمملكة

المصدر: جريدة الوطن الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=127615&CategoryID=5

نجران: محمود الحارثي

تسعى منظمة حقوق الإنسان الدولية التابعة لهيئة الأمم المتحدة إلى افتتاح فرع لها في المملكة بعد أن تنهي إجراءات التراخيص الرسمية التي شرعت فيها، ليكون مرجعا رئيسيا ثانيا بعد الفرع الرئيس في جمهورية مصر.

وكشف المراقب الدولي للمنظمة أحمد منصور في تصريح إلى"الوطن" أمس، أن الأمم المتحدة وافقت على افتتاح فرع لها في المملكة عام 2010، وقال "هناك أربع مدن مقترحة لتكون مقرا رئيسيا للمنظمة داخل المملكة وهي الرياض، مكة المكرمة، نجران وأبها" مبينا أن منطقة نجران هي الأقرب لذلك، ومضى يقول "تم الرفع بعدد من التقارير للمنظمة لاعتماد نجران مقرا رئيسيا تنطلق منه الفروع الأخرى داخل المملكة"، إضافة إلى أنها تشهد تنظيم ندوات ومحاضرات في مختلف المواضيع بجهود فردية، الأمر الذي شجع المنظمة لأن تكون نجران مقرا رئيسيا في المملكة.

وبين منصور أنه حضر عدة ندوات ومؤتمرات داخل نجران أهمها مؤتمر العنف الأسري الذي نظمته صحة نجران قبل نحو شهر تقريبا تحت رعاية رئيسة برنامج الأمان الأسري الأميرة عادلة بنت عبدالله، وكتب تقريرا للمنظمة يؤكد فيه أن ما تتداوله بعض المنظمات الحقوقية والصحف العالمية عن أن المرأة السعودية تتعرض للظلم والتهميش غير صحيح إطلاقا، وأن المطلع عن قرب لمكانة المرأة السعودية يقتنع أنها تمنح كافة حقوقها، إضافة إلى أن أغلب الندوات والمؤتمرات التي تخص حقوق المرأة تنظمها مؤسسات حكومية وليست حقوقية ما يؤكدا أن المرأة تحظى باهتمام واسع.

ALWATAN
الوطن
يومية - شاملة - تفاعلية
الوطن ولاء للوطن

4 مدن تتنافس على مقر "حقوق الإنسان الدولية" بالمملكة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م
http://www.alwatannews.net/NewsViewer.aspx?ID=em833338X733337BgjodZ6ReXU4gpzMg933339933339

كتبت نورة عثمان:

تنفيذاً لتوصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق المتعلقة بتعزيز الوعي والثقافة بحقوق الإنسان لدى الطلبة، اعتمدت جامعة البحرين مؤخراً إدراج مقرر "مبادئ حقوق الإنسان" ضمن المقررات الملزمة لجميع الطلبة من دفعة 2012 بمختلف تخصصاتهم الجامعية (متطلب جامعة)، إلى جانب المتطلبات الثلاثة السابقة: اللغة العربية، تاريخ البحرين، الإسلاميات.

وفي استطلاع أجرته "الوطن" لمعرفة رأي طلبة الجامعة حول الموضوع، اجتمعت الآراء حول ضرورة اتخاذ الخطوات لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان عند الطلبة، إلا أنها افترقت حول الآلية التنفيذية للقيام بذلك.

مقرر ضروري

الطالب صالح البلوشي أكد الحاجة لوجود هذا المقرر، "خصوصاً أنه أضيف لطلبة دفعة 2012 الذين قدموا للجامعة من بعد ما حصل فيها من أحداث، لذلك هم بحاجة لمثل هذا المقرر لبناء قاعدة قوية من احترام حقوق الإنسان المتبادلة بينهم، ومنع تكرار ما حدث"، مضيفاً: "المقرر مهم حتى يتمكن الطلبة من تحكيم ما يدور حولهم من أحداث على أساس علمي صحيح، فالشائعات في كل مكان، ورفضها أو قبولها يجب أن يكون مستنداً على معلومة، وهذا ما سيوفره المقرر".

ويعلق البلوشي على انتقاد البعض لزيادة المقررات قائلاً: "كون المقرر مضاف للطلبة الجدد، هذا يعني أنه لن يؤثر على الخطة الدراسية للطلبة القدامى ولن يؤخر تخرج الطلبة المتوقع تخرجهم في هذا الفصل الدراسي، وللطلبة الجدد أن يعدلوا خطتهم الدراسية الممتدة على الأقل لستة فصول دراسية قادمة".

ويرى صالح أن مقرراً دراسياً واحداً لا يكفي في هذا المجال، مقترحاً أن تزيد المقررات لطلبة كلية الحقوق كونه ضمن تخصصهم، وأن يبادروا هم أنفسهم بتبني موضوع حقوق الإنسان في المؤتمر السنوي الذي ينظمه طلاب الكلية، مضيفاً: "سعيهم بأنفسهم لإقامة مؤتمر يحمل هذه الثيمة يجعلهم يصطبغون بها ويتعلمونها بشكل عملي محبب لهم".

الطالب عبيدة ماهر من كلية الهندسة يرى أن "المقرر مهم ومفيد للطالب، خصوصاً أنه لم يدرس بشكل مباشر في المراحل الدراسية الثلاث قبلها"، متمنياً أن ينعكس أثره المستقبلي على الطلبة بحيث تصبح ثقافة حقوق الإنسان ثقافة مجتمعية تعم الكل.

ويضيف ماهر: "من الناحية النظرية أرى أن مقرراً واحداً يكفي، خصوصاً أنه يتعلق بالمبادئ فقط، وهو الشيء العام الذي يحتاجه الجميع"، مطالباً في الوقت ذاته وزارة حقوق الإنسان بالتعاون مع الجامعة في تنفيذ برامج عملية لتعزيز حقوق الإنسان عند الطلبة.

ليست اختصاصنا

الطالبة خولة الحسن من تخصص الإعلام، تؤيد تعزيز حقوق الإنسان عن طريق الأنشطة الطلابية التي تخصص لها الجامعة أربع ساعات أسبوعياً، وتقول: "كثير من الطلبة يحبون حضور الفعاليات المتنوعة التي تقام في وقت النشاط الطلابي، لقضاء وقت فراغهم من جهة وكوننا طلبة إعلام نحضرها للتغطية كطبيق عملي لدراستنا"، وتضيف: "كثيرون هم الطلبة النشطون الذين ينظمون فعاليات مختلفة طوال العام، ولا بأس لو كانت فعالياتهم تدور حول هذا الموضوع"، رافضة أن يتم تعليم حقوق الإنسان عن طريق زيادة المقررات، فهي كما تقول: "ليست ضمن اختصاصي الأكاديمي، والأولى أن تضاف المواد ضمن التخصص الدراسي حتى تفيدني مستقبلاً في وظيفتي، ولا أحب زيادة المواد الخارجة عن نطاق ميولي"، مستدركة: "بناءً على ذلك، يمكن إضافة مواد حقوق الإنسان لطلبة كلية الحقوق فقط".

وتشير الحسن إلى أن هذه المواد ينبغي دراستها في المرحلة المدرسية لأهميتها، على أن تقتصر المرحلة الجامعية على المواد التخصصية التي تصقل المهارات وتهيء لسوق العمل، والمواد المتعلقة بتعزيز المهارات الدراسية مثل تنظيم الوقت، والتفكير الإبداعي، والقراءة السريعة.

النظري يضيع بسرعةوتشارك المتخرجة حديثاً موزة سيف خولة في رأيها، قائلة: "كوني مررت بالمرحلة الجامعية مؤخراً ودرست عدداً من المقررات النظرية، أرى أن مثل هذه المقررات لا تفيد، والأولى اعتماد الطريقة العملية في تعليم حقوق الإنسان، وأن تضاف المقررات التي يستفيد منها الطالب في تخصصه، وشخصياً، لا أذكر كثيراً المعلومات النظرية التي حفظتها من المقررات الدراسية و"تبخرت من مخي" بعد الامتحان مباشرة".
وتقترح موزة توعية طلبة الجامعة عن طريق المؤتمرات الطلابية، وتقديم الأفلام التوعوية بحقوق الإنسان في أوقات النشاط الطلابي، وخصوصاً تلك التي تعرض تجارب الدول الأخرى، حتى يعرف الطالب كيف تنعكس ثقافته بحقوق الإنسان على مجتمعه وتؤثر فيه.
وتضيف ضمن مقترحاتها: "على الجمعيات والأندية الطلابية أن توفر زيارات متكررة لوزارة حقوق الإنسان للتعرف عليها أكثر كونها وزارة حديثة نسبياً، وبالمقابل للوزارة دور أيضاً بتوفير متحدثين محليين وعالميين يقدمون فعالياتهم لطلبة الجامعة، والمتحدثون العالميون يتيحون الفرصة للطالب حتى يقارن بنفسه بين مستوى حقوق الإنسان في بلده والبلدان الأخرى وبذلك يستطيع أن يحكم ذاتياً على ما يتمتع به من حقوق توفرها المملكة".

" بي بي سي" تبرز إدانة السعوديين لزواج تسعيني من فتاة ذات 15 عاما

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م
http://sabq.org/Abufde

سبق - متابعة:
أبرزت هيئة الإذاعة البريطانية " بي بي سي"، الاثنين، إدانة المجتمع السعودي، لزواج تسعيني من فتاة، 15 عاما، وهو ما قوبل بالرفض من جانب الفتاة.
وتحت عنوان " جدل بسبب زواج سعودي في التسعينيات من فتاة ذات 15 عاما "، قالت " بي بي سي" على موقعها: تزوج سعودي في التسعينيات من صبية في الخامسة عشر، حسبما افادت صحيفة "سعودي جازيت" السعودية الصادرة باللغة الانجليزية.
وادان الكثير من السعوديين على الانترنت وعلى شبكات التواصل الاجتماعي الزواج، الذي وصفه البعض بانه اتجار في البشر.
وتقول التقارير إن الرجل دفع مهرا يقدر بسبعة عشر الف دولار للفتاة، التي قالت إنها اوصدت باب حجرة النوم ورفضت دخوله في ليلة عرسهما.
وتقول تقارير إن الفتاة فرت الى بيت والديها، وإن الرجل يطالب باسترداد المهر او عودة العروس إليه.
ونقلت صحيفة "سعودي جازيت" عن علي الرومي الخبير الاجتماعي في جامعة محمد بن سعود الاسلامية قوله إنه يوجد ما لا يقل عن 5622 حالة مسجلة لفتيات تزوجن قبل بلوغهن الرابعة عشر.
واثار الخبر ردود فعل واسعة في السعودية، حيث قال عبد الله بن صالح عضو مجلس الشورى إن وزارة العدل تدرس سن زواج الفتيات.
وقال الرومي إن الزواج المبكر يسهم في زيادة عدد السكان في المملكة نظرا لخصوبة الفتيات الصغيرات.
ولكن دكتور فرحان العمودي، وهو طبيب في الاربعين من العمر، قال للصحيفة "من الذي يتوقع منا الموافقة على زواج صبية في الخامسة عشر".
وأضاف "الفتاة في هذه السن غير قادرة على اتخاذ قرار مثل هذا".

وقال "اتعامل مع حالات لفتيات تزوجن رجالا اكبر منهن بكثير. رأيت ان عظامهن تعرضت لأذى كبير وانهن تعرضن للكثير من الاذى الجسدى".
وحسب " بي بي سي": يقدر عدد السعوديات اللاتي تزوجن قبل بلوغ 14 عاما، نحو 5622 حالة مسجلة.

قطر تشارك فى اجتماعات تعديل اتفاقية اللاجئين

المصدر: جريدة بوابة الشرق الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م
رابط الخبر

لقاهرة - السيد السعدني - بوابة الشرق:
شاركت دولة قطر في اجتماع خاص لتعديل اتفاقية اللاجئين والذي تنظمه الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالتعاون والتنسيق مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة.
تشارك قطر فى الاجتماع بوفد مكون من خالد علي المالكي من السفارة القطرية بالقاهرة، وكما حضر الاجتماع المستشارة آمنة خليفة العطية المستشارة بإدارة حقوق الإنسان بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
ومن جانبها أكدت السفيرة الهام الشيجني مدير إدارة حقوق الإنسان بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية في تصريحات خاصة لـــ "بوابة الشرق" على هامش الاجتماع ان الاجتماع يضم خبراء ومؤسسات وطنية ومنظمات غير الحكومية الحاصلة على صفة مراقب من اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان والمهتمين بمجال حقوق الإنسان بصفة عامة واللاجئين بصفة خاصة من أجل دراسة مشروع تحديث الاتفاقية العربية لحقوق اللاجئين والاتفاقية المعروضة على الاجتماع هي ثمرة جهد بدأت من 2008 وتوصي بتبني البرلمان العربي الدائم لهذا المشروع ورفعها للأمانة العامة للجامع التي عرضتها على اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان العربية التي عقدت في يونيو الماضي في نسختها 33 والتي أوصت بعقد هذا الاجتماع.

كاريكاتير

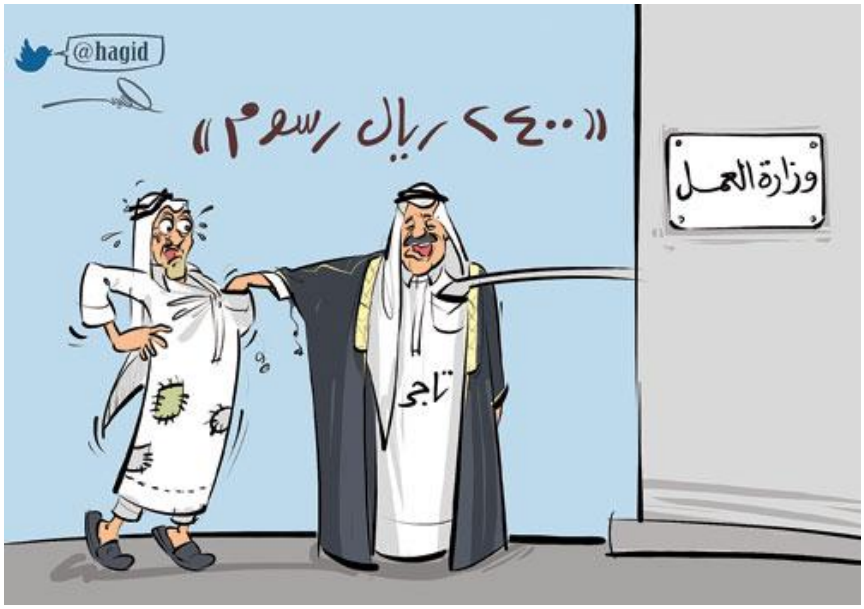

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م

http://www.al-jazirah.com/2013/20130105/cartoon.htm?pic=mn.jpg&nam=%E3%E4%C7%E1&sms=9182

المصدر: جريدة الرياض السبت 23 صفر 1434 هـ - 5 يناير 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/01/05/article798890.html

المصدر: جريدة الحياة الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م

http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/469649

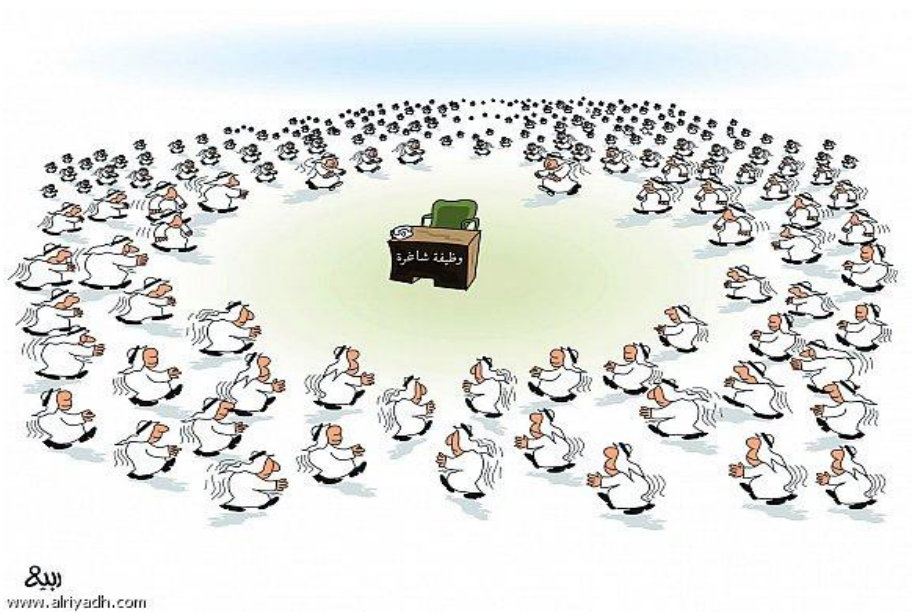

المصدر: جريدة الرياض الاحد 24 صفر 1434 هـ - 6 يناير 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/01/06/article799121.html

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م

http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/469880

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 25 صفر 1434 هـ - 7 يناير 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=4307

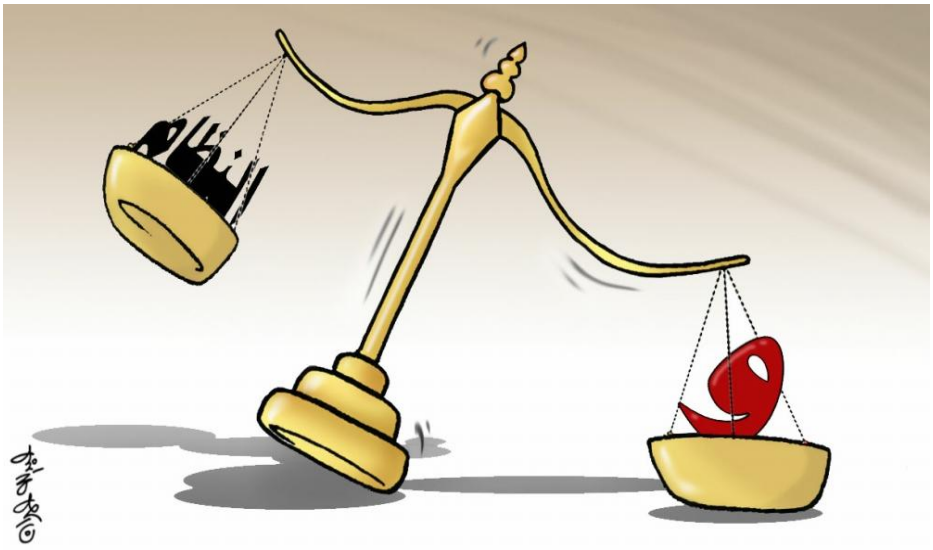

المصدر: جريدة الشرق الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م

http://www.alsharq.net.sa/2013/01/08/665820

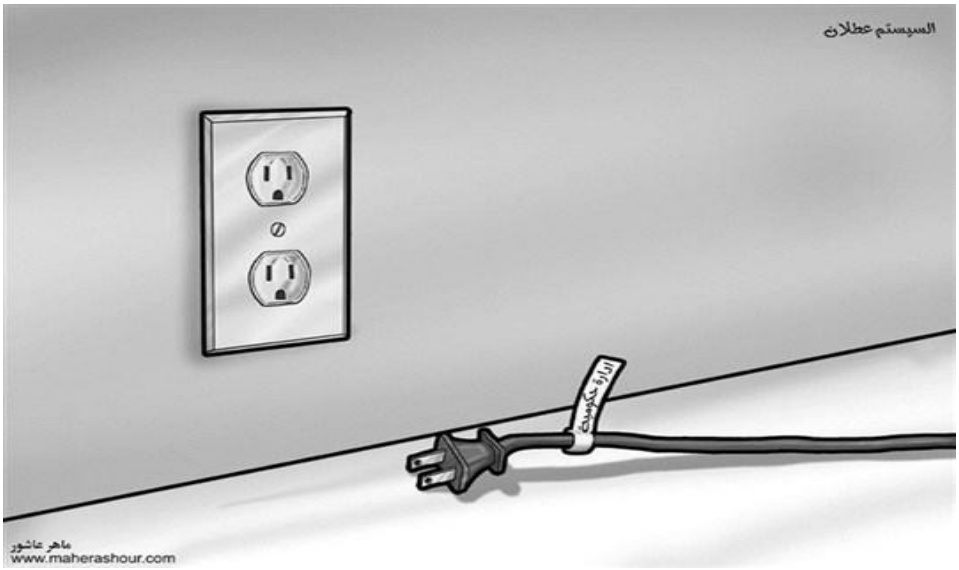

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 26 صفر 1434هـ - 8 يناير 2013م

http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/470279

المصدر: جريدة الرياض
الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/01/09/section.comic.html

المصدر: جريدة الحياة
الاربعاء 27 صفر 1434هـ - 9 يناير 2013م

http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/470658